عدد خاص
بالإنتفاضة الفلسطينية

حقوق الإنسان
في الوطن العربي

كتاب غير دوري تصدره المنظمة العربية لحقوق الإنسان

- فتحي رضوان وحقوق الإنسان — كامل زهيري
- انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي الفلسطينية المحتلة — وحيد عبد المجيد، عصام حسن
- دور الانتفاضة الفلسطينية في إثراء نظام الشرعية الدولية وكفالة الجزاء القانوني لحق تقرير المصير — د . محمد نور فرحات
- منظمات حقوق الإنسان بين الحقوق الوطنية الفلسطينية وقمع الإنتفاضة — حسين معلوم
- أربعون عاما على صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ... تقارير

□ العدد ٢٢ • ديسمبر ١٩٨٨ □

حقوق الإنسان

في الوطن العربي

كتاب غير دوري تصدره المنظمة العربية لحقوق الإنسان

رئيس التحرير : أ . محمد فائق

مدير التحرير : أحمد عيد

المنظمة العربية لحقوق الإنسان

أهداف المنظمة العربية
لحقوق الانسان

ينص الفصل الأول من النظام الأساسى للمنظمة على أن أهدافها هـــى :

« العمل على احترام وتعزيز حقوق الانسان والحريات الأساسية فى الوطن العربى لجميع المواطنين والأشخاص الموجودين على أرضه طبقا لما تضمنه الاعلان العالمى لحقوق الانسان والمواثيق الدولية المعنية خاصة العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان السياسية والمدنية وحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكافة المواثيق والاعلانات الدولية الأخرى . وذلك بالدفاع عن كافة الأفراد والجماعات الذين تتعرض أى من حقوقهم الانسانية للانتهاك خلافا لما هو منصوص عليه فى تلك المواثيق » .

المنظمة العربية لحقوق الإنسان

رئيس المنظمة :

الأستاذ فتحي رضوان

نائب رئيس المنظمة :

الأستاذ أديب الجادر

الأمين العام :

الأستاذ محمد فائق

مجلس الأمناء :

د . أحمد صدقي الدجاني	فلسطين
أ . أديب الجادر	العراق
د . أسعد عبد الرحمن	فلسطين
د . أمين مكي مدني	السودان
د . برهان غليون	سوريا
أ . جاسم عبد العزيز القطامي	الكويت
أ . جوزيف مغيزل	لبنان
د . سعاد الصباح	الكويت
أ . سليمان الحديدي	الأردن
أ . عادل عيد	مصر
د . عبد العزيز السقاف	اليمن العربية
د . عبد الله النفيسي	الكويت
أ . عبد الرحمن اليوسفي	المغرب
أ . عبد الوهاب الباهي	تونس
أ . فاروق أبو عيسى	السودان
أ . فتحي رضوان	مصر
أ . ليلى عبد الحميد شرف	الأردن
أ . محمد فائق	مصر
أ . محمد كرم	المغرب
د . منذر عنبتاوي	الأردن
أ . منصور رشيد الكخيا	ليبيا
د . مهدي الحافظ	العراق
د . نادر فرجاني	مصر
د . يحيى الجمل	مصر

المحتويات

الموضوع	صفحة
☐ وداعا فتحى رضوان	٩
☐ فتحى رضوان وحقوق الإنسان	١٣
كامل زهيرى	
☐ ملف العدد : الثورة الشعبية الفلسطينية وحقوق الإنسان « أبعاد الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان فى فلسطين المحتلة »	١٧
☐ تقديم الملف	١٨
محسن عوض	
☐ انتهاكات الحقوق الفردية المدنية والسياسية فى الأراضى الفلسطينية المحتلة	٢٧
وحيد عبد المجيد	
☐ انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فى الأراضى المحتلة	٤٥
عصام محمد حسن	
☐ ملاحظات حول اسهام الانتفاضة الفلسطينية فى اثراء نظام الشرعية الدولية وكفالة الجزاء القانونى لحق تقرير المصير	٦٣
د . محمد نور فرحات	
☐ منظمات حقوق الانسان بين الحقوق الوطنية الفلسطينية وقمع الانتفاضة (قراءة فى أدبيات منظمات حقوق الانسان)	٧٧
حسين معلوم	

☐ قوائم شهداء الانتفاضة خلال عامها الأول ١٠٧
تحليل نتائج الأرقام والبيانات
اعداد مركز معلومات حقوق الانسان الفلسطينى بالقدس

☐ من نشاطات المنظمة العربية لحقوق الانسان فى
العيد الأربعين للاعلان العالمى لحقوق الانسان ١٦٣

☐ ندوة فيينا عن الاعلان العالمى لحقوق الانسان
وأحوال الوطن العربى ١٦٥
مهدى الحافظ

☐ الملتقى الفكرى الأول للمنظمة المصرية لحقوق الانسان ١٧٣
عصام محمد حسن

☐ الكاريكاتور وحقوق الانسان ١٨٥
أحمد عبيد

المنظمة العربية لحقوق الإنسان ☐ تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية للدفاع عن حقوق الانسان وحرياته الأساسية فى الوطن العربى. المقر الرئيسى : ١٧ ميدان أسوان ، المهندسين ، الجيزة ، برقيا : بسيومان ــ مصر ، مكتب المنظمة بجنيف : P.B. 82.1211 Geneve 28 ☐ رئيس المنظمة فتحى رضوان ، نائب الرئيس أديب الجادر ، الأمين العام محمد فائق ، الأشتراك السنوى للعضوية ٢٥ دولارا أمريكيا أو مايساويها بالعملات المحلية ، الاشتراك السنوى فى مطبوعات المنظمة لغير الأعضاء ٥٠ دولارا أمريكا أو مايعادلها ☐ ترسل الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات الى البنك العربى المحدود- جنيف (Arab Organization For Human Rights) Arab Bank Ltd. Switzerland. P.O.Box 863 CH 1211 Geneva 1 Switzerland account 201.738.

تقديم العدد :

عندما يصل هذا العدد إلى القارىء نكون على أبواب عام جديد ، بعد أن أشرف عام ١٩٨٨ على الانتهاء ، وهو عام احتفل خلاله العالم كله بمرور أربعين عاما على صدور الاعلان العالمى لحقوق الانسان باعتبار أن انجازه كان تتويجا لجهود خيرة بذلها العديد من الخبراء من أجل تعزيز حقوق الأفراد والجماعات والشعوب ، ومن أجل عالم أفضل تسود فيه قيم العدل والمساواة والسلام ..

وإذا كان المجتمع الدولى ممثلا فى الأمم المتحدة قد حقق الكثير من الانجازات على صعيد اصدار العهود والاتفاقيات الدولية المُنَظِمة لحقوق الانسان والشعوب ، منذ صدور الاعلان العالمى ، وإذا كانت حركة حقوق الانسان قد بدأت تتخذ أبعادا عالمية جديدة وتتسع مجالات عملها ويتزايد أعداد المهتمين بها ، إلا أن ما أنجز يعد قليلا بالنسبة لحجم الانتهاكات التى مازالت تئن تحت وطأتها شعوب العالم الثالث ، وفى القلب منها الوطن العربى ، وخاصة الشعب الفلسطينى الذى يواجه يوميا بحجارته الممارسات الوحشية والقمعية التى تقوم بها سلطات الاحتلال الاسرائيلية لتصفية انتفاضته الباسلة ، والتى يواكب صدور هذا العدد مرور عام على تفجرها .

وقد راعينا أن يأتى هذا العدد من « حقوق الانسان » متضمنا ملفا خاصا حول أبعاد هذه الانتهاكات التى تمس حقوق الشعب الفلسطينى سواء ما يتعلق منها بالحقوق الفردية « السياسية والمدنية ، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية » أو الحقوق الجماعية بما فيها حق تقرير المصير . كما يفرد الملف دراسة حول اسهام الانتفاضة فى إثراء نظام الشرعية الدولية وكفالة الجزاء القانونى لحق تقرير المصير ، وكذا دراسة أخرى تعنى بتحليل مضمون أدبيات منظمات حقوق الإنسان وموقفها تجاه انتفاضة الشعب الفلسطينى والانتهاكات الاسرائيلية لحقوقه .

ويتضمن الملف أيضا وثيقة صادرة عن مركز معلومات حقوق الانسان الفلسطينى تسجل أسماء شهداء الانتفاضة خلال الفترة ما بين ٨ ديسمبر ١٩٨٧ وحتى ٢٧ سبتمبر ١٩٨٨ وأسباب الوفاة وتاريخها ومصدر الانتهاكات .

وإلى جانب ذلك يرصد العدد نشاطات المنظمة العربية فى مناسبة العيد الأربعين لصدور الإعلان العالمى لحقوق الإنسان عبر تقارير مُركزة .

« ويبقى أن أشير إلى أن هذا العدد يصدر وقد غاب عنا رئيس منظمتنا الأستاذ / فتحى رضوان الذى كرس حياته كلها للدفاع عن حقوق الانسان ، محاميا بارزا ، ومدافعا فذا عن المضطهدين والمظلومين وسجناء الضمير ، ومناضلا جسورا ضد الاستعمار وجور الحكام الظالمين ، ونصيرا لقضايا الشعب العربى والشعوب الإسلامية . ولهذا يتصدر العدد مقالا حول فتحى رضوان وحقوق الانسان ، يستعرض الكاتب خلاله ملامح من نضالات فقيدنا العزيز ، التى لا يغطيها سوى مجلد خاص يضم تراثه ..... ومع ذلك فان ما يعزينا و يخفف عنا رحيل الأستاذ فتحى رضوان هو بقاء المنظمة العربية لحقوق الانسان واستمرارها فى أداء رسالتها وتوسيع دائرة نشاطاتها ، وتطوير نشرياتها ومن بينها « حقوق الانسان » ..... والتى نأمل أن يأتى هذا العدد معبرا عن ذلك الاتجاه .

والله ولى التوفيق،،،

محمد فائق

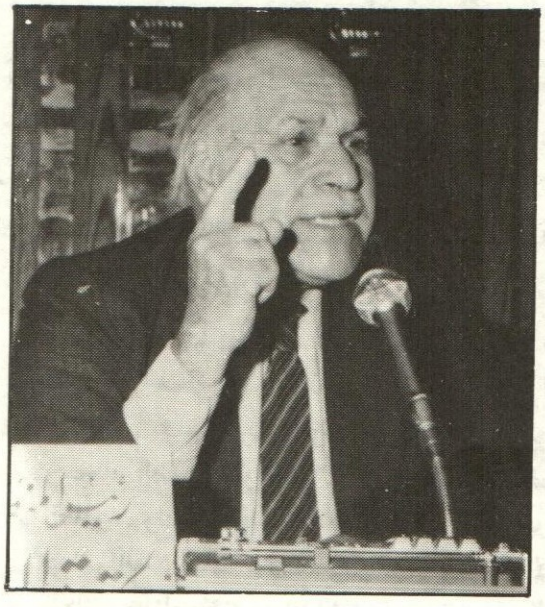

الأستاذ فتحي رضوان رئيس المنظمة

وداعاً فتحى رضوان

برحيل الأستاذ الكبير فتحى رضوان (٢ أكتوبر ١٩٨٨) فقدت حركة حقوق الإنسان فى مجملها رائداً من روادها . و قد هال نبأ الوفاة المنظمة العربية لحقوق الإنسان و أعضاءها و الرأى العام العربى كما أثار شعوراً مماثلاً لدى عديد من الهيئات و جمعيات حقوق الإنسان .

و فى الوقت الذى تنعى فيه المنظمة العربية لحقوق الإنسان بعميق الحزن و الأسى رحيله تسجل للفقيد ــ الذى تشرفت المنظمة برئاسته لها منذ تأسيسها عام ١٩٨٣ ــ أنه أمضى حياته مدافعا عن قضايا الحريات و مدافعا عن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان بصرف النظر عن انتماءاتهم الفكرية و السياسية و أنه أكد فى جميع القضايا السياسية و الاجتماعية التى تصدى لها سواء على صفحات الجرائد أو فى مؤلفاته أو فى مرافعاته أمام القضاء على قيم الحرية و العدالة و الكرامة الانسانية معتبرا كفالة حقوق الإنسان و احترام الكرامة الإنسانية أموراً لصيقة بالإنسان و لا يجوز النيل منها تحت أية دعاوى . و قد تكبد الفقيد فى سبيل ذلك الكثير حيث قضى فترات من حياته فى السجون و المعتقلات كان آخرها أحداث سبتمبر ١٩٨١ حينما اعتقل بينما كان فى السبعين من عمره .

و جدير بالذكر ان الفقيد و هو من مواليد عام ١٩١٠ كان قد حصل على ليسانس الحقوق فى عام ١٩٣٢ و ارتبط منذ صباه بالحركة الوطنية المصرية و بالقضايا العامة و شارك فى النشاط السياسى و الحزبى حيث اشترك فى تأسيس حزب مصر الفتاة عام ١٩٣٢ و رأس الحزب الوطنى الجديد الذى أسسه مصطفى كامل و اصدر صحيفة باسم « اللواء الجديد » و من المعروف أنه قد اعتقل فى العهد الملكى ثلاث مرات و أنه ظل رهن الاعتقال حتى أفرجت عنه الثورة فى ٢٥ يوليو ١٩٥٢ . وفى أعقاب ذلك تقلد الفقيد عدة مناصب وزارية من بينها منصب وزير الدولة ، و وزير المواصلات ، و وزير الارشاد القومى ، و قد خرج الفقيد من الوزارة عام ١٩٥٨ حيث تفرغ للاشتغال بالكتابة و المحاماة .

وقد عرف عن الفقيد انه كان متنوع الاهتمامات فإضافة لمرافعاته فى أكبر قضايا تاريخ مصر الحديث فقد ألف أكثر من ثلاثين كتابا فى مجالات الفكر و الأدب و السياسة و التاريخ كما عرف عنه أنه آثر حياة متواضعة وأنه احتفظ بحيويته فى المشاركة فى الأنشطة العامة حتى داهمه المرض منذ أكثر من عام ، وذلك بعد حياة حافلة ألهب خلالها حماس عدة أجيال .

و قد رأس الأستاذ فتحى رضوان المنظمة العربية لحقوق الإنسان منذ تأسيسها و تجدد اختياره رئيساً لها بعد اجتماع الجمعية العمومية للمنظمة بالخرطوم ١٩٨٦ . و قد تابع الفقيد بإهتمام بالغ جميع الشكاوى التى وردت للمنظمة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان و خاطب بشأنها السلطات المختصة فى البلدان العربية و ذلك فى شكل برقيات و مناشدات و خطابات .

و كان من بين آخر القضايا التى ترافع الفقيد بشأنها أمام القضاء هى قضية المنظمة العربية لحقوق الإنسان التى ينظرها القضاء الإدارى و التى تتعلق بحق هام من حقوق الإنسان و هو حق تكوين الجمعيات .

و كان الفقيد الذى رحل فى ٢ أكتوبر ١٩٨٨ قد لفظ أنفاسه الأخيرة إثر إصابته بجلطة فى المخ علما بأنه قد توفى بعد صراع مع المرض استمر أكثر من عام .

وقد شيع جثمان الفقيد فى جنازة شعبية كبيرة شاركت فيها جميع فئات الشعب و من مختلف الأجيال كما شارك فيها ممثلوا التيارات السياسية المختلفة و رؤساء أحزاب المعارضة ، و عدد من الوزراء الحاليين و السابقين و بعض أعضاء مجلس قيادة الثورة و عدد من كبار الكتاب و الفنانين .

و قد كرمت الأمة بأسرها الفقيد بدفنه بمقبرة الزعيمين مصطفى كامل و محمد فريد مُعربة بذلك عن المكانة التى يحتلها الفقيد فى وجدان شعبه .

و كانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد تلقت عديداً من برقيات العزاء فى الفقيد ، فإضافة لما تلقته المنظمة من برقيات من أعضاء المنظمة من مختلف أرجاء الوطن العربى ، ومن الأستاذ أديب الجادر نائب رئيس المنظمة ، و كذا من أعضاء اللجنة التنفيذية و أعضاء مجلس أمناء المنظمة و فروعها داخل الوطن العربى و خارجه تلقت المنظمة برقيات عزاء من بعض الشخصيات العربية العامة و عدد من الزعماء السابقين (أحمد بن بللا ، و على ناصر محمد) كما تلقت تعازى من جمعيات حقوق الإنسان حيث ورد بعضها مباشرة و نشر بعضها الآخر على صفحات الجرائد . و فى مقدمة الجهات التى أعربت عن تعازيها اتحاد المحامين العرب ، منظمة العفو الدولية ، نقابة المحامين بمصر ، جمعية حقوق الإنسان بـ

« الاسكندرية » ، المنظمة العربية لحقوق الإنسان بـ « الاسكندرية » و لجنة الدفاع عن الديمقراطية بـ « الاسكندرية » و جامعة القاهرة وجمعية الهلال الأحمر وأحزاب المعارضة و جمعية أصدقاء متحف مختار فضلا عن عديد من المحامين و الصحفيين . ولا تزال المنظمة تتلقى برقيات العزاء .

هذا و قد قامت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بتنظيم حفل تأبين للفقيد الكبير فتحى رضوان بالتنسيق مع نقابة محامى مصر واتحاد المحامين العرب و المنظمات و الهيئات الشعبية فى مصر .. و كان فى مقدمة الحضور أسرة الفقيد الراحل وأصدقائه و جمع كبير من المفكرين و قادة الرأى و ممثلى المنظمات و الأحزاب و الجمعيات الثقافية و السياسية فى مصر و الوطن العربى .

و المنظمة اذ تشكر لتلك الجهات جميعا مواساتها لها فى الفقيد فإنها تعلم أن جميع الجهات و الأفراد الذين بادروا بالتعبير عن تعازيهم انما جمعهم شعور واحد تجاه حركة حقوق الانسان وهو انه اذا كانت الحركة قد فقدت رائدا من روادها فعزاؤها الوحيد ان الفقيد قد ترك خلفه منظمة بأكملها للدفاع عن حقوق الإنسان .. نمت على أرض الواقع العربى ولا زالت قابلة لمزيد من النمو .

فتحى رضوان
و حقوق الإنسان

كامل زهيرى

كان يوم ٣ أكتوبر ١٩٨٨ هو يوم الخسارة الفادحة. **يوم فقدنا فيه فتحى رضوان .**

و مصر بـ فتحى رضوان غيرها بدونه .

و العروبة بـ فتحى رضوان غيرها بعد رحيله .

وخسارة المنظمة العربية لحقوق الانسان فى كبير مؤسسيها، ورئيسها الأول المنتخب بالاجماع ، خسارة ليست فوقها أو بعدها خسارة .

فلم يجتمع لمفكر مناضل مثلما اجتمع لفتحى رضوان ، الأديب والفنان ، وكاتب السيرة وصاحب المسرحيات والمحامى والقانونى والسياسى والوزير والمعتقل .

فقد كان فى كل ذلك جميعاً نموذجاً فريدا وفذاً .

ولو أن موهبة واحدة اجتمعت لأى انسان من مواهبه العديدة ، لكفت وحدها للنبوغ فى عالم الفكر أو الفن أو الأدب أو النضال الوطنى والقومى .

لكن كل هذه المواهب اجتمعت فيه . وكأنما كانت تغذى بعضها البعض ، وتشد بعضها إلى بعض ، ليصبح **شيخنا الوطنى** نموذجاً للرسوخ والحركة الدائبة ، حتى أنه وقد جاوز السبعين بسنين نزل الى الشارع مع صفوف الشباب يقود المظاهرات .

وقد كان فتحى رضوان كاتباً وخطيباً . وكان فصيحاً لطيفاً اذا كتب . وجياشاً متدفقاً اذا خطب . وتسعفه فى الحالتين ذاكرة قوية فى الأحداث والأشخاص . لأنه عاش أحداث الوطن وامتزج بها . حتى أصبح « **الذاكرة الوطنية** » للكثيرين من تلاميذه ، اذا غمضت عليهم دقائق الحياة السياسية ، ولم يعرفوا الأسرار بين سطور المؤرخين أو ما وراء السطور .

وقد صفت الوطنية عنده . لأنه أخذها من منابعها الصافية عند **مصطفى كامل ومحمد فريد** . وتعلم وعلمنا أن الوطنية مبدأ وقدوة ونضال . وهى بالضرورة حب وعطاء وفداء وتضحيات .

ولم يجتمع لمفكر كاتب معاصر مثل هذا التوافق الطبيعى بين الاسلام والقومية . فقد تشرب بروحه الشغوفة أصول الاسلام ، وأحداث نضالاته وسيرة أبطاله ، وأدرك رسالته الانسانية التحررية وروحه السمحاء . ومزج هذه الروحانية الانسانية بمبادىء حقوق الشعب فى العدل والحرية ، وحقوق الانسان والمواطن فى السعادة .

وقد أدرك فتحى رضوان وعاش خلال أجيال الصراع الوطنى والقومى مع الاحتلال والاستعمار ، والتبعية ، والظلم والاستبداد . فأدرك قضية الانسان العربى فى محورها الأصلى ، وأدرك آفاقها البعيدة ، واستخلص درسها الأول :

ــ ان من يتهاون فى حقوق الوطن لابد أن يستبد بحقوق المواطن .

ولأنه كان أديباً خطيباً ، وفنانا وجياشاً ، فقد نبغ وناضل ، وكأن هذه الروافد العديدة جعلته فى النهاية نهراً هادراً أهدته وهدته إلى ضرورة النضال فى سنواته الأخيرة من أجل حقوق الانسان فى الوطن العربى .

وبقدر ما كتب ضد العنصريين الصهاينة وفضح عدوان اسرائيل بقدر ما كافح من أجل حقوق الشعب الفلسطينى ، وبقدر ما كتب ضد أمريكا كافح من أجل الحريات العامة . وبرز بالكتابة والمحاماة وفيهما . ووسع آفاق تلك المهنة النبيلة . فلم تعد المحاماة عنده هى الدفاع عن « العدل الأصغر » بل الدفاع عن « العدل الأكبر » . فلم تعد المحاماة عنده مجرد نجدة مظلوم فى قضية مالية أو شخصية ، يقاس ربحها بالجنيهات . واصبحت القضية الكبرى هى العدل الأكبر لانقاذ الحريات والدفاع عن القيم والمبادىء . وهو كسب يفوق الملايين من الجنيهات . لم تمر قضية أو محنة

سياسية كبرى فى تاريخنا الا وكان فيها فتحى رضوان متهماً أو معتقلاً أو محامياً . وطوع قلمه لخدمة حقوق الشعوب ، ومرافعاته الأدبية الفقهية لنجدة المتهمين فى قضايا الرأى . وقد **اعتقل فتحى رضوان تسع مرات قبل ٥٢ ومرة واحدة وأخيرة فى سبتمبر ١٩٨١** . وكان اعتقاله أحيانا علامة على انهيار النظم وسقوط الاستبداد . ففى المرة الأخيرة التى اعتقل فيها قبل الثورة ، بعد حريق القاهرة فى يناير ١٩٥٢ حدثت الثورة . وفى المرة الأخيرة التى اعتقل فيها فى سبتمبر ٨١ حدث اغتيال السادات بعد شهر احد .

وكان فتحى رضوان ، شاباً وشيخاً ، مرفوع الرأس دائماً . ومنذ اعتقاله وهو فى الخامسة والعشرين بتهمة التحريض على مقتل أحمد ماهر باشا ، رفض أن توضع فى معصميه الأثقال الحديدية ، وحين شهد عبد الفتاح حسن « باشا » الوزير الأسبق أثناء اعتقال ٨١ ، وهو يسحب الى المدعى الاشتراكى وفى يديه القيود ، قدم احتجاجه ، رافضاً أن يعامل اصحاب الرأى معاملة مجرمى القانون العام !

وبقدر عرفانه للميراث الدينى لحقوق الانسان ، ومعرفته بتراثنا الوطنى فى الكفاح من أجل الحريات العامة وحقوق الانسان ، لم ينظر الى القضية على أنها نصوص قانونية فقط ، لأنه استمد مبادىء « أخلاقيات المهنة » فى دفاعه عن حقوق الانسان . وكان فتحى رضوان قدوة للمدافعين عن حقوق الانسان . **فرفض أن يصبح الدفاع عن حقوق الانسان سلاحاً « مذهبياً أو حزبياً »** ، ولا بد للمدافع عن حقوق الانسان ان يكون قدوة فى النزاهة لأن حقوق الانسان لا تنقسم ، **« ولن نستطيع ان نصون حقوق الانسان من العدوان عليها الا اذا تجردنا من الأهواء فكل من مس هذه المقولة أو اهدرها ، وجب ان نقف ضده ، وأن نندد بفعله ، وان نفضح جرائمه ، ولو كان صديقاً أو زميلاً فى القضية أو المذهب أو الدين »** .

وما كتبه فتحى رضوان حققه فى العمل والتطبيق . ففى أحداث السودان أيام النميرى ، دافع عن الصادق المهدى أثناء إعتقاله ، مع انه كان خصماً تقليدياً لحزب الأمة ، وظل يدافع عن المهدى حتى افرج عنه ، ثم دافع عن الشيخ محمود محمد طه ، وارسل وفداً من المنظمة فرفض المسئول

القانونى مقابلة الوفد ، ولكن هذا المسئول ، انقلب عليه النميرى ، واعتقله ، فانبرى فتحى رضوان بنفس النزاهة يدافع عنه ، دون أن يفكر لحظة فى موقفه السابق .

وقد صبت الروافد الروحية ، والوطنية ، والقومية ، وخبرة السنين فى مكابدة السجون وتجربة الدفاع عن الحريات ، محامياً ومتهماً ، ومعتقلاً ، فانضجت هذا الرجل الفذ ، مما جعله ينظر إلى قضية حقوق الانسان نظرة انسانية سامية وشاملة ، وآمن أن حقوق الانسان كما قال « هى تراث الكفاح الانسانى » من أجل كل شىء جميل وجليل ومقدس » ، فأصبح فتحى رضوان معلماً وضميراً ومناضلاً ، جمع بين الشموخ والرقة ، والعقل والعاطفة ، والرسوخ والقدرة على الحركة والعمل .

وقد علمنا فتحى رضوان الأديب والفنان والخطيب والكاتب وصاحب السير ، وكاتب المسرحيات . والقدوة فى الكرامة والشجاعة الأدبية والنزاهة .

وياليتنا نستطيع أن نعطى بعض ما أخذنا منه . فقد كان شيخنا الوطنى فذاً ونادراً .

ملف العدد :

الثورة الشعبية الفلسطينية وحقوق الإنسان

« أبعاد الانتهاكات الإسرائيلية »
لحقوق الإنسان فى فلسطين المحتلة

- تقديم الملف ..... محسن عوض
- انتهاكات الحقوق الفردية المدنية والسياسية فى الأراضى الفلسطينية المحتلة ..... وحيد عبد المجيد
- انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فى الأراضى المحتلة .....عصام محمد حسن
- ملاحظات حول اسهام الانتفاضة الفلسطينية فى اثراء نظام الشرعية الدولية وكفالة الجزاء القانونى لحق تقرير المصير .....د . محمد نور فرحات
- منظمات حقوق الانسان بين الحقوق الوطنية الفلسطينية وقمع الانتفاضة (قراءة فى أدبيات منظمات حقوق الإنسان) .....حسين معلوم
- ملحق موثق بشهداء الانتفاضة .....مركز معلومات حقوق الإنسان الفلسطينى مع تحليل للأرقام والبيانات

أعد خطة العمل .....د . مصطفى كامل
وأشرف على إعداد الملف ..... محسن عوض

تقديم الملف :

الثورة الشعبية الفلسطينية وحقوق الإنسان

محسن عوض

مقدمـــة :

الثورة الشعبية الفلسطينية ورد سلطات الاحتلال الاسرائيلية العنيف والوحشى عليها يثير عددا من القضايا الهامة التى تتعلق بانتهاك اسرائيل **حقوق الانسان فى فلسطين المحتلة** .

ورغم ان هذه الانتهاكات تمس الكثير من الحقوق الفردية (**السياسية والمدنية**) ، (**الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفلسطينيين**) إلا ان اخطر هذه الانتهاكات هو ماينصب على الحقوق الجماعية التى هى جزء مما أصبح يسمى بحقوق الشعوب .

لاتنطبق هذه الانتهاكات فقط على الفلسطينيين فى الأراضى المحتلة بعد سنة ١٩٦٧ فى الضفة الغربية وغزة، بل وقعت على الفلسطينيين الذين ظلوا بعد حرب ١٩٤٨، و انصبت كذلك على الاسرائيليين الذين يسعون الى البحث عن طرق اخرى لعلاج مسألة العلاقة بين الفلسطينيين والاسرائيليين. كما أن هذه الانتهاكات تصيب أيضا شعوب العالم ككل ، التى حرمتها السلطات الاسرائيلية من حقها فى المعرفة right to information بالقيود التى فرضتها على أداء عمل المراسلين الصحفيين فى الأراضى المحتلة .

وتعرض الدراسات التى يعالجها الملف لانتهاكات حقوق الفلسطينيين فى ضوء اجراءات القمع الاسرائيلى لانتفاضة الشعب الفلسطينى لثلاثة جوانب من هذه الانتهاكات : **يتعرض الأول** للحقوق المدنية والسياسية ، **ويعالج الثانى** الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، بينما **يتعرض الثالث** لانتهاك الحقوق الجماعية للشعب الفلسطينى ومدى اسهام الانتفاضة الفلسطينية فى كفالة الجزاء القانونى لحق تقرير المصير . كما تضم الدراسات دراسة رابعة ترصد موقف المنظمات الدولية والعربية تجاه اجراءات القمع الاسرائيلية للانتفاضة ومرفق بالدراسات ملحق موثق بضحايا الانتفاضة .

□ **عرضت الدراسة الأولى ــ الحقوق المدنية والسياسية ــ** لانتهاكات حقوق الشعب الفلسطينى فى تسعة مجالات ــ يأتى فى مقدمتها انتهاك حق الحياة . وتشير الدراسة الى المفارقة بالغاء اسرائيل لعقوبة الاعدام فى الأراضى المحتلة بالأمر العسكرى رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٦٨ والتى كانت متضمنة فى انظمة الطوارىء البريطانية اذ الثابت ان عددا متزايدا من الفلسطينيين فقدوا حياتهم على أيدى قوات الاحتلال الاسرائيلية . وخلال الانتفاضة وحدها ــ كما يرصد التقرير نقلا عن المصادر الفلسطينية فقد حوالى ٥٠٠ فلسطينى حياتهم . وقد اعترفت المصادر الصحفية الاسرائيلية باكثر من ٣٢٥ منهم حتى اوائل شهر نوفمبر ١٩٨٨ ، كما وثق مشروع المعلومات الفلسطينى الأمريكى استشهاد ٣٧٤ حتى ٢٧ سبتمبر ١٩٨٨ بتفاصيل وافية .

واذا كانت هذه الحقيقة التى يرصدها التقرير مؤسفة فليس اقل إيلاما منها أعداد المحتجزين فى السجون والمعتقلات الاسرائيلية ، وحجم المعاناة التى يواجهونها . **ويشير التقرير الى ان العام الأول للانتفاضة شهد عددا من المعتقلين اكبر مما وقع منذ بدء الاحتلال قبل أكثر من عشرين عاما . ويرصد ــ نقلا عن مصادر اسرائيلية ــ يعتد بها اعتقال ١٨ ألف فلسطينى خلال الأشهر الثمانية الأولى للانتفاضة** . كما يرصد ان اهم تغيير طرأ خلال العام الأول للانتفاضة فى مجال **انتهاك حق الحرية هو التعديل التشريعى الذى الغى الرقابة الشكلية على الاعتقالات الادارية التى صارت مطلقة** ، ولا قيود عليها من أى نوع . ويتعرض التقرير لنوعية الأوضاع التى يتعرض لها الفلسطينيون داخل السجون والمعتقلات وبخاصة معسكرى الاعتقال انصار (٢) وأنصار (٣) سيئا السمعة .

● كما يرصد التقرير أن **صور الأذى البدنى** والمعنوى **لاتقتصر على المسجونين والمعتقلين بل وتمارس على السكان** بشكل عام من خلال الوسائل التى تستخدمها سلطات الاحتلال فى التصدى لاعمال المقاومة المدنية ، والتى تترك أثارا مدمرة على من يتعرض لها مثل استخدام الغازات الخانقة والمسيلة للدموع ، والرصاص البلاستيكى ، وتذهب المصادر الفلسطينية لتقدير عدد الفلسطينيين المصابين من جراء هذه الوسائل الى ١٧ ألف مصاب خلال الأشهر التسعة الأولى للانتفاضة .

● ويرصد التقرير تغييرا طرأ على **النظام القضائى** خلال العام الأول للانتفاضة وهو **الغاء سن الحد الأدنى للمسئولية الجنائية ، فالقانون الأساسى الاسرائيلى ينص على عدم انعدام المسئولية الجنائية للأطفال تحت سن الثانية عشرة ، ولكن ادخل عليه تعديل فى ابريل ١٩٨٨ الغى سن الحد الأدنى . بحيث لم يعد هناك مايمنع من محاكمة طفل فى الثالثة من عمره اذا القى القبض عليه وهو يلقى حجرا** .

● **حقوق التعبير** كانت بدورها موضع انتهاكات خطيرة خلال هذه الفترة ــ ويرصد التقرير انه منذ تفجرت الانتفاضة **تعرضت جميع صحف ومجلات الضفة الغربية ــ** باستثناء صحيفتى التقدم والنهار المواليتين للأردن ــ **لاجراءات قمع شديدة** ، كما يرصد التقرير **اعتقال ٤٠ صحفيا**

فلسطينيا فى الضفة الغربية خلال الأشهر التسعة الأولى للانتفاضة . كما شددت سلطات الاحتلال من اجراءات **الرقابة المفروضة على الصحف والمجلات** . ومع استمرار الانتفاضة وتصاعدها **امتدت انتهاكات حق التعبير فى الأراضى المحتلة الى المراسلين الأجانب** ، وقامت السلطات منذ ابريل ١٩٨٨ بفرض قيود مشددة مع هؤلاء المراسلين ، كما **اغلقت** سلطات الاحتلال **مكاتب الخدمات الصحفية الفلسطينية** التي تزود المراسلين ووكالات الأنباء بالمعلومات والأخبار .

● **أما حق التجمع السلمى** الذى حرم الفلسطينيون منه طوال السنوات العشرين من الاحتلال ، فقد تعرض هذا الحق لمزيد من الانتهاك فى ظل المواجهات القمعية الاسرائيلية للانتفاضة ، ويرصد التقرير ان القوات الاسرائيلية ، طورت عشية الانتفاضة نوعا من البنادق ذات المنظار لاصطياد قادة المظاهرات ، وتم استخدامها فى الفترة الأولى من الانتفاضة ، لكن مع اتساع نطاق المظاهرات وما ترتب عليها بالضرورة من اشتباكات لم تعد القوات المحتلة فى وضع يتيح لها رفاهية التركيز على قيادات المظاهرات ، فاستخدمت الذخيرة الحية بكثافة غير مسبوقة ، واعترف بذلك وزير الدفاع الاسرائيلى صراحة .

● **وبالمثل كان نصيب « حق التنظيم السياسى والمدنى » من الانتهاكات** . فعلاوة على القيود السارية منذ بدء الاحتلال والتى تمثل انتهاكا متواصلا لهذا الحق ، اضافت السلطات الاسرائيلية ابعادا جديدة لهذه القيود ، ومنذ صدور **قرار الأردن بفك الارتباط القانونى والادارى بالضفة الغربية** ، واعلان النقابات الفلسطينية استقلالها فى منتصف اغسطس ١٩٨٨ وبدئها فى وضع لوائح ونظم داخلية مستقلة تعرضت لاجراءات قمعية ، وتم اغلاق فروع هذه النقابات فى عدد من المدن ، كما رفضت سلطات الاحتلال المحاولة التى قام بها مجمع النقابات المهنية بالضفة فى أول سبتمبر ١٩٨٨ لتشكيل مجلس أعلى لمتابعة الشئون الزراعية الفلسطينية ، ومجلس آخر لتسويق منتجات الألبان فى الضفة الغربية هذا بالاضافة لاجراءاتها الصارمة تجاه اللجان الشعبية التى برزت فى مختلف انحاء الأراضى المحتلة خلال الانتفاضة والذى تصاعد بقرار تجريم الانضمام اليها فى ١٤ أغسطس ١٩٨٨ ، وفرض عقوبات تصل الى السجن عشر سنوات ، أو الطرد للخارج مع مصادرة الممتلكات لكل من يثبت ــ أو يشتبه ــ فى انضمامه لهذه اللجان . وقد شنت قوات الاحتلال اعتقالات جماعية خلال الفترة التالية لصدور قرار تجريم اللجان فى محاولة للقضاء عليها .

□ **وتعالج الدراسة الثانية من الملف انتهاكات السلطات الاسرائيلية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب الفلسطينى** .

● فى مقدمة هذه الانتهاكات يأتى **انتهاك حق التعليم** الامر الذى تمثل فى الاغلاق المتكرر لكافة مؤسسات التعليم والذى امتد حتى الى رياض الأطفال والمدارس الابتدائية . وترصد الدراسة ماتعرضت له الجامعات الفلسطينية نتيجة للأوامر العسكرية بالاغلاق المتكرر الذى مازال ساريا على جامعات الضفة الغربية والذى طال الجامعة الاسلامية بغزة لمدة سبعة أشهر خلال الانتفاضة .

وتشير تقارير اليونسكو الى ان مايقرب من ٢٥٪ من طلاب الجامعات بالأراضى المحتلة هم بين معتقل أو جريح ، كما تشير أيضا الى **تحويل ٦٠ مدرسة الى ثكنات عسكرية ومراكز للاعتقال** ، فيما تشير تقارير اخرى الى ان الدراسة بالمدارس الأخرى لم تلتئم خلال عام دراسى سوى لسبعة أسابيع وسط ظروف بالغة التوتر . وتعرض الدراسة فى هذا الاطار الى ماقامت به سلطات الاحتلال من اجراءات حالت بين الطلاب وتأديتهم لامتحانات نهاية العام فى بعض المعاهد التعليمية وامتد ذلك حتى بالنسبة للملتحقين بجامعات خارج الأرض المحتلة .

• وعلى جانب **الحقوق الصحية للسكان فى الأراضى المحتلة** ، ترصد الدراسة علاوة على **الاقتحام المتكرر للمؤسسات العلاجية وإلقاء قنابل الغاز بداخلها واختطاف الجرحى منها** ومنع المواطنين من التبرع بالدم لانقاذ جرحاهم ، مااتخذته سلطات الاحتلال من اجراءات تهدف الى الحيلولة دون معالجة جرحى الانتفاضة بالمستشفيات الحكومية حتى لمن يتمتع منهم بنظام التأمين الصحى . كما ترصد الدراسة ايضا فى هذا الصدد **اغلاق عدد من المستشفيات بدعوى العجز** المالى الذى تواجهه الميزانية الاسرائيلية ، بالاضافة الى **اغلاق إحدى الجمعيات الخيرية بطولكرم** والتى تقدم خدمات طبية لأكثر من ١٥٠ ألف مواطن . وتستعرض الدراسة أيضا المخاطر الصحية التى تعرض لها السكان فى الأراضى المحتلة من جراء العقوبات الاقتصادية والتى شملت حظر دخول المؤن الغذائية الى المناطق المحاصرة والتى امتد هذا الحظر فى بعضها الى اكثر من شهر .

وقد **ألقت الدراسة الضوء على النتائج المترتبة على استخدام الأسلحة المحرمة دوليا وسياسة تكسير العظام** ، وقد اشارت التقارير فى هذا الصدد الى ان **الرصاص المطاطى** قد **تسبب فى فقأ عيون ٦٠ طفلا** ، كما ان **قنابل الغاز قد تسببت فى اجهاض اكثر من ٨٠٠ امرأة** ، فيما **قدرت اعداد المعوقين من جراء تكسير العظام بأكثر من ٣٥٠٠ شخص** .

وفيما يتعلق **باهدار الحقوق الاقتصادية** فتشير الدراسة الى العقوبات الجماعية التى فرضتها سلطات الاحتلال والتى **حالت بين اكثر من مائة ألف عامل فلسطينى والذهاب الى عملهم فى فلسطين المحتلة عام ١٩٤٨** ، وهددت بالاستغناء عن خدماتهم بالاضافة الى الامتناع عن دفع رواتب المدرسين بعد اغلاق المؤسسات التعليمية ، **وايقاف نشاط ٤٥ نقابة وجمعية مهنية فلسطينية . وترصد الدراسة ان العقوبات الجماعية قد استهدفت مجمل النشاط الاقتصادى للسكان عبر الحظر الذى فرضته السلطات على امدادات الوقود والكهرباء والمياه وفرض القيود على التحويلات المالية** للأرض المحتلة . وفى هذا الصدد تشير الدراسة الى الاجراءات التى استهدفت إلحاق خسائر فادحة بالمزارعين بمنعهم من تسويق محاصيلهم بخلاف ماتعرضوا له من اعمال انتقامية شملت حرق واتلاف مـ وعاتهم ومنعهم من جنيها .

□ **أما الدراسة الثالثة** فتناقش **مدى اسهام الانتفاضة الفلسطينية فى إثراء نظام الشرعية الدولية** ، وقد عالج الكاتب الموضوع فى قسمين ، الأول منها يتعرض لحق تقرير المصير من حيث تطوره التاريخى ، والثانى يتعرض للانتفاضة الفلسطينية من ناحية اسهامها فى كفالة الجزاء القانونى لحق تقرير المصير .

● وبالنسبة للقسم الأول فتشير الدراسة إلى « **أن حق الشعوب فى تقرير مصيرها بما يعنيها من أن يكون لكل شعب السلطة العليا فى تقرير مصيره بنفسه دون أى قهر أو تدخل أجنبى ، هو من الحقوق المستقرة فى الضمير الانسانى استقرار حقوق الانسان ذاتها** » ، **و أن هذا الحق لم يبدأ فى اكتساب الشكل القانونى من حيث صياغته كقاعدة من قواعد القانون الدولى إلا بعد الحرب العالمية الأولى** » .

وتوضح الدراسة أن نضال الشعوب المستعمرة من أجل تحررها الوطنى ابان مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى قد جذب المزيد من الاهتمام نحو حق تقرير المصير ، كما استطاعت الشعوب المناضلة فى سبيل حريتها أن تفرض حق تقرير المصير كبند من بنود معاهدات الصلح التى توالى عقدها . ومع المزيد من التضحيات نجحت الشعوب المقهورة فى اقرار هذا الحق كمبدأ من مبادىء القانون الدولى العام بعد الحرب العالمية الثانية . **ثم تتوج الانتصار النهائى للشعوب فى انتزاع الاعتراف بحقها فى تقرير مصيرها فى اقرار ميثاق الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ بهذا الحق ، حيث نصت المادة الأولى على :**

(إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام مبدأ المساواة فى الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها ..) .

كما تضمنت المبدأ نفسه المادة ٥٥ من الميثاق ..

وتوالت قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤكدة حق تقرير المصير وحق الشعوب فى التحرر من كل صور الاستعمار وتصفيته بشكل نهائى ، **ثم تطور جهد الأمم المتحدة من مجرد الاعتراف بحق تقرير المصير إلى اكتساب هذا الحق طابعا قانونيا عن طريق إبرام الاتفاقات الدولية التى تحمى الحق** (تضمن العهدين الدوليين « الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية » نصوصا صريحة حول الاعتراف بحق تقرير المصير والتعهد الدولى بحمايته) .

وتؤكد الدراسة على أن التطور اللاحق والأكثر أهمية هو اعتراف الجماعة الدولية بمشروعية استخدام القوة المسلحة بهدف استخلاص الشعوب لحقها فى تقر ير مصيرها واعتبار حروب التحرير الوطنية مشروعة دوليا [**اعلان الأمم المتحدة عام ١٩٦٠ الخاص بمنح الاستقلال للشعوب المستعمرة واعلان مبادىء القانون الدولى المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول طبقا**

لميثاق الأمم المتحدة ، وتوصية الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٦٢٥ (٢٥) / ١٩٧٠ وقرارات الجمعية العامة رقم ٢٦٤٩ (٢٥) ، ٣٠٧٠ (٢٨) ، ٣٢٤٦ (٢٩)]

● أما فى القسم الثانى من الدراسة فقد حرص الكاتب على ابراز **عدد من الحقائق حول نضال الشعب الفلسطينى من أجل تقرير مصيره تتمثل فيما يلى :**

١ ــ أنه على الرغم من أن حق التحرر والحرية ظل يتصاعد بخط ثابت على الساحة الدولية فإن القوى الإمبريالية والصهيونية العالمية قد عملت فى إتجاه معاكس واستطاعت أن تزرع دولة اسرائيل على أرض فلسطين عام ١٩٤٨ منكرة بذلك حقوق شعب بأكمله فى أرضه التاريخية وحقوقه الثابتة والأصيلة فى وجود كيان سياسى معترف به دوليا .

١ ــ أن حركة نضال الشعب الفلسطينى لمواجهة الغاصبين لم تتوقف وأخذت أشكال متعددة من النضال العسكرى والسياسى وعلى كافة الأصعدة من خلال اعلان منظمة التحرير الفلسطينية التى اكتسبت من خلال نضالها التحررى شرعية دولية واعتبرت الممثل الشرعى والوحيد للشعب الفلسطينى .

٣ ــ أنه مع تعاظم نضال الشعب الفلسطينى واكتساب المنظمة مواقع جديدة على الساحة الدولية بدأت الدوائر الصهيونية والامبريالية تروج عبر حملات منظمة ومخططة لمفهوم الارهاب الدولى ومحاولة الصاق تهمة الارهاب بنضال الشعب الفلسطينى ، وتعمد الخلط بين الارهاب الفردى الذى يوجه ضد المدنيين العزل وبين ممارسة الشعوب لحقها فى تقرير المصير ، واتخاذ ذلك ذريعة لضرب حركة التحرر العربية وحرمانها من التأييد والدعم الدوليين .

٤ ــ **ان الارهاب الحقيقى الذى أدانه المجتمع الدولى ممثلا فى الجمعية العامة للأمم المتحدة فى قرارها ٣٠٣٤ الصادر فى ١٨ ديسمبر ١٩٧٢ ، ترتكبه اسرائيل كل يوم فى الأراضى العربية المحتلة . واذا كان القرار المذكور يُعرف الارهاب بأنه (ذلك الذى يعرض للخطر أرواحا بشرية بريئة أو يودى بها أو يهدد الحريات الأساسية)** فإن ذلك ينطبق على ممارسات اسرائيل اليومية من أعمال القتل الجماعى والتحريض عليها والتخطيط لها ، ومصادرة الأراضى وبناء المستوطنات والاعتقال الجماعى والتعسفى والتعذيب فى السجون حتى الموت .....الخ .

● **كما تناول الكاتب العلاقة بين نضال الشعب الفلسطينى فى الأرض المحتلة وبين مجمل نظام الشرعية الدولية ، سواء أكانت شرعية دولية بالتعامل مع النظام الدولى المعاصر ودفعه للأمام ، أو كانت شرعية داخلية بمقاومة البطش الذى تمارسه قوى الاحتلال الاسرائيلى ولو تحت غطاء قانونها الظالم ، فحصر الأبعاد القانونية التى تحيط بنضال الشعب الفلسطينى فى سبيل انتزاع حقه فى تقزير مصيره وإقامة دولته المستقلة فى أبعاد ثلاثة :**

أولها بعد قانونى دولى يتعلق بمشروعية الكفاح المسلح الفلسطينى فى سبيل تقرير المصير وما يرتبط بذلك من وضع قانونى دولى لمنظمة التحرير الفلسطينية .

ثانيها بعد قانونى داخلى يتعلق بالأوضاع القانونية لسكان الفلسطينيين فى الأرض العربية المحتلة وخاصة بعد صدور قرارات مجلس الأمن بأرقام ٦٠٥ ، ٦٠٧ ، ٦٠٨ التى اعترفت لهم صراحة بصفة الشعب الخاضع للاحتلال وما يتبع ذلك من تطبيق اتفاقات جنيف لعام ١٩٤٩ عليهم وخاصة الاتفاقية الرابعة .

ثالثها بعد قانونى مستقبلى ويتعلق بالخطوات القانونية المطلوب اتخاذها من جانب منظمة التحرير الفلسطينية بعد قرار الحكومة الأردنية الأخير بفصل الروابط القانونية والادارية مع الضفة العربية المحتلة .

ويختتم الكاتب الدراسة منوها بأن الثورة الفلسطينية تقترب من إخراج نظامها القانونى الخارجى والداخلى إلى حيز الوجود ، وينبه إلى أنه إذا كان القانون هو وسيلة للتغيير السياسى مثلما أن السياسة هى مفاعل التغيير القانونى فإن حفظ العلاقة بينهما فى السياق الفلسطينى يحتاج إلى بصيرة ثاقبة لا بد أن تتسلح بها الثورة عند منعطفات التاريخ .

● وإلى جانب هذه الدراسة يمكننا أن نخلص إلى أن انتهاك الحقوق الجماعية للشعب الفلسطينى تتمثل فى التالى :

١ ــ عدم اعتراف السلطات الاسرائيلية بحق تقرير المصير للشعب الفلسطينى واستمرارها فى اجراءات الضم الفعلى للأراضى الفلسطينية .

٢ ــ اهدار حق الشعب الفلسطينى فى العيش بسلام نتيجة فرض الاحتلال العسكرى على الضفة الغربية وغزة بل وممارسة نوع من الحكم العرفى على القرى العربية داخل حدود ١٩٤٨ ، وتشجيعها للممارسات العنيفة للمستوطنين الاسرائيليين فى الضفة الغربية خصوصا وقطاع غزة .

٣ ــ اهدار حق الشعب الفلسطينى فى التنمية نتيجة القيود المفروضة على النشاط الاقتصادى فى الضفة والقطاع .

٤ ــ حرمان الشعب الفلسطينى من المحافظة على مظاهر ثقافته وحضارته بالاعتداء المتكرر على المقدسات الفلسطينية الاسلامية والمسيحية خصوصا فى القدس والخليل .

٥ ــ ممارسة مايقرب من جريمة ابادة الجنس البشرى بطريقة غير مباشرة بكل الاجراءات المتخذة لمصادرة أراضى الفلسطينيين فى الضفة الغربية وغزة واحلالها بالمستوطنات وطرد أعداد كبيرة من الفلسطينيين والتضييق على فرص التعليم والعمل ومزاولة النشاط الاقتصادى ، مما يؤدى بالفلسطينيين الى الهجرة من هذه الأراضى حتى ينتفى طابعها العربى الفلسطينى وتصبح امتدادا سهلا لدولة اسرائيل .

٦ ــ وفضلا على ذلك فإن هذه الانتهاكات تمتد داخل اسرائيل ذاتها بالقيود المفروضة على سكان القرى والمدن العربية داخل اسرائيل وبالاجراءات الانتقامية التى تعرض لها الاسرائيليون الذين سعوا الى الاتصال بمنظمة التحرير الفلسطينية بحثا عن مخرج من هذه المواجهة العنيفة بين الاسرائيليين والفلسطينيين ، بل اكثر من ذلك أصابت هذه الانتهاكات حق شعوب العالم فى ان تعرف بالقيود التى فرضتها السلطات الاسرائيلية على مزاولة النشاط الصحفى والاعلامى فى الضفة الغربية وقطاع غزة .

□ **ونود أن نشير فى النهاية إلى أن مجمل الانتهاكات التى تعرض لها الشعب الفلسطينى فى الأراضى المحتلة قد جاءت ــ كما اشار تقرير اعده المركز الفلسطينى لدراسات اللا عنف ــ فى مواجهة استخدام السكان لحقوقهم المشروعة فى التعبير بشكل سلمى** سواء من خلال الاضراب العام أو التظاهر أو رفع الاعلام الفلسطينية ورايات الحداد السوداء على الشهداء أو الامتناع عن العمل بالمشاريع الاسرائيلية ومقاطعة منتجاتها .... ويدلل هذا التقرير على عدم لجوء الفلسطينيين لاستخدام العنف ردا على الممارسات الوحشية الاسرائيلية من خلال المقارنة بين اعداد الضحايا من الجانبين . ففيما ادت اعمال القمع الاسرائيلى الى مصرع ١٧٧ من الفلسطينين ــ حتى ٢٥ ابريل ١٩٨٨ وفقا للتقرير الذى أعده هذا المركز الفلسطينى ، فان مافقدته سلطات الاحتلال خلال هذه الفترة **لم يتجاوز اثنين أحدهما امرأة اثبتت التحقيقات ذاتها انها قد قتلت بطريق الخطأ على يد احد المستوطنين اثناء اقتحامهم لقرية بيتا .**

وتطرح هذه الانتهاكات بقوة قضية مسئولية المجتمع الدولى تجاه استمرار هذه الانتهاكات للحقوق الأساسية للانسان فى هذا الجزء من العالم .

ونظرا لعدم مشروعية ضم الأراضى بالقوة وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرار مجلس الأمن ٢٤٢ لسنة ١٩٦٧ ، فضلا عن انتهاكات سلطات الاحتلال الاسرائيلية لحقوق اخرى فردية وجماعية ثابتة لأبناء الشعب الفلسطينى .

ونظرا لأن كل فلسطين كانت خاضعة لانتداب الأمم المتحدة حتى سنة ١٩٤٨ وان انتهاء الانتداب لم يتفق مع توصيات الأمم المتحدة والتى كانت قد تضمنت الاعتراف بوجود دولة فلسطينية الى جانب اسرائيل .

لذلك ينبغى على المجتمع الدولى ان يتحمل مسئولياته من أجل ضمان احترام الحقوق الثابتة للشعب الفلسطينى باتخاذ الاجراءات الفعالة فى هذا الخصوص ومن بينها فرض عقوبات على اسرائيل ، وتقديم المساعدة للفلسطينيين فى الأراضى المحتلة ، ووضع هذه الأراضى تحت وصاية الأمم المتحدة لفترة مؤقتة حتى يتمكن مواطنوها من ممارسة حقهم فى تقرير المصير بحرية وأمان .

انتهاكات الحقوق الفردية المدنية والسياسية فى الأراضى الفلسطينية المحتلة

وحيد عبد المجيد *

عندما تفجرت الانتفاضة الفلسطينية الكبرى فى ٩ ديسمبر ١٩٨٧ واثبتت قدرتها على الاستمرار والتواصل ، كانت تؤكد بذلك زيف الدعاوى الاسرائيلية بأن الأغلبية فى الأراضى المحتلة تريد التفاهم فى اطار الاحتلال لولا الضغوط التى تمارسها عليها الأقلية المتطرفة . كما تثبت هذه الانتفاضة ان ٢٠ عاما كاملة من الانتهاك المستمر للحقوق المدنية والسياسية لسكان الأراضى المحتلة لابد لها من نهاية ، الامر الذى دفع المحتلين الى المزيد من الانتهاكات لهذه الحقوق فى محاولاتهم الفاشلة على مدى عام كامل لاخماد الانتفاضة أو الحد منها .

وفى هذا الاطار ظهرت سلطة الاحتلال باعتبارها قوة غاشمة تنزل العقاب المستمر بالسكان الخاضعين لها والرافضين للتعاون معها ، الامر الذى كشف حقيقتها امام قطاعات اضافية من الرأى العام العالمى اخذت تدرك طبيعتها الوحشية القائمة على استخدام جيشها وشرطتها وحرس حدودها لقمع اصحاب الأرض الأصليين وتفريق مظاهراتهم ومحاولة انهاء اضراباتهم المنظمة جيدا ومنعهم من رشق الحجارة والقاء القنابل الحارقة .

ولذلك فثمة ضرورة لأن نستعيد هنا المعالم الاساسية للانتهاكات الاسرائيلية للحقوق المدنية والسياسية فى الأراضى المحتلة ، وابرز ما جد عليها خلال العام الأول للانتفاضة . وسنعتمد فى هذا المقام على منظومة الحقوق المدنية والسياسية وفقا للميثاق العالمى لحقوق الانسان بصفة اساسية ، باعتبارها المنظومة الأكثر شمولاً والأوفر قبولا على المستوى الدولى .

* خبير بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بجريدة الأهرام ــ القاهرة .

أولا : انتهاك حق التعبير :

على عكس الحرية النسبية التى تتمتع بها الصحف الاسرائيلية بدرجات متفاوتة تعانى صحف الضفة الغربية من قيود هائلة بسبب الرقابة العسكرية المفروضة عليها بصفة دائمة ، والتى تقوم باستبعاد أى مواد تحريرية لاتوافق عليها ومصادرة الصحف والمجلات التى لاتلتزم بهذا الاستبعاد . هذا فضلا عن تكرار اغلاق الصحف لفترات متفاوتة وسحب تراخيصها احيانا واعتقال الصحفيين وطرد بعضهم الى الخارج . فالغالبية العظمى من صحف ومجلات الضفة الغربية تؤيد منظمة التحرير الفلسطينية وترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بإحدى فصائلها الأساسية . وبالتالى فهى صحافة مناضلة تقوم بدور بارز فى تعزيز الصمود على الأرض ، ومقاومة الاحتلال بنشر مايمكنها نشره من معرفة وطنية ، والحفاظ على الهوية الفلسطينية فى مواجهة سياسات الاحتلال ، أى أنها أداة كفاح بالدرجة الأولى .

ووفقا لتقرير وزارة الداخلية الاسرائيلية يونيو ١٩٨٦ ، وصل عدد الصحف والمجلات العربية فى الضفة الغربية الى ٣٠ صحيفة ومجلة خلال الفترة الممتدة منذ الاحتلال . ومن أهم هذه الصحف القدس والفجر والشعب والميثاق (صحف يومية) ، والطليعة والجسر والدرب والموقف والنهار والتقدم والفجر باللغة الانجليزية (صحف أسبوعية) والعودة والعهد والبيادر السياسى والبيادر الأدبى والكاتب والفجر الأدبى والشراع والعلوم والأسبوع الجديد (مجلات أسبوعية) . وقد قامت سلطات الاحتلال باغلاق بعضها ، مثل صحيفة الميثاق اليومية وصحيفة الدرب الأسبوعية ومجلتى الشراع والعهد[١] .

وتخضع هذه الصحف والمجلات لأنظمة الطوارىء البريطانية المعروفة التى بدا تشريعها عام ١٩٣٦ واكتملت عام ١٩٤٥ ، الى جانب العديد من الاحكام العسكرية الاسرائيلية بهدف احكام قبضة الاحتلال عليها من خلال الرقابة المشددة على موادها ، والاستجوابات المستمرة لرؤساء تحريرها ومحرريها .

وبمقتضى هذا الوضع لم تنج صحيفة عربية من المصادرة أو الاغلاق لفترات متفاوتة رغم حرص الصحيفة والكتاب على توخى الحذر الشديد بغية تجنب الدخول فى مواجهة مع السلطة المحتلة . كما تعرض معظم الصحفيين لاشكال مختلفة من التعسف بدءا بالاستجواب والتحقيق ووصولا الى الطرد للخارج ، مرورا بمنعهم من حضور المؤتمرات او تغطية مناسبات معينة أو حرمانهم من السفر للخارج أو اعتقالهم لمدد متباينة أو وضعهم قيد الاقامة الجبرية[٢] وواكب ذلك اجراءات لمنع ومحاصرة توزيع الصحف والمجلات .

وفى مجال طرد الصحفيين للخارج كأعلى عقوبة ضد حق التعبير ، كان الصحفى الفلسطينى المميز اكرم هنية رئيس تحرير صحيفة الشعب المقدسيه منذ ١٩٨٢ وأول رئيس لرابطة الصحفيين العرب فى الأراضى المحتلة ، هو آخر الصحفيين الذين طردوا للخارج فى نوفمبر ١٩٨٦ بعد اعتقاله فى زنزانة انفرادية لمدة ٥٥ يوما بسجن جنيد . وكان ذلك الاعتقال هو السادس بالنسبة له منذ بدء اشتغاله بالعمل الصحفى . وقد تم تقديمه الى محكمة عسكرية بتهمة مناصرته لمنظمة التحرير الفلسطينية واستغلاله مكاتب صحيفة الشعب فى عقد اجتماعات تهدف الى تنظيم احتجاجات واضرابات مناهضة للنظام العام[٣] وكان قرار طرد اكرم هنية حينئذ هو الأول بالنسبة للصحفيين منذ ارغام زميله السابق فى رئاسة تحرير الشعب المقدسية (على الخطيب) على مغادرة الأرض المحتلة[٤] .

ومنذ ان تفجرت الانتفاضة الكبرى ، تعرضت جميع صحف ومجلات الضفة الغربية ربما باستثناء صحيفتى النهار والتقدم المواليتين للأردن ، لاجراءات قمعية مشددة لمنعها ليس فقط من التعبير عن مواقفها المؤيدة لهذه الانتفاضة والداعية الى تصعيدها ، ولكن ايضا للحيلولة دون قيامها بتغطية واسعة لأحداث هذه الانتفاضة . ووفقا لبيانات لجنة حماية الصحفيين التى تتخذ من واشنطن مقراً لها ، تم اعتقال ٤٠ صحفيا فلسطينيا فى الضفة الغربية خلال الشهور التسعة الأولى للانتفاضة ، ومنهم رضوان ابو عياش رئيس رابطة الصحفيين العرب الذى تبنته منظمة العفو الدولية كواحد من سجناء الضمير[٥] وحاتم عبد العزيز مدير تحرير صحيفة الفجر اليومية ، وغيرها ..

كما شددت سلطات الاحتلال من الرقابة المفروضة على الصحف والمجلات العربية خلال العام الأول للانتفاضة . وفى مواجهة ذلك اخذ الصحفيون العرب يبتكرون اساليب جديدة لتجاوز هذه الرقابة ، مثل اللجوء الى تسريب الأخبار التى يتوقعون حظرها الى الصحفيين الاسرائيليين ثم تقوم الصحف العربية بترجمتها ونقلها فى اليوم التالى مما يقلل من احتمالات حظرها ورغم ذلك كانت سلطات الرقابة تحظر نشر بعض هذه الصحف رغم سبق نشرها فى صحف اسرائيلية .

ومع استمرار الانتفاضة وتصاعدها ، امتدت انتهاكات حق التعبير فى الأراضى المحتلة الى المراسلين الأجانب . فقامت سلطات الاحتلال منذ ابريل ١٩٨٨ بفرض قيود مشددة على هؤلاء المراسلين وصلت الى حد اغلاق الأراضى المحتلة امامهم ، والزامهم بتغطية الأحداث بواسطة فرق محدودة من الصحفيين تختارهم القيادة العسكرية الاسرائيلية وتوجههم . وكان من الطبيعى ان تحتج رابطة الصحفيين الأجانب فى اسرائيل على هذه الاجراءات ، وان ترفع دعوى بشأنها امام المحكمة العليا الاسرائيلية التى رفضت هذه الدعوى[٦] وفى الوقت نفسه اغلقت سلطات الاحتلال مكاتب الخدمات الصحفية الفلسطينية التى تزود المراسلين ووكالات الانباء بالمعلومات والأخبار ، وهى المكتب العربى للخدمة الصحفية بالقدس ومكتب القدس الصحفى ، ومكتب بيت لحم الصحفى .

بل واغلقت ايضا مركزا فلسطينيا اسرائيليا مشتركا فى القدس الغربية هو مركز المعلومات البديلة لمدة ستة شهور ، وقامت باعتقال مديره الاسرائيلى مايكل فارشانسكى حيث اتهم بتقديم معلومات لجهات محظورة[٧] .

لكن رغم كل هذه الانتهاكات الصارخة لحرية التعبير ، والتى ادانتها كثير من المنظمات الدولية باشكال مختلفة تظل الكلمة الوطنية الفلسطينية فى الأراضى المحتلة صامدة امام عنف الاحتلال وبطشه .

ثانيا : انتهاك حق التجمع السلمى :

أصبح التظاهر منذ منتصف السبعينات هو الوسيلة الرئيسية والأكثر تكرارا للتعبير عن المقاومة الوطنية للاحتلال فى الضفة الغربية وقطاع غزة ، حيث اخذت معدلاته فى التزايد تدريجيا حتى وصلت الى ذروتها فى الانتفاضة الكبرى .

وتدل متابعة ردود الفعل الاسرائيلية للمظاهرات فى الأراضى المحتلة[٨] على استخدام العنف فى مواجهتها بشكل منتظم لكن بدرجات متفاوته من الشدة ، وفقا لحجم المظاهرة وموقعها واحتمالات انتشارها . ففى احيان قليلة يتم اطلاق المياه على المتظاهرين واستخدام الغاز المسيل للدموع فحسب ، اما فى معظم الاحيان فيتم اطلاق النار اما للارهاب او لاحداث اصابات فعليه معظمها يؤدى الى القتل . وتستخدم قوات الاحتلال فى مواجهة مظاهرات الأراضى المحتلة مزيجا من الذخيرة الحية والرصاص المطاطى والبلاستيكى . كما طورت هذه القوات عشية الانتفاضة الكبرى نوعا من البنادق ذات المنظار يطلق عليها « كونج رايجل » لاصطياد قادة المظاهرات وتم استخدامها فى الأيام الأولى للانتفاضة ، لكن مع اتساع نطاق التظاهر ومايؤدى اليه بالضرورة من اشتباك مع قوات الاحتلال ، قل استخدام هذا السلاح حيث لم تعد القوات المحتلة فى وضع يتيح لها رفاهية التركيز على قيادات المظاهرات ، كما اضطرت سلطات الاحتلال ، ازاء تصاعد المظاهرات وانتشارها جغرافيا فى جميع انحاء الضفة وقطاع غزة ، الى الاستعانة بقوات حرس الحدود ومظليى الجيش ومدرعاته بالاضافة الى فرقتى مشاة كاملتين على الأقل ، الى الحد الذى بدت معه الأراضى المحتلة اشبه بساحة حرب حقيقية اذ تم استخدام طائرات الهيلكوبتر فى اطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع أو القنابل السامة على المظاهرات .

كما استخدمت قوات الاحتلال الذخيرة الحية خلال العام الأول للانتفاضة بكثافة غير مسبوقة . وقد اعترف بذلك وزير الدفاع الاسرائيلى اسحاق رابين صراحة ، وحاول تبرير هذه الوحشية التى ادانتها الغالبية الساحقة من دول العالم والمنظمات الاقليمية والدولية بالقول بأن « الجنود يلجأون الى استخدام الذخيرة الحية عندما يجدون الوسائل الأخرى من رصاص مطاطى

وغاز خانق أو مسيل للدموع وخلافه غير كافية للحفاظ على الأمن والنظام[٩] .

وتؤكد تقارير المراسلين الصحفيين فى الأراضى المحتلة ان الجنود الاسرائيليين يعتمدون بالاساس على رشاشات عوزى « وبنادق م ــ ١٦ » فى تصديهم للمظاهرات خلال العام الأول للانتفاضة مما ادى الى ارتفاع اعداد الشهداء خلال هذا العام لتتجاوز ٥٠٠ شهيد مقابل ٩٨ شهيدا خلال عام ١٩٨٧ .

ثالثا : انتهاك حق التنظيم السياسى والمدنى

لاتسمح سلطات الاحتلال لسكان الأراضى المحتلة بإقامة تنظيم أو حزب سياسى ، ماعدا عملائها الذين دفعتهم لإقامة ما أسمته « بروابط القرى » فى محاولة فاشلة لاحتواء السكان من خلال التحكم فى مصالحهم اليومية الاساسية والسعى لشراء ولائهم . وقد انتهت تلك التجربة التى واكبت عملية كامب ديفيد فى نهاية السبعينات وبداية الثمانينات ، وكانت أهم محاولة لخلق قيادة بديلة لمنظمة التحرير الفلسطينية ، الى فشل تام حيث عانت تلك الروابط المصنوعة من عزلة تامة .

كما فرضت سلطات الاحتلال قيودا هائلة على حق التنظيم المهنى بل والتنظيم الاجتماعى عموما . فاغلقت بشكل دائم حينا وبشكل مؤقت حينا آخر العديد من المؤسسات والجمعيات الاجتماعية والثقافية واللجان الخيرية ومنظمات العمل التطوعى بالاضافة الى النقابات المهنية ، بسبب الخوف من ان يؤدى نشاطها الى خلق نوع من الاستقلال الذاتى او السلطة الشعبية فى الأراضى المحتلة .

وتعتبر النقابات المهنية هى الأكثر تعرضا للقمع الاسرائيلى المباشر باعتبارها أكثر الأطر تنظيما ونشاطا فى مجال العمل الوطنى العام الذى لايقتصر على اعضائها فقط . وقد ظلت هذه النقابات بمثابة فروع للنقابات الأم فى الأردن منذ الاحتلال ، واهمها نقابات المحامين والمهندسين والمهندسين الزراعيين والصيادلة والأطباء واطباء الأسنان ورابطة الصحفيين العرب . وهى تعمل كلها فى اطار مايسمى بمجمع النقابات المهنية فى الضفة الغربية .

ودأبت سلطات الاحتلال على تبرير اجراءاتها القمعية تجاه هذه النقابات بالادعاء بأنها وبعض الجمعيات الأخرى تستخدم كمراكز لممارسة الأنشطة السياسية السرية ، وتعمل من اجل اقامة مؤسسات مستقلة لادارة شؤون السكان بدلا من سلطة الادارة المدنية وبصدور قرار الأردن بفك الارتباط الادارى والقانونى مع الضفة الغربية ، اعلنت هذه النقابات استقلالها فى منتصف اغسطس ١٩٨٨ ، وبدأت فى وضع لوائح ونظم داخلية جديدة باعتبارها كيانات مستقلة ، مما أدى الى تصعيد الاجراءات القمعية الاسرائيلية تجاهها ، حيث تم اغلاق فروع هذه النقابات فى عدد من المدن .

كما رفضت سلطات الاحتلال المحاولة التى قام بها مجمع النقابات المهنية بالضفة فى أول سبتمبر ١٩٨٨ لتشكيل مجلس اعلى لمتابعة الشئون الزراعية الفلسطينية ، ومجلس آخر لتسويق منتجات الألبان فى الضفة الغربية[١٠] .

والملاحظ ان لدى سلطات الاحتلال حساسية بالغة تجاه اى عمل تنظيمى فى الأراضى المحتلة ، لادراكها انه فى هذا التنظيم تكمن بذور البنية الاساسية للاستقلال . ومن هنا كان حزمها الشديد تجاه اللجان الشعبية التى برزت فى مختلف انحاء الأراضى المحتلة خلال الانتفاضة باعتبارها محور بنيتها التنظيمية التى تكفل لها الانتشار فى المكان والاستمرار فى الزمان . وبعد ان عجزت كل أساليب القمع المكثفة عن وضع حد لهذه اللجان التى أصبحت تمثل شبكة واسعة تدير الحياة اليومية للسكان فى المدن والقرى والمخيمات ، اصدرت الحكومة الاسرائيلية قرارا فى ١٤ اغسطس ١٩٨٨ بتجريم الانضمام الى هذه اللجان وفرض عقوبة تتمثل فى السجن عشر سنوات أو الطرد للخارج مع مصادرة الممتلكات على كل من يثبت أو يشتبه فى انضمامه الى هذه اللجان[١١] . واعلن وزير الدفاع الاسرائيلى رابين ان المهمة الأولى للجيش هى تحطيم اللجان الشعبية التى تنظم المظاهرات وتحاول اقامة ادارة بديلة فى الضفة والقطاع .

وفى هذا الاطار شنت قوات الاحتلال حملات اعتقال جماعية خلال الفترة التالية لصدور قرار تحريم اللجان الشعبية فى محاولة للوصول الى قياداتها واعضائها لكسر الانتفاضة . ورغم الاعلان اكثر من مرة عن سحق عدة تنظيمات تابعة للجان الشعبية ، فقد استمرت الانتفاضة دونما تراجع .

رابعا : انتهاك حق الحرية :

بدأ انتهاك هذا الحق منذ اليوم الأول للاحتلال فى مخالفة سافرة لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ٤٩ ، وذلك استناداً الى انظمة الطوارىء البريطانية التى تجيز الاعتقال دون محاكمة لمدة ستة شهور ، والى تعليمات الأمن التى اصدرتها سلطات الاحتلال لتخول الحاكم العسكرى أو من يفوضه سلطات مطلقة فى التعامل مع سكان المناطق المحتلة .

وتعتبر الاعتقالات الجماعية وفرض الحصار وحظر التجول والاقامة الجبرية من اكثر الاساليب الاسرائيلية المستخدمة فى انتهاك حق الحرية تكراراً . فتستخدم هذه الاساليب بشكل منتظم خلال السنوات العشرين الماضية فى مواجهة المقاومة بشقيها المسلح والمدنى سواء كرد فعل لعمليات فدائية وللاضرابات والمظاهرات والاعتصامات الجماهيرية أو كإجراء وقائى تلجأ اليه سلطات الاحتلال كلما اقتربت ذكرى احدى المناسبات الوطنية الفلسطينية التى يجرى احياؤها عادة بمظاهرات واضرابات ، فتقوم بعمليات اعتقال للعناصر النشطة أو تحديد اقامتها مع فرض الحصار على مناطق معينة وحظر التجول فى مناطق أخرى .

وقد اقامت سلطات الاحتلال ١٢ سجنا بالضفة والقطاع منذ ١٩٦٧ ، اضافة الى السجون التى كانت قائمة قبل الاحتلال . واهم تلك السجون[١٢] .

- ☐ سجن الضفة المركزي ، الذى اقيم فى نابلس فى مارس ١٩٨١ ، ويتسع لحوالى ١٢٠٠ سجين .
- ☐ سجن غزة المركزى ، ويقع وسط مدينة غزة جنوبى الطريق العام الموصل الى البحر ويتضمن ٣ أقسام و٢٧ زنزانة ، منها ٧ غرف للاعتقال الفردى لاتتعدى مساحة كل منها مترا واحداً .
- ☐ سجن الخليل ، ويقع فى مدينة الخليل على قمة جبل مرتفع ويضم حوالى ٦٠٠ زنزانة .
- ☐ سجن نابلس ، ويقع شرقى هذه المدينة فى سفح جبل جرزيم ويحيط به سور حجرى كبير ، ويضم حوالى ٤٠ زنزانة .
- ☐ سجن جنين ، ويقع داخل عمارة يتجارت فى مدينة جنين ، وهو جزء من مركز الشرطة الرئيسى الذى تتم فيه عمليات الاعتقال والتحقيق والتعذيب .
- ☐ سجن رام الله ويقع شمال هذه المدينة على طريق بيرزيت ، وهو امتداد لمركز الشرطة
- ☐ سجن بيت لحم ، وهو يستخدم للتحقيق ، ولاتزيد مدة الاعتقال فيه عن ستة شهور ثم يوزع نزلاؤه على السجون الأخرى .

وهذا فضلا عن ١٤ سجنا داخل اسرائيل نفسها وهى سجون نفحه ، وشطة ، وعسقلان ومعسليا هو والنبى صالح ، والجلمة ، وترقس ، والتلموند ، وابو كبير ، وكفاريونا ، وبئر السبع وصرفند ، والموامون ، والرملة .

وكثيرا ماينقل المعتقلون الى هذه السجون عندما تتكدس سجون الأراضى المحتلة ويصبح من العسير اضافة معتقلين جدد اليها .

والى جانب هذه السجون ، اقيمت اشكال من المعتقلات الجماعية التى يطلق عليها معسكرات التجميع ومعسكرات العمل فى مناطق صحراوية نائية ، واهمها معتقل انصار ٢ بقطاع غزة ومعتقل انصار ٣ أو كتزيوت بالنقب ، ومعتقل الظاهرية ، ومعتقل انصار الصغير شمال القدس .

وقد شهد العام الأول للانتفاضة اكبر عدد من المعتقلين منذ بدء الاحتلال . ووفقا لصحيفة جيروزاليم بوست الاسرائيلية ، فإن ١٨ ألف فلسطيني اعتقلوا خلال الشهور الثمانية الأولى للانتفاضة لفترات مختلفة تبدأ من ثلاثة أيام وتصل الى ستة شهور[١٣] . والتهم التقليدية التى توجه الى المعتقلين

هى الاشتباه فى مساندة الأعمال التخريبية ، أو الانتماء لمنظمات محظورة ، أو حيازة اسلحة بطريقة غير قانونية أو التحريض على التظاهر والاضراب . ولعل أهم تغير طرأ خلال العام الأول للانتفاضة فى مجال انتهاك حق الحرية هو التعديل التشريعى الذى الغى الرقابة القضائية الشكلية على الاعتقالات الادارية التى صارت مطلقة لاقيود عليها من أى نوع[١٤] .

والى جانب عمليات الاعتقال المستمرة ، والتى تصاعدت بوضوح خلال الانتفاضة الكبرى ، تقوم سلطات الاحتلال بفرض الحصار وحظر التجول على أية منطقة تحدث بها مقاومة مسلحة أو مدنية . وأصبح هذا الحصار خلال الانتفاضة مشهدا يوميا متكرراً فى الضفة والقطاع . وتعتبر المخيمات الواحد والعشرين فيها اكثر المناطق تعرضا للحصار وحظر التجول . ويواكب ذلك تكثيف الدوريات العسكرية الاسرائيلية فى الأماكن المحاصرة مع اطلاق النار لارهاب السكان المحاصرين والخاضعين لحظر التجول .

خامسا : انتهاك حق السلامة من الاذى البدنى والمعنوى :

رغم كل الادعاءات الاسرائيلية عن « الاحتلال المتحضر » و « الاحتلال الليبرالى » ، فالثابت ان السلطة المحتلة تمارس الأذى اليومى لسكان الضفة الغربية وقطاع غزة بدنيا ومعنويا داخل السجون والمعتقلات وخارجها .

فيعيش المعتقلون[١٥] عادة فى أوضاع بالغة السوء بسبب ازدحام السجون والمعتقلات بل وتكدسها ، مع تدهور الأحوال الصحية وغياب الرعاية اللازمة وتفشى سوء التغذية من جراء سياسة التجويع التى تمارسها ادارات السجون والمعتقلات .

فوفقا لتقارير الصليب الأحمر الدولى ، لم تلب سلطات الاحتلال مطالب السجناء والمعتقلين العرب بتوفير الطعام الصحى . وظلت الوجبات التى تقدم للمعتقلين لاتحتوى سوى على من ٨٥٠ سعرا فى اليوم ، بينما الحد الأدنى الذى يحتاجه الانسان العادى من السعرات هو ٢٥٠٠ سعرا يوميا .

كما يفرض قيودا لا انسانية على تقديم العلاج الطبى للمعتقلين ، حيث لايسمح لهم باستقبال طبيب عربى ، ويوجد ممرض فى كل سجن يقرر تحويل المريض الى الطبيب الرسمى أثناء زيارته الدورية التى تتم مرة كل أسبوع على الأكثر ، ورغم ان بعض المعتقلين يعانون من امراض خطيرة على حياتهم ويحتاجون الى عناية دائمة .

كما يحرم المعتقلون من سماع الاذاعات والأخبار باستثناء الاذاعة الاسرائيلية وتوزع بعض الصحف المسموح بها عليهم مرتين فقط فى الأسبوع ، بعد أن تمر على الرقابة فى مخالفة للقانون الاسرائيلى نفسه الذى يتيح للمعتقل حق تلقى صحف وكتب للقراءة .

اما الزيارات بالنسبة للمعتقلين العرب ، فتتم مرة واحدة فى الشهر لمدة نصف ساعة فقط وعبر حاجز من الاسلاك الشائكة مع حضور حراس السجن الذين يحق لهم انهاء الزيارة اذا رأوا ان الحديث بين السجين وذوية تطرق لموضوعات غير مسموح بها وفوق ذلك كله تؤكد تقارير اللجنة الدولية للصليب الأحمر تعرض المعتقلين لأنواع مختلفة من التعذيب مثل الحرق والكى باعقاب السجائر واطلاق الكلاب الشرسة على المعتقلين ، واستخدام الصدمات الكهربائية وسحق الأصابع بوضعها بين مفصلة الباب واطاره وانتزاع اظافر اليدين والقدمين ، والارغام على النوم فى ارضية الزنزانة بعد ملئها بالماء ، وزج المعتقلين السياسيين مع المجرمين فى السجون الاسرائيلية ، والارغام على الجلوس بأرجل متقاطعة والأيدى الى الخلف والرأس منكس فيما يقوم الحراس بتوزيع الضربات بالسياط[١٦] ومن أبشع أنواع التعذيب التى جدت خلال العام الأول للانتفاضة الحقن بالكيماويات الذى عمد الاسرائيليون الى استخدامه منذ يونيو ١٩٨٨ فى اطار التعذيب الهادف للحصول على معلومات حول قيادات هذه الانتفاضة . وقد اعترفت القيادة العسكرية الاسرائيلية فى الأراضى المحتلة بهذا النوع من التعذيب وادعت انها ستفتح ملفا للتحقيق بشأنه[١٧] وقد تضاعفت عمليات التعذيب عدة مرات خلال الانتفاضة الامر الذى ادى الى استشهاد عدد من المعتقلين داخل السجون والمعتقلات . فعلى سبيل المثال وليس الحصر ، استشهد احد المعتقلين فى معتقل الظاهرية فى ١٢ مارس ، ومعتقل آخر فى سجن جنيد كان يقضى حكما بالسجن أربع سنوات فى ٢٧ ابريل ، ثم استشهد معتقلان آخران فى انصار ٢ خلال مداهمة قوات الاحتلال للمعتقل لإحباط تمرد داخله فى ١٨ ابريل .

ويحظى معتقلا انصار ٢ وانصار ٣ بالقدر الاكبر من الروايات التى تتضمنها قصص المراسلين الصحفيين كنماذج مثالية للاذى البدنى والمعنوى الذى يعانى منه المعتقلون فى الأراضى المحتلة .

ولايقتصر هذا الاذى على المعتقلين وحدهم ، وانما تمارسه سلطات الاحتلال على السكان بشكل عام من خلال الوسائل العنيفة التى تستخدمها فى التصدى لاعمال المقاومة المدنية ولاتؤدى الى القتل لكنها تترك آثارا مدمرة على من يتعرض لها . ومن ذلك استخدام الغاز الخانق والمسيل للدموع بكثافة . وهناك نوعان من هذا الغاز يشيع استخدامهما فى الأراضى المحتلة : اولهما هو (س .ان) الذى يعتبر فعالاً فى شل الحركة لكن تأثيره لايتجاوز ٣ ــ ٤ ساعات فى معظم الاحيان ، ولاينطوى على مادة قاتلة ويمكن الحد من هذا التأثير باستنشاق النشادر . اما النوع الثانى من الغاز فهو (س . اس) الذى يمكن استخدامه بعدة طرق مثل القائه من طائرة هليكوبتر آو اطلاقه ضمن عبوة خاصة من بندقيته أو حتى القائه باليد . وهو غاز قاتل فى حالة استنشاقه بجرعات مكثفة وخاصة بالنسبة للأطفال والمسنين ومرضى القلب والجهاز التنفسى الذين يتعرضون لخطر الموت فى حالة استنشاقه ، لأنه يدخل الى الجهاز التنفسى ويستقر فى خلايا الدم والغشاء المخاطى والأنسجة الدهنية ، ويلتصق دقيقه الأسود الناعم بالجلد ويحدث حروقا شديدة[١٨] كما انه بالغ

الخطورة على الحوامل ، والمرجح انه السبب فى اجهاض عدد كبير منهن فى الضفة والقطاع خلال العام الأول للانتفاضة ، وفى وفاة عدد من الأطفال الصغار منهم ثلاثة على الأقل من الرضع .

وهناك ايضا مايسمى بالرصاصة البلاستيكية الملونه التى تلون المصاب بلون يستحيل ازالته قبل مضى أسبوع على الأقل . وبسبب قوة نوع المادة الكيماوية المستخدمة فى هذه الرصاصة ، فإن الجروح التى تحدثها غالبا ماتكون خطيرة . وقد أكدت مصادر طبية فلسطينية ان الرصاص البلاستيكى المستخدم فى الأراضى المحتلة هو فى الواقع عيار معدنى أو يحتوى على معدن ثقيل ، وانه قادر على اختراق الجلد والتغلغل الى جدار الجسم ليسبب تمزيق الأعضاء الداخلية مثل الكبد والأمعاء والمعدة . وتدلل هذه المصادر على ذلك بظهور الرصاصة البلاستيكية داخل الجسم من خلال صور الاشعة التى لاتظهر الأجسام غير المعدنية[١٩] . وتذهب التقديرات الفلسطينية الى ان اعداد المصابين خلال الشهور التسعة الأول للانتفاضة وصل الى ١٧ ألف مصاب[٢٠] .

ومن اساليب الايذاء الوحشية التى تستخدمها قوات الاحتلال فى مواجهة الانتفاضة اشعال النيران فى شاب من قرية العبيدية قرب بيت لحم[٢١] ، ووضع شاب من غزة على اطار كاوتشوك مشتعل بعد رفضه اوامر قوات الاحتلال بازاحة الاطار[٢٢] ، والقاء مواطن مسن من قرية عزبة الجواد فى طولكرم فى بئر ماء بعد ضربة بالهروات[٢٣] والقاء ٤ شبان فى حاوية للنفايات بعد ضربهم بوحشية على الطريق الرئيسى المؤدى الى غزة[٢٤] فضلا عن عدة حالات لدفن بعض السكان احياء[٢٥] .

وكشفت مجلة كوتيرت اشيت الاسرائيلية ان سلطات الاحتلال دفعت الى الضفة الغربية بوحدة خاصة تسمى بمرفأ ابناء رفائيل ايتان (رئيس الأركان السابق وزعيم حركة تسومت المتطرفة الآن التى تدعو الى طرد العرب من الأراضى المحتلة) تضم جنودا كان محظورا عليهم حمل السلاح قبل الانتفاضة لأنهم من المصابين بعقد نفسية ، حيث تم اطلاقهم على السكان للتنكيل بهم[٢٦] .

سادسا : انتهاك حق المحاكمة العادلة

منذ أن بدأ الاحتلال الاسرائيلى للضفة والقطاع فى يونيو ١٩٦٧ ، جرى على الفور تغيير النظام القضائى فى انتهاك صارخ للمواثيق الدولية[٢٧] فتم إلغاء المجلس القضائى للضفة الغربية بأمر عسكرى يعد مساسا بمبدأ استقلال القضاء الذى اقرته المادة ٩٧ من الدستور الأردنى لعام ١٩٥٢ ونص ذلك بصورة مبهمة على اتخاذ الاجراءات واصدار الأحكام باسم القانون والعدل . كما صدر امر عسكرى آخر لاعادة تنظيم المحاكم بشكل مغاير لما كان قائما ، الامر الذى يعد مخالفة لاحكام القانون الدولى التى تؤكد استمرار المحاكم المحلية القائمة فى عملها فى المناطق التى تخضع للاحتلال بحيث يطبق

القانون السارى فيها عشية الاحتلال ، وتصدر احكامها باسم رئيس الدولة صاحبة الاقليم كما لو لم يكن الاحتلال قائما وتقضى المادة ٢٣ من انظمة الاحكام بان يحظر بصفة خاصة الغاء الحقوق الاجرائية لسكان المنطقة التى تخضع للاحتلال . كما تنص المادة ٦٤ من اتفاقية جنيف الرابعة على ان تواصل محاكم المناطق المحتلة عملها كالمعتاد .

وقد اصدرت سلطات الاحتلال الاسرائيلى العديد من الاوامر العسكرية التى من شأنها التدخل وتقليص اختصاص المحاكم المحلية . فمثلا حظر الامر العسكرى رقم ١٦١ لسنة ١٩٦٧ على المحاكم المحلية النظر أو الحكم فى أى دعوى ضد كل من دولة اسرائيل ومستخدميها أو الجيش الاسرائيلى وجنوده والسلطات التى عينت من قبل قائد الجيش أو الحاكم العسكرى أو من يفوض منهما .

وهناك الامر العسكرى رقم ٨٤١ لسنة ١٩٧٠ الذى يخول القائد العام للضفة الغربية صلاحية اغلاق ملفات التحقيق أو وقف الاجراءات فى قضية لم يصدر الحكم فيها ، والامر العسكرى رقم ١٤٥ لسنة ١٩٦٧ الذى يسمح للمحامين الاسرائيليين بالدفاع امام المحاكم المحلية فى الضفة والقطاع والامر العسكرى رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٧٠ بالسماح باستخدام اللغة العبرية فى حالة وجود متخاصمين اسرائيليين امام المحاكم الفلسطينية .

كما ان انشاء المحاكم العسكرية ومنحها صلاحية الحكم فى كل جريمة جزائية يعتبر اعتداءا على اختصاص المحاكم المحلية فى القضايا الناشئة بين سكان محليين . فالقوانين التى تطبقها المحاكم العسكرية هى الأوامر العسكرية بشأن تعليمات الأمن وأنظمة الطوارىء لعام ١٩٤٥ ، الامر الذى يخالف المادة ١٧ من اتفاقية جنيف الرابعة التى تقضى بالا تطبق المحاكم الا القوانين التى كانت سارية قبل وقوع المخالفة كما ان القرارات التى تصدر من المحكمة العسكرية لايجوز استئنافها وانما يمكن فقط تقديم التماس خطى الى القائد العام الاسرائيلى بشأنها[٢٨] . وقد ثبت من خلال تفجر فضائح[٢٩] جهاز الأمن الاسرائيلى خلال عام ١٩٨٧ ان معظم الادانات التى تقررها المحاكم العسكرية الاسرائيلية تقوم على اعترافات تحت الضغط بالرغم ان المعتقلين يذكرونها امام المحكمة مؤكدين انهم ارغموا على الاعتراف بها تحت التعذيب . لكن لايحدث اى تحقيق قضائى فى هذه الشكاوى ، حيث ترفض المحكمة النظر فيها الا اذا قدم المتهم الاسماء الكاملة لمعذبيه ، وهو امر مستحيل لان من يقومون بالتعذيب لايكشفون عن هوياتهم .

وقد اكد تقرير اللجنة القضائية التى شكلت لتحرى تصرفات جهاز شين بيت ان ضباط الجهاز انتزعوا اعترافات من المتهمين فى عديد من القضايا بالاكراه أو أنهم قاموا بخدمات الأمن خارج اطار صلاحياتهم القانونية . والطريف ان هذا التقرير اكد ، رغم ذلك حق مستجوبى افراد المنظمات (يقصد الفصائل الفدائية) فى استخدام الضغوط الجسدية والنفسية عندما تعجز الوسائل غير

الضمنية عن انتزاع المعلومات منهم لكن بصورة معتدلة[٣٠] .

وخلال ١٨ عاما من الاحتلال ، لم تتجاوز القضايا التى حصل فيها العرب على احكام لصالحهم نسبة ٦٪ من مجموع القضايا التى نظرتها المحاكم العسكرية الاسرائيلية وفقا لدراسة قام بها د.اربسين ايرلنج المحاضر فى جامعة تل أبيب[٣١] .

ومن ناحية اخرى قرر الامر العسكرى رقم ١٧٢ لسنة ١٩٦٧ انشاء لجان الاعتراض العسكرية التى انيطت بها صلاحيات واسعة للنظر فى اعتراضات السكان على تطبيق الاوامر العسكرية التى من شأنها ان تعود على القوات الاسرائيلية بنفع حيوى . وبذلك اصبحت هذه اللجان هى التى تنظر اى شكوى من تطبيق الامر العسكرى رقم ٥٩ لسنة ١٩٦٧ بالاعتداء على الاملاك العامة ، والامر العسكرى رقم ١٠٨ لسنة ١٩٦٧ الخاص بمصادرة الأراضى للمنفعة العامة أو الخاصة ، والامر العسكرى رقم ٥٨ لسنة ١٩٦٧ المتعلق بدراسة اموال واملاك الغائبين . كما منحت هذه اللجان صلاحية النظر فى قضايا تدخل فى اختصاص المحاكم المحلية ، مثل المنازعات الخاصة بالضرائب والمعاش ورخصة القيادة . وهذه اللجان لاتتقيد باى قانون لاصول المحاكمات وليس لها مكان محدد لانعقادها ، ولاتملك سوى توصية بصدد الشكوى المقدمة اليها سواء بالقبول أو بالرفض الجزئى أو الكلى ، بينما يظل القرار النهائى للحاكم العسكرى والى جانب هذه اللجان اقيمت لجنة اعتراض للدعاوى الخاصة بالامر العسكرى رقم ٢٧١ لسنة ١٩٦٨ ومهمتها النظر فى الشكاوى فى حالة ما اذا الحقت قوات الاحتلال او من يعمل فى خدمتها ضررا بأحد السكان فى المنطقة ، واصدار توصية الى القائد العسكرى الذى يظل هو صاحب القرار النهائى فى هذا الامر ايضا كغيره .

وبذلك يتضح ان هذا النظام القضائى لا يعرف أية ضمانات للسكان الذين يخضعون لسلطات القائد العسكرى وحده[٣٢] .

ولعل اهم تغير طرأ على هذا النظام خلال العام الأول للانتفاضة كان فى مجال الغاء سن الحد الأدنى للمسئولية الجنائية . فقد كان القانون الأساسى الاسرائيلى ينص على عدم وجود مسئولية جنائية للأطفال تحت سن الثانية عشرة . لكن أدخل عليه تعديل فى أبريل ١٩٨٨ يلغى سن الحد الأدنى بحيث لم يعد هناك مايمنع من محاكمة طفل فى الثالثة من عمره اذا القى القبض عليه وهو يلقى حجراً .

سابعا : انتهاك حق الحياة

ثمة انطباع مضلل لدى الكثيرون مؤداه أن الغاء عقوبة الاعدام فى الأراضى المحتلة دليل على احترام الاحتلال الإسرائيلى لحق الحياة . فقد قامت سلطات هذا الاحتلال بالغاء عقوبة الاعدام التى

كانت متضمنة فى انظمة الطوارىء البريطانية وذلك بمقتضى الامر العسكرى رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٦٨ .

وقد دار جدل حاد حينئذ فى الأوساط الاسرائيلية رجحت خلاله كفة التيار المطالب بالغاء عقوبة الاعدام ، والذى قدم الحجج التالية[٣٣] :

- ان وجود عقوبة الاعدام يجعل الفدائيين يقاتلون حتى النهاية على اساس أنهم يعرفون ماينتظرهم وبالتالى سيأخذ العمل الفدائى طابعا اعنف
- ان الاعدام يجلب للفدائيين التعاطف العالمى ، ويدفع بعض تيارات اليسار الاسرائيلى الى التعاطف معهم والتقرب منهم .
- ان الاعدام يجعل الفدائيين بمثابة قديسين معذبين وأبطالا وطنيين مما يدفع شبانا آخرين للسير على منهجهم .

اما انصار تطبيق عقوبة الاعدام فى الأراضى المحتلة فقد بنوا موقفهم على ان معرفة الشباب بانهم لن يعدموا عند القبض عليهم تشجعهم على الانضمام للمنظمات ، وان تنفيذ حكم الاعدام فى الفدائيين المعتقلين سيزيل أهم أسباب احتجاز الرهائن .

والملاحظ ان هذا الجدل تجدد عام ١٩٨٧ حيث تعالت الأصوات للمطالبة بالاعدام ، وانضم اليها اسحق شامير رئيس الوزراء ومعظم قيادات تكتل ليكود ، بينما وقف جهاز الأمن الداخلى « شين بيت » فى صف عدم تطبيق الاعدام ومعه كثير من قيادات حزب العمل[٣٤] .

لكن بغض النظر عن اعادة العمل بعقوبة الاعدام أو الاستمرار فى الغائها ، فالثابت ان عددا كبيرا من سكان الأراضى المحتلة فقدوا حياتهم على ايدى قوات الاحتلال باشكال مختلفة من اهمها :

- استخدام العنف فى التصدى للمظاهرات سواء بالذخيرة الحية أو البلاستيكية أو الغاز الخانق المسيل للدموع على النحو السابق الاشارة اليه .
- استشهاد بعض المعتقلين خلال التعذيب الذى يتعرضون له لانتزاع اعترافات منهم لعدم تحملهم لهذا التعذيب .
- اغتيال بعض الفدائيين الذين يتم القبض عليهم احياء خلال بعض العمليات الفدائية ، ثم الزعم بانهم قتلوا خلال الاشتباك .
- قيام المستوطنين باطلاق النار على السكان احيانا مما يؤدى الى قتل بعضهم .

وهكذا فرغم عدم وجود عقوبة الاعدام ، فقد فقد ما يقرب من ٥٠٠ من سكان الضفة والقطاع حياتهم خلال العام الأول للانتفاضة ـــ وفقا للتقديرات الفلسطينية ـــ فى مجرى المواجهة مع سلطات الاحتلال . وكانت مصادر فلسطينية قد أعدت احصائية عن شهداء الانتفاضة فى منتصف أكتوبر ١٩٨٨ عندما كان عددهم حوالى ٤٠٠ شهيدا على النحو التالى[٣٥] :

- ☐ ٣٦٦ قتلوا برصاص الجنود الاسرائيليين والمستوطنين
- ☐ ٣٣ قتلوا نتيجة الضرب والصدمات الكهربائية
- ☐ ٦٣ قتلوا نتيجة الاختناق بالغاز
- ☐ ٣٨ قتلوا بوسائل أخرى .

والملاحظ ان الانتهاك الاسرائيلى لحق الحياة تصاعد بوضوح مع استمرار الانتفاضة وعجز قوات الاحتلال عن اخمادها ، حيث صدرت تعليمات مباشرة من وزير الدفاع رابين فى أوائل سبتمبر ١٩٨٨ باطلاق الرصاص الحى على أى متظاهر فلسطينى يلقى الحجارة فى الضفة والقطاع كإحدى المحاولات الهادفة للحد من استمرار الانتفاضة[٣٦] بينما كانت التعليمات السابقة تقضى باطلاق النار فقط على قادة المظاهرات ورماة القنابل الحارقة وللاشخاص الذين يمثلون تهديدا واضحا لحياة الجنود والضباط .

كما شهد عام الانتفاضة اتساع نطاق استخدام المستوطنين للأسلحة النارية ضد سكان الأراضى المحتلة . ولذلك تجدد الجدل الاسرائيلى حول استخدام المستوطنين لهذه الأسلحة ، وخاصة بعد ان اطلق مستوطن الرصاص بطريق الخطأ على جنديين اسرائيليين فأصابهما بجروح . وقد انحاز رئيس الوزراء شامير خلال ذلك الجدل الى حق المستوطنين فى حمل السلاح بحجة الدفاع عن انفسهم ، بينما رأى المعارضون ان هذا الوضع سيؤدى الى مزيد من التوتر فى الأراضى المحتلة . وحذرت صحفية اسرائيلية من وقوع حمام دم اذا ما سمح للمستوطنين بان يقرروا بأنفسهم طريقة الاستخدام الصحيح لأسلحتهم[٣٧]

ثامنا : انتهاك حق الملكية

بلغ مجموع الأراضى التى صادرتها سلطات الاحتلال فى الضفة من يونيو ١٩٦٧ الى يونيو ١٩٨٦ حوالى ٢ر٧ مليون دونم وفى قطاع غزة حوالى ١٥٨ ألف دونم فى الفترة نفسها وفقا لبيانات اللجنة الأردنية الفلسطينية المشتركة لدعم الصمود فى الأراضى المحتلة[٣٨] . وتقوم سلطات الاحتلال

بمصادرة الأراضى لهدفين متداخلين : أولهما لأغراض الاستيطان والأمن وشق الطرق واقامة أبنية لأجهزة ومؤسسات الاحتلال ورغم ان المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة تحظر على سلطات الاحتلال ان تنقل أى جزء من سكانها المدنيين الى الأراضى التى تحتلها .
وثانيهما لمعاقبة المشاركين أو المشتبه فى مشاركتهم فى المقاومة الوطنية سواء المسلحة أو المدنية وكذلك عائلاتهم .

ولغرض العقاب ايضا تقوم قوات الاحتلال بتدمير ونسف منازل ومتاجر المشاركين فى المقاومة وعائلاتهم بل وجيرانهم أحيانا ، حيث يتم نسف عدد كبير من المنازل المتجاورة لانتماء احد ابناء الحى أو القرية لمنظمة فدائية . وقد دار جدل فى الأوساط الاسرائيلية فى بداية الاحتلال حول المفاضلة بين نسف المنازل ومصادرتها ، وتغلب الاتجاه الداعى للنسف على أساس ان يحقق ردعا أقوى لاتكفله المصادرة التى تبقى الأمل قائما فى استعادة هذه المنازل فيما بعد .

وقد قامت قوات الاحتلال بأول عمليات نسف جماعية للمنازل ابان حرب ١٩٦٧ وبعدها مباشرة / حيث قامت جرافات الجيش الاسرائيلى بهدم وازالة ثلاث قرى بأكملها فى شمال غرب القدس ، وهى قرى عمواس ويالو وبيت نوبا ، بالاضافة الى أجزاء كبيرة من قرى أخرى مثل النبى صموئيل وبيت عوا وبيت مرسم مما ادى الى تشتت اهالى هذه القرى فى مختلف انحاء الضفة الغربية وعبر الجسرين . ثم توالت عمليات نسف المنازل واخلاء السكان بشكل متفرق وتحت ذريعه المقاومة للاحتلال وتقدر اللجنة الأردنية الفلسطينية المشتركة لدعم الصمود عدد المنازل التى نسفت خلال الفترة من يونيو ١٩٦٧ الى يوليو ١٩٨٢ .بـ ١٤٥٨٠ منزلا دون حساب المنازل التى نسفت بشكل جماعى خلال حرب ١٩٦٧ وبعدها مباشرة . اما فى قطاع غزة فقد بلغ عدد المنازل المنسوفة خلال نفس الفترة ١٣٣٥٣ منزلا[٣٩] .

وتعتبر سياسة نسف المنازل التى تنفذها سلطات الاحتلال الاسرائيلى من اقسى أنواع العقوبات الجماعية التى مارستها أية قوات غازية فى العصر الحديث ، لأن هذه السلطات تعسفت فى استعمال هذا النوع من العقاب (التعسفى اصلا) الى حد نسف منزل عائلة قام صبى منها برجم دورية اسرائيلية بحجر .

ورغم تصاعد المعارضة فى صفوف القوى الديمقراطية الاسرائيلية لسياسة نسف المنازل بسبب المآسى الانسانية التى تترتب عليها ، فقد اقر الكنيست فى نوفمبر ١٩٨٦ . مشروعا لتعديل قانون التنظيم والبناء يتيح لسلطات الاحتلال هدم المنازل دون اذن قضائى فى حالة الضرورة الأمنية . لكن المحكمة العليا الاسرائيلية تدخلت بقرار يمنع نسف المنازل قبل اتاحة ٤٨ ساعة لاصحابها للطعن فى قرار النسف[٤٠] ومع ذلك فقد شهد العام الأول للانتفاضة اتساع نطاق عمليات نسف المنازل فى الأراضى المحتلة دون انذار .

والواضح ان مختلف الاجراءات الاسرائيلية فى مجال نسف المنازل سواء بحكم قضائى أو بدونه وسواء بانذار أو بغيره ، تخالف المادتين ٤٦ و٤٧ من اتفاقية لاهاى اللتين تقضيان بانه لايجوز كقاعدة اصلية الاستيلاء على الأموال المملوكة للأفراد أو مصادرتها أو نهبها . كما أنها تخالف اتفاقية جنيف التى تنص فى المادة ٥٣ على انه يحظر على دولة الاحتلال ان تدمر أية ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بافراد أو جماعات أو بالدولة أو السلطات العامة أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية ، الا اذا كانت العمليات العسكرية تقتضى حتما هذا التدمير . لكن سلطات الاحتلال الاسرائيلى تستند فى اجراءاتها هذه التى تنتهك بها حق الملكية الى أنظمة الطوارىء التى كانت سارية فى نهاية مرحلة الانتداب والتى تتيح اتخاذ التدابير الاحترازية ونسف أو اغلاق المنازل .

تاسعا : انتهاك حق التنقل :

عمدت سلطات الاحتلال الاسرائيلى منذ دخولها الى الضفة والقطاع الى طرد وابعاد العناصر الفاعلة للخارج معتمدة فى ذلك فى البداية على الوثائق الأمنية التى تركتها السلطات الأردنية والمصرية قبل انسحابها . كما ابعدت مجموعة من الشخصيات الوطنية المؤثرة فى السكان . وكان الشيخ عبد الحميد الساىح رئيس المجلس الوطنى الفلسطينى الآن هو أول المبعدين فى ٢٣ سبتمبر ١٩٦٧ .

وقد استمرت عمليات الابعاد حتى عام ١٩٨٠ عندما اضطرت سلطات الاحتلال تحت الضغوط الدولية الى ايقاف العمل بها مؤقتا قبل ان تعود للعمل بها مرة أخرى فى أواخر ١٩٨٢ ويقدر عدد المطرودين خلال الفترة من ١٩٦٧ الى ١٩٨٠ بحوالى ١٨٥٠ دون حساب من لحق بهم من عائلاتهم بموجب تصاريح بدون عودة ، وبذلك يصل الرقم الحقيقى الى عدة اضعاف هذا الرقم(٤١) .

وتستند السلطات الاسرائيلية فى عمليات الابعاد للخارج الى أنظمة الطوارىء البريطانية ايضا . وتتركز عمليات الابعاد على بعض المشتبه فى ممارستهم أو دعمهم للمقاومة ، فى الوقت الذى تمنع عائلاتهم من السفر للخارج بهدف ردع غيرهم وذلك فى مخالفة صريحة للمادة ٤٨ من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ التى تنص على ان (الطرد الفردى أو الجماعى أمر محرم دوليا ولايجوز تنفيذه مهما كانت الدوافع) والمادة ٤٩ من نفس الاتفاقية التى تنص على انه يحظر النقل الجبرى الجماعى أو الفردى للاشخاص المحميين أو نفيهم من المناطق الخاضعة للاحتلال) .

وعندما يصدر قرار الطرد ، تنظر فيه لجنة استشارية مؤلفة من ثلاثة قضاة عسكريين وتصدر موافقتها دائما على القرار ، ثم تقره المحكمة العليا بشكل آلى .

ولم يحدث ان اعترضت هذه المحكمة على أى قرار للطرد فى أى وقت . وقد شهد العام الأول

للانتفاضة طرد حوالى ٦٠ شخصا خارج الأراضى المحتلة . وبالاضافة الى الطرد ، تفرض سلطات الاحتلال قيودا ضخمة على تنقل سكان الأراضى المحتلة من والى الخارج ، سواء بشكل غير مباشر من خلال تعقيد الاجراءات وارتفاع تكلفة عبور الجسر عبر نهر الأردن ، أو من خلال فرض قيود مباشرة كما تلجأ سلطات الاحتلال فى بعض الحالات الى ابعاد المواطنين بتصاريح خروج لايسمح لأصحابها بالعودة وخاصة المحكومين لمدد طويلة أو المرضى من المعتقلين حيث تعرض عليهم أو على ذويهم اخراجهم من السجن لكن الى خارج البلاد بشرط ألا يكون لهم حق العودة ولا تتوفر أرقام دقيقة عن هؤلاء الذين خرجوا بهذه الطريقة . ويحدث الامر نفسه مع بعض العائلات التى تضطر لمغادرة الأراضى المحتلة للالتحاق بعائلها من المبعدين ولاتتمكن غالبا من العودة التنظيمية لتجديد تصاريح الخروج التى تحملها .

وقد شهد العام الأول للانتفاضة فرض المزيد من القيود مثل منع أهالى القدس الذين تتراوح اعمارهم بين ١٦ و٣٥ سنة من السفر للأردن الا بتصريح خاص ولمدة تسعة شهور على الأقل بحجة ان حرية الانتقال للأردن توفر فرصا لاقامة اتصالات مع المنظمات[٤٢] .

الهوامش :

(١) الجيروزاليم بوست ، ٣ يوليو ١٩٨٦ .
(٢) انظر : صلاح الدين حافظ حرية الصحافة تحت سنابك الاحتلال اليوم السابع (باريس) يونيو ١٩٨٧ .
(٣) صحيفة الوطن الكويتية ، ٨ نوفمبر ١٩٨٦ .
(٤) مجلة فلسطين الثورة ، ١٥ نوفمبر ١٩٨٦ .
(٥) الجارديان ، ٦ سبتمبر ١٩٨٨ .
(٦) الجيروزاليم بوست ، ٦ مايو ١٩٨٨ .
(٧) الجيروزاليم بوست ، ٢ يوليو ١٩٨٨ .
(٨) انظر : التقرير الاستراتيجى العربى العام ١٩٨٧ (مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، القاهرة ١٩٨٨) ص ٤٥٦ ــ ٢٥٨ .
(٩) الجيروزاليم بوست ، ٣ فبراير ١٩٨٨ .
(١٠) انظر وحيد عبد المجيد : الجهاز التنظيمى للانتفاضة . البنية الاساسية للسلطة الوطنية الفلسطينية ، مجلة المنار (القاهرة) أكتوبر ١٩٨٨ ، ص ٩٨ ــ ١٣٢ .
(١١) الأهرام ، ١٥ أغسطس ١٩٨٨ .
(١٢) تقرير لوزارة شؤون الأرض المحتلة ، عمان ، سبتمبر ١٩٨٦ ص ١٠ ــ ٦٢ .
(١٣) الجيروزاليم بوست ، ٣١ أغسطس ١٩٨٨ .

(١٤) الجيروزاليم بوست ، ١٧ يوليو ١٩٨٨ .

(١٥) تقرير لوزارة شؤون الأرض المحتلة ، مصدر سابق ص ١٤ — ١٧ .

(١٦) المصدر السابق

(١٧) الجيروزاليم بوست ، ٢٦ يونيو ١٩٨٨ .

(١٨) دونالد وايد ، هل هى الحرب الكيماوية ، الشرق الأوسط ، ٥ مارس ١٩٨٨ .

(١٩) انظر صحيفة الرأى الأردنية ، ٩ مايو ١٩٨٨ .

(٢٠) صحيفة الأهرام القاهرية ، ٢ أكتوبر ١٩٨٨ .

(٢١) صحيفة الوطن الكويتية ، ٩ ابريل ١٩٨٨ .

(٢٢) صحيفة الوطن الكويتية ، ١٢ مايو ١٩٨٨ .

(٢٣) صحيفة الرأى الأردنية ٢ يونيو ١٩٨٨ .

(٢٤) صحيفة الوطن الكويتية ، ١٦ يونيو ١٩٨٨ .

(٢٥) جريدة الأهرام القاهرية ، ٣ فبراير ، والوطن الكويتية ، ١٥ ابريل ١٩٨٨ .

(٢٦) صحيفة الأهرام القاهرة ، ٣٠ أغسطس ١٩٨٨ .

(٢٧) حول تفاصيل هذا الانتهاك انظر : حول الحاجة إلى الحماية القانونية لسكان الأراضى المحتلة . القاهرة . مركز إتحاد المحامين العرب للبحوث والدراسات القانونية . بدون تاريخ ص ٢ — ٤ .

(٢٨) المصدر السابق .

(٢٩) بدأت سلسلة هذه الفضائح فى منتصف ١٩٨٦ عندما كشفت صحيفة « حداشوت » ان جهاز « شين بيت » قتل فدائيين قاما باختطاف سيارة أتوبيس عام ١٩٨٦ بعد اعتقالهما ، وزعم انهما قتلا خلال اشتباك مع أفراد الجهاز . وتصاعد الموقف عندما أثبت ضابط صغير من أصل شركسى فى الجيش الاسرائيلى أن الحكم الذى أصدرته المحكمة العليا عليه بتهمة التعامل مع أحد وكلاء العدو ، كان بناء على معلومات لفقها جهاز « شين بيت » .

(٣٠) انظر التقرير الاستراتيجى العربى لعام ١٩٨٧ القاهرة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، ١٩٨٨ ص ٢٧٠ ، ٢٧١ .

(٣١) صحيفة الرأى الأردنية ، ١٢ مايو ١٩٨١ .

(٣٢) حول الحاجة الى الحماية القانونية لسكان الأراضى المحتلة (مصدر سابق) .

(٣٣) انظر التقرير الاستراتيجى العربى لعام ١٩٨٧ ، مصدر سابق ص ٢٦٦ — ٢٦٧ .

(٣٤) المصدر السابق ص ٢٦٧ .

(٣٥) صحيفة الرأى الأردنية ، ٢٠ أكتوبر ١٩٨٨ .

(٣٦) الأهرام القاهرية ، ١٣ سبتمبر ١٩٨٨ .

(٣٧) الجيروزاليم بوست ، ١ سبتمبر ١٩٨٨ .

(٣٨) انظر خليل السواحرى ، الفلسطينيون : التهجير القسرى والرعاية الاجتماعية ، سلسلة دراسات صامد الاقتصادى ١٩٨٦ ص ٢٨ .

(٣٩) خليل السواحرى ، مصدر سابق ص ١٥ — ١٦ .

(٤٠) الجيروزاليم بوست ، ٢ إبريل ١٩٨٧ .

(٤١) خليل السواحرى ، مصدر سابق ، ص ٩ — ١٦ .

(٤٢) صحيفة الوطن الكويتية ، ١ إبريل ١٩٨٨ .

انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي المحتلة

عصام محمد حسن *

يشكل اهدار الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ملمحا ثابتا لسياسات سلطات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة يخدم أهدافها التوسعية على حساب انكار الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني في العودة وفي تقرير مصيره واقامة دولته المستقلة . ذلك ان اهدار حقوق السكان في الأراضي المحتلة في التعليم والثقافة الوطنية وفي العمل والرعاية الصحية وفي ضمان مستوى معيشي لائق لهم كانت بمثابة الخطوط الرئيسية التي انتهجتها سلطات الاحتلال في اطار سعيها لتفريغ الأراضي المحتلة من سكانها الأصليين ودفعهم الى هجرة وطنهم والمضي في مخططاتها في ضم الأراضي والتهويد والاستيطان .

وقد وجدت هذه الخطوط الرئيسية ترجمتها الفعلية في ظل الاحتلال من خلال تدمير البنية الاقتصادية الوطنية عبر مصادرة الأراضي والموارد الطبيعية واحاطة الاقتصاد الوطني بشروط تجعله عاجزا عن المنافسة أمام اقتصاديات سلطات الاحتلال ، ومن خلال تطويق العملية التعليمية باجراءات الحصار والاغلاق المتكرر لمؤسسات التعليم وتشويه برامج التعليم الوطني ، ومن خلال تقليص الانفاق على المؤسسات الصحية واغلاق بعضها ومن خلال إنكار الحقوق النقابية للعاملين وحرمانهم من أية حماية نقابية .

وقد جاءت الانتفاضة التي توشك ان تنهي عامها الأول يواكبها ماشهدته الأراضي المحتلة من تكثيف فريد لانتهاكات مجمل هذه الحقوق وخاصة في ظل العقوبات الجماعية والأعمال الانتقامية التي انتهجتها سلطات الاحتلال ـــ بهدف وأد الانتفاضة ـــ والتي طالت كافة المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية كما طالت أيضا كافة قطاعات الشعب الفلسطيني من طلاب وأساتذة وعمال وموظفين وزراع وأصحاب أعمال .

* باحث بالمنظمة العربية لحقوق الانسان .

أ ــ انتهاك حق التعليم فى الأراضى المحتلة

يشكل تقويض عملية التعليم والثقافة الوطنية والمؤسسات التعليمية المنوط بها هذه المهمة فى الأراضى المحتلة . أحد السياسات الثابتة لسلطات الاحتلال والتى تزداد بروزا مع تصاعد أعمال الاحتجاج داخل هذه الأراضى .

وفى مواجهة الانتفاضة الفلسطينية المستمرة لمدة عام فقد عبرت هذه السياسة عن نفسها فى اطار تنوع وتكثيف واستمرار ممارسات العقاب الجماعى التى شملت كافة المعاهد التعليمية .

وإذا كانت سلطات الاحتلال تتذرع بأن اغلاق المدارس والجامعات الفلسطينية هو أمر فرضته اجراءات حفظ الأمن وانهاء أعمال الانتفاضة ، فإن إغلاق رياض الأطفال والمدارس الابتدائية من جهة ، وفرض الحصار على لجان التعليم الشعبى التى ابتدعتها الانتفاضة فى مواجهة الاغلاق المتكرر للمدارس من جهة ثانية ، وحرمان الطلاب من تأدية امتحانات نهاية العام سواء داخل الأرض المحتلة أو خارجها من جهة ثالثة ، يكشف أن دعاوى حفظ الأمن ليست سوى ستار تغطى به سلطات الاحتلال اهدافها لحرمان ابناء الشعب الفلسطينى من حقهم فى التعليم فى اطا لسياسة الرامية الى تجهيل السكان فى الأرض المحتلة .

وانطلاقا من هذه المعطيات فقد أصدر المجلس التنفيذى لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة « اليونسكو » قرارا فى أكتوبر ١٩٨٨ بعد دراسة تقرير بشأن « الوضع التعليمى والثقافى والمأسوى فى الأراضى العربية التى تحتلها اسرائيل » أكد فيه أن الاغلاق شبه الدائم للمؤسسات التعليمية والثقافية فى الأراضى الفلسطينية المحتلة يمكن أن يتسبب فى زيادة هائلة لنسبة الأمية فى الوقت الذى يبذل فيه المجتمع الدولى جهوده للنضال من أجل محو الأمية . كما أعرب القرار عن شجبه بكل قوة السياسة والممارسات التى تنتهجها سلطات الاحتلال الاسرائيلية والتى تعرض للخطر سير العمل بالمؤسسات التعليمية والثقافية فى الأراضى المحتلة الأمر الذى يهدد احترام حقوق الانسان التى تتبناها اليونسكو . وطالب القرار سلطات الاحتلال بفتح جميع المؤسسات التعليمية المغلقة بموجب الأوامر العسكرية والامتناع عن اعاقة نشاطها كمؤسسات تعليمية .

وفى اطار دراستنا لكافة الممارسات التى اتبعتها سلطات الاحتلال تجاه الطلاب والعملية التعليمية ومؤسساتها والقائمين بها يمكن أن نشير الى مايلى :

أولا : على مستوى مدارس التعليم الأساسى والثانوى :

فقد قامت سلطات الاحتلال ــ على الرغم مما تعانيه هذه المدارس من نقص فى مبانيها بما يتواءم مع تزايد عدد التلاميذ ــ بإغلاق عدد منها وتحويلها الى ثكنات عسكرية أو معسكرات لإعتقال الأعداد المتزايدة من الفلسطينيين ، كما قامت بإحراق بعض المدارس بكاملها .

ويشير تقرير المدير العام لليونسكو الى أن هناك ٩ مدارس جرى إحراقها بالكامل كما أن هناك عشرات من المدارس التى دمرت معاملها ومكتباتها ومقاعد صفوفها وأدواتها التعليمية الأمر الذى كان محل إدانة حتى من بعض الصحف الاسرائيلية (جيروزاليم بوست فى ١٩٨٨/٥/٢٤) كما أن هناك ٦٠ مدرسة جرى تحويلها الى ثكنات عسكرية أو مراكز اعتقال ومن بين هذه المدارس مدرسة حلحول الثانوية ومدرسة هاشم بن عبد مناف الاعدادية ومدرسة الحسين بن على الثانوية بغزة ، ومدرسة بيت عور النحتا الاعدادية بـ رام الله ، ومدرستى السلام والمرابطين بمدينة قلقيلية .

وقد تكرر على مدى عام من الانتفاضة الفلسطينية إغلاق كافة المدارس ــ بما فى ذلك المدارس الخاضعة لادارة وكالة الغوث الدولية ــ سواء على المستوى الشامل أو على مستوى بعض المناطق ، وكانت أكثر المدارس تضررا من هذه الاجراءات هى مدارس الضفة الغربية التى طالها الاغلاق شهرا وراء آخر على نحو متواصل من فبراير الماضى وحتى بدء العام الدراسى الجديد .

وقد تصدت قوات الاحتلال فى العديد من المناطق لمحاولات الطلاب كسر قرارات ايقاف الدراسة واقتحمت لهذا الغرض عددا من المدارس واطلقت النار وقنابل الغاز داخل الفصول متسببة فى اصابة المئات من الطلاب كما حظرت تنظيم أية حلقات دراسية خارج المدارس فى ظل سريان قرارات ايقاف الدراسة .

وخلال الفترات القليلة والمتقطعة التى سمحت فيها سلطات الاحتلال باستئناف الدراسة فى بعض المناطق فإن حظر التجول وتحويل الأراضى المحتلة الى مناطق عسكرية مغلقة وفرض الاقامة الجبرية على معظم السكان ووضع المتاريس والأسلاك الشائكة حول الطرق المؤدية الى المدارس كان بمثابة إعلان غير رسمى لوقف العملية التعليمية فى المدارس، خاصة وقد تواكب ذلك مع استخدام الأساليب القمعية تجاه أية مظاهر للتعبير عن الاحتجاج على الاحتلال أو التضامن مع الانتفاضة من قبل الطلاب .وقد شملت هذه الأساليب القمعية إطلاق الرصاص وقنابل الغاز وإعتقال الطلاب وضربهم ضربا مبرحا .

ولم تفلت الجهود الأهلية والتطوعية فى مجال التعليم من محاصرة سلطات الاحتلال التى أغلقت فى يونيو الماضى فصولا تابعة لمركز تعليمى خيرى بمخيم البيرة وزعمت أنها قد ضبطت شرائط تحتوى على موضوعات مناهضة لاسرائيل وأن كراسات التلاميذ قد تضمنت دروسا فى طرق اقامة المتاريس وحواجز الطرق ونصب الكمائن .

وقد طال العقاب الجماعى أيضا المدارس التابعة لوكالة غوث اللاجئين (الأونروا) التى أعربت فى أكتوبر ١٩٨٨ عن قلقها البالغ إزاء استمرار اغلاق المدارس الفلسطينية ولأمد طويل ، وأعلن المفوض العام للوكالة فى بيان صحفى أن الوكالة بصفتها مسئولة عن تعليم أكثر من ١٣٠ ألف طالب وطالبة تواجه صعوبات جمة فى ادارة برنامجها التعليمى . وأضاف أن ثلاثة مراكز للتدريب فى الضفة الغربية المحتلة ومركز إغاثة لحوالى ١٥٠٠ طالب ومركز تدريب فى قطاع غزة تابعة للوكالة مغلقة جميعها منذ العام الماضى الأمر الذى يضع الشكوك بشأن مستقبل طلبتها. وأوضح البيان ان ٩٩ مدرسة ابتدائية و ١٤٥ مدرسة ثانوية ينتمى اليها ١٣٣ ألفا و ٥٨٨ طالبا وطالبة كانت مغلقة خلال هذا العام بأمر سلطات الاحتلال فيما عدا فترة سبعة أسابيع . وأشار البيان الى انه بالرغم من ان المدارس الابتدائية والثانوية بقطاع غزة قد أعيد فتحها مؤخرا فى سبتمبر فإنها تقوم بعملها وسط ظروف بالغة التوتر .

ثانيا : على مستوى الجامعات والمعاهد العليا والمتوسطة :

فقد تعرضت هى الأخرى للاقتحام المتكرر من قبل قوات الاحتلال منذ الأيام الأولى للانتفاضة . ويشير تقرير أرسلته جامعة الخليل الى اتحاد الجامعات العربية الى ماتعرضت له الجامعة من اجراءات تعسفية أدت الى تعطيل الدراسة وحالت دون مواصلة الحياة الأكاديمية حيث قامت الدوريات المسلحة بمحاصرة حرم الجامعة فى الثانى عشر من ديسمبر ١٩٨٧ وأخذت فى تفتيش الطلاب والمارة مما أدى الى استفزازهم واشاعة أجواء الاضطراب . وفي اليوم التالى أحكمت قوات الاحتلال حصارها للجامعة وقامت بإطلاق النار عشوائيا على الطلاب وقذفت مبانى الجامعة بالقنابل المسيلة للدموع واعتقلت أعدادا من الطلاب عند خروجهم من الحرم الجامعى ثم قامت بعد ذلك بإغلاق جميع مداخل الجامعة ووضع الحواجز والمتاريس لمنع الطلاب والأساتذة من دخول حرم الجامعة .

وخلال أسبوع من هذا الحادث كانت سلطات الاحتلال قد أغلقت الجامعة الاسلامية بغزة ومعهد فلسطين الدينى واقتحمت فى نفس الوقت جامعة بيت لحم وجامعة بيرزيت التى لم تكن قد فتحت أبوابها سوى لبضعة أيام قبل ان تغلق ثانية مع اندلاع الانتفاضة .

وقد اتخذت سلطات الاحتلال منذ يناير الماضى اجراءات تقضى بإغلاق الجامعات الست فى الأرض المحتلة وتم تجديد هذه الاجراء بشكل شهرى ولا زال ساريا على جامعات الضفة الغربية . ورغم مرور موعد بدء العام الدراسى الجديد فى أكتوبر ١٩٨٨ فلم تظهر فى الأفق بادرة باحتمال السماح للجامعات باستئناف الدراسة فيها .

كما أعلنت سلطات الاحتلال فى مارس الماضى اعتبار المنطقة المحيطة بجامعة بيرزيت منطقة عسكرية مغلقة ، وأقامت الحواجز العسكرية على المداخل المؤدية اليها رداً على محاولة الطلاب دخول الجامعة ومطالبتهم باستئناف الدراسة .

والى جانب اقتحام الجامعات واغلاقها والصدام مع الطلاب فقد لجأت سلطات الاحتلال أيضا الى الاعتقال الادارى والإبعاد والطرد فى محاولة لإرهاب طلاب الجامعات وأساتذتها .

ويشير تقرير المدير العام لليونسكو الى أن نحو ٢٥ ٪ من طلاب جامعة النجاح هم بين جريح ومعتقل وان الجامعات الأخرى تتشابه معها فى هذه النسبة . كما يشير ايضا الى قيام السلطات بحرمان أساتذة الجامعات من دخول جامعاتهم أو استخدام المكتبات والمعامل ، بالاضافة الى الاجراء الذى اتخذته بشأن عدم تجديد رخص العمل لـ ٢١ استاذا متعاقدا مع الجامعة الاسلامية بغزة وقد تم ابعادهم خارج الأرض المحتلة فى يوليو الماضى . وقد أوضح نائب مدير الجامعة الذى شمله الابعاد ضمن عدد من عمداء الكليات الى أن هذا الاجراء يأتى بعد أن أغلقت سلطات الاحتلال الجامعة الاسلامية واحتجزت الأساتذة لفترات مختلفة فى اطار محاولاتها لوقف الانتفاضة . ويذكر أن الجامعة الاسلامية قد تكرر اغلاقها على مدى عام الانتفاضة لنحو سبعة أشهر .

وفى اطار عقوبة الإبعاد أيضا فقد قامت سلطات الاحتلال بإبعاد سمير صبيحات رئيس مجلس الطلاب الأسبق لجامعة بيرزيت فى يوليو الماضى وكانت السلطات قد قامت قبل ذلك ــ وفقا لبيان أصدره مجلس طلاب الجامعة ــ بإبعاد رئيس الجامعة د . حنا ناصر وحمدان البرغوثى رئيس مجلس طلبة الجامعة الحالى .

وقد امتدت الاجراءات القمعية التى استهدفت الطلاب الى الحرمان من تأدية امتحانات نهاية العام حيث منعت السلطات ٦٠٠ طالب وطالبة من دخول معهد فلسطين الدينى بقطاع غزة لتأدية امتحانات نهاية العام الدراسى ، كما منعت طلبة الضفة الغربية المحتلة المنتسبين لجامعة بيروت العربية من السفر الى عمان للتقدم لامتحانات نهاية العام التى كانت قد بدأت بالعاصمة الأردنية .

ب ــ انتهاكات الحقوق الصحية للمواطنين العرب فى الأراضى المحتلة

مع تصاعد أعمال الانتفاضة الفلسطينية فى الأراضى الفلسطينية المحتلة شهدت الأوضاع الصحية للمواطنين العرب ترديا خطيرا نتيجة للعديد من السياسات والممارسات التى انتهجتها سلطات الاحتلال فى اطار سعيها لتقويض أعمال الانتفاضة . وقد تمثل ذلك فيما يلى :

أولا : محاولة فرض الحصار الطبى والصحى على المواطنين :

فعلى مدى الشهور الماضية ومنذ اندلاع الانتفاضة أقدمت سلطات الاحتلال على الاقتحام المتكرر لمعظم المؤسسات الصحية فى الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس والاعتداء على الأطقم العاملة بها سواء فى ذلك الأطباء والممرضين والموظفين .

وقد شمل الاعتداء على المؤسسات الصحية مستشفى الشفاء بغزة ، ومستشفى عالية بمدينة الجليل ، ومستشفى الاتحاد النسائى بنابلس ، ومستشفى رام الله الجديد ومستشفى المقاصد الخيرية بالقدس ، ومستشفى عسقلان وتشير كافة التقارير التى تلقتها المنظمة العربية لحقوق الانسان بشأن هذه الهجمات التى تعرضت لها المؤسسات الصحية خلال الانتفاضة الى أن القاسم المشترك من الممارسات التى تضمنتها هذه الاعتداءات :

- ☐ الاعتداء بالضرب على الجرحى ومرافقيهم واعتقال أعداد كبيرة من جرحى الانتفاضة قبل أن يتم علاجهم .
- ☐ الاعتداء بالسب والضرب على الأطباء والممرضين واعتقال أعداد منهم .
- ☐ الحيلولة دون تبرع المواطنين بالدم لانقاذ ذويهم من الجرحى .
- ☐ اطلاق النار على سيارات الاسعاف وتكسير وتحطيم أعداد منها واقتحام غرف العمليات الجراحية بالقوة والقاء الغاز المسيل للدموع داخل حجرات المستشفيات مما أدى الى اتساع حالات الاختناق بها .

ووفقا لما تضمنته تقارير مصادر صحفية تابعة للهلال الأحمر الفلسطينى فقد كانت مستشفى الشفاء بغزة منذ اليوم الثانى لبدء الانتفاضة مسرحا لثلاث من أكثر الهجمات عنفا على المؤسسات الصحية حيث حاصرت قوات الاحتلال المستشفى فى التاسع من ديسمبر وأصدرت أمرا اداريا

بإغلاق قسم الاسعاف الفورى فى المستشفى لتسهيل اعتقال المواطنين الجرحى وحرمانهم من تلقى العلاج . وازاء رفض الأطباء والعاملين بالمستشفى لهذا القرار وجهت قوات الاحتلال نيران أسلحتها صوب المستشفى مباشرة وأخذت في منع دخول السيارات التى تحمل المصابين والجرحى كما أطلقت النار على المواطنين الذين كانوا يتجهون للمستشفى من أجل التبرع بالدم . وقد بدأ اقتحام المستشفى فى الخامس عشر من ديسمبر وقصفت قوات الاحتلال غرف المرضى والجرحى بالمئات من القنابل المسيلة للدموع والرصاص الغزير واعتدت بالضرب بالهراوات وأعقاب البنادق على ذوى الجرحى مما ضاعف من أعداد المصابين . وقد شاركت طائرات الهليكوبتر فى الهجوم التالى على المستشفى فى ١٨ ديسمبر واقتادت قوات الاحتلال فى ذلك اليوم أكثر من ثلاثين من ذوى الجرحى والمصابين . كما قاموا بالاعتداء على أطباء وطاقم التمريض وحطموا العديد من الأجهزة والمعدات فى قسم الأشعة والقلب واقتحموا كافة أقسام وعنابر المستشفى .

والى جانب اقتحام المستشفيات ، فقد قامت سلطات الاحتلال فى اطار الحصار الطبى الذى تفرضه على المواطنين الفلسطينيين عموما وجرحى الانتفاضة بشكل أخص بالعديد من الممارسات التى تخدم هذا الهدف من بينها :

- ☐ منع سيارات الاسعاف والكوادر الصحية من دخول المخيمات والمناطق الأخرى الواقعة تحت حظر التجول لأداء واجبهم الطبى ، ووصل الأمر الى حد مصادرة العديد من عربات الاسعاف واستخدامها فى دخول بعض المناطق وفى اعتقال اعداد من الفلسطينيين . ومصادرة هويات الأطباء وتصاريح انتقالهم ومنعهم من الوصول الى أماكن عملهم .
- ☐ اعتقال عدد من الأطقم الطبية التى اتيح لها التواجد داخل بعض القرى والمخيمات المحاصرة والتى كانت تقوم بجهود تطوعية فى علاج المرضى المصابين فى هذه المناطق ويذكر فى هذا الصدد اعتقال ٦ من الأطباء والممرضات فى قرية قباطية أثناء حصارها بدعوى انهم يثيرون الشغب واحتجاز عدد من الأطباء والموظفين الصحيين فى مخيم جباليا بدعاوى مماثلة .
- ☐ أقدمت سلطات الاحتلال على اغلاق خمسة من المستشفيات الفلسطينية فى طولكرم وبيت جالا ونابلس واريحا وتعللت فى ذلك بالعجز المالى الذى تواجهه الميزانية الاسرائيلية بسبب توقف الفلسطينيين عن دفع الضرائب استجابة لنداء القيادة الموحدة للانتفاضة كما أصدرت أمرا بإلغاء جمعية أصدقاء المريض الخيرية بطولكرم لمدة عامين وكانت هذه الجمعية تقدم خدمات طبية لأكثر من ١٥٠ ألف مواطن . كما تعللت السلطات بالعجز المالى ايضا فى تقليص ٢٧٪ من أعداد الموظفين العاملين فى المستشفيات الفلسطينية و ٤٠٪ من عدد الأسرة بهذه المستشفيات .

□ وفى نفس الوقت أصدرت سلطات الاحتلال قرارا يقضى بعدم تحويل أى مريض من جرحى الانتفاضة الى المستشفيات الاسرائيلية حتى لو كان يتمتع بنظام التأمين الصحى الاسرائيلى ثم اصدرت قرارا لاحقا يقضى بالفصل عن العمل لأى طبيب يعمل بالمستشفيات الحكومية يعالج جرحى الانتفاضة ، ويمنع منعا باتا استقبال أى جريح من جرحى الانتفاضة الا اذا دفع مصروفات اقامة مقدما لمدة ثلاثة أيام وفق رسوم تعادل ١٧٠ دولارا عن المبيت فى الليلة الواحدة ويجرى تجديد الدفع مقدما قبل نفاد المدة القديمة . وفى حالة عدم التمكن من الدفع يوقع المريض تعهدا يتم بموجبه مصادرة املاكه دون أمر من السلطات . وازاء هذه السياسة فقد اضطر قسم كبير من المرضى والجرحى الراقدين فى المستشفيات الحكومية الى الانتقال الى بيوتهم لعدم تمكنهم من دفع المبالغ المطلوبة واضطرت نقابة الأطباء بالتعاون مع جمعيات الهلال الأحمر الى نقل أعداد كبيرة من جرحى الانتفاضة من المستشفيات الحكومية الاسرائيلية الى المستشفيات المحلية والخاصة المكتظة اصلا قبل صدور هذا القرار . كما اضطرت المستشفيات المحلية ازاء هذه الأوضاع الى عدم ادخال المرضى العاديين الا فى الحالات الطارئة جدا وتأجيل جميع العمليات الجراحية التى يمكن تأجيلها للمرضى العاديين ووضع المصابين والجرحى كل ٧ ــ ٢٠ جريحا فى غرفة واحدة واستخدام الممرات داخل المستشفيات فى ايواء الجرحى .

وتشكل السياسات والممارسات السابقة التى اتبعتها سلطات الاحتلال خرقا واضحا للقانون والاتفاقيات الدولية وبخاصة اتفاقية جينيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين فى الأراضى المحتلة والتى تضمنت :

١ ــ يجب على دولة الاحتلال ان تضمن استمرار تأمين الحاجات الطبية للسكان المدنيين فى الأراضى المحتلة على نحو كاف .

٢ ــ لا يجوز لدولة الاحتلال ان تستولى على الوحدات الطبية المدنية أو معداتها أو تجهيزاتها أو خدمات أفرادها ما بقيت هذه المرافق لازمة لمد السكان المدنيين بالخدمات الطبية المناسبة ولاستمرار رعاية الجرحى والمرضى الذين هم تحت العلاج .

ويمكن القول ان كافة الممارسات التى اتبعتها سلطات الاحتلال تجاه المؤسسات الصحية والخدمات الطبية فى الأراضى المحتلة قد جاءت لتفاقم من تدهور الواقع الصحى وخدماته قبل الانتفاضة حيث تفيد الدراسات والتقارير الدولية تدنى الخدمات الطبية التى يتحصل عليها الفلسطينيون فى الأراضى المحتلة مقارنة بما تخصصه الحكومة الاسرائيلية للفرد الاسرائيلى. فبينما يخص الفرد الفلسطينى فى الضفة الغربية ١٣ دولارا من الميزانية التى ترصدها سلطات الاحتلال للخدمات الصحية فان مخصصات الفرد الاسرائيلى تبلغ ٢٠٠ دولار . وتكشف الدراسات أيضا عن تناقص عدد الأسره لمجمل السكان الفلسطينيين فبينما كانت حصة كل ١٠٠٠ من أبناء الضفة الغربية

تعادل ١,٥ سرير قبل الاحتلال فى ١٩٦٧ فقد انخفضت هذه الحصة فى الثمانينات ى ١,١٥ سرير لكل ألف شخص .

ثانيا : الحصار الاقتصادى على السكان فى الأراضى المحتلة :

خلافا لما قضت به اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين فى الأراضى المحتلة – التى وقعت عليها اسرائيل – من « انه من واجب دولة الاحتلال ان تعمل بأقصى ما تسمح به الوسائل التى تحت تصرفها على توفير المؤن الغذائية والطبية ومن واجبها على الأخص أن تستورد ما يلزم من المواد الغذائية والأدوات الطبية وغيرها اذا كانت موارد الأراضى المحتلة غير كافية » فإن سلطات الاحتلال الاسرائيلى ، وفى اطار من سياسات العقاب الجماعى التى انتهجتها فى مواجهة اتساع نطاق أعمال الانتفاضة قد فرضت حصارا شاملا على عدد كبير من المخيمات فى الأراضى المحتلة بصورة دورية . ويمكن القول ان نحو ٢٥٠ – ٤٠٠ ألف فلسطيني قد فرض عليهم حصار اقتصادى وعسكرى بصورة شبه دائمة منذ اندلاع الانتفاضة .

وحسب التصور الأمنى الاسرائيلى فإن هذا الحصار قد استهدف « خلق ضغوط داخلية بين السكان الفلسطينيين ضد منظمى أعمال الانتفاضة » وذلك من خلال حظر التجول وإغلاق المناطق وقطع المياه والكهرباء وحظر دخول أية أغذية .

وإذا كان هذا الحصار قد عرقل امكانات اسعاف ونقل الكثير من الحالات التى كانت تستدعى علاجا سريعا الى المستشفيات مما زاد من تفاقم اصاباتهم ووفاة بعضهم وخاصة فى المواقع التى كانت مسرحا للاشتباك مع قوات الاحتلال ، فإن هذا الحصار بما انطوى عليه من محاولات تجويع للفلسطينيين وخاصة فى المناطق التى امتد فيها لأكثر من شهر مثل مخيم الجلزون قد شكل تهديدا خطيرا للأوضاع الصحية فى هذه المناطق .

وفى هذا الاطار فقد أعلنت السلطات فى يناير ١٩٨٨ انها لن تسمح بدخول السيارات التى تحمل ملابس ومواد غذائية وأدوية وهى تمثل بعض التبرعات التى تقدمت بها الجماهير الفلسطينية فى الأراضى المحتلة لعام ١٩٤٨ فى المثلث والجليل بمبادرة من حركة أبناء البلد لدعم المخيمات المحاصرة فى قطاع غزة وقد عادت بالفعل هذه السيارات من حيث أتت بعد أن وصلت الى مشارف القطاع فى محاولة لتسليم هذه المعونات الى المسئولين بوكالة الغوث الدولية .

وفى العديد من المواقع المحاصرة منع الموظفون العاملون بوكالة الغوث الدولية من تأدية واجبهم . ففى مخيم جباليا منعت قوات الاحتلال موظفى الوكالة من توزيع الطعام والحليب على الأطفال

والنساء وبخاصة الحوامل والمرضعات فى نفس الوقت الذى منعت فيه سكان المخيم من الخروج للتزود بالمياه والطعام وحذر مسئول الاغاثة التابع للوكالة من أن مخزون الطعام قد نفد فى المخيم وان السكان يعانون من النقص الحاد فى الغذاء ، وأوضح مدير وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين بقطاع غزة ان الاتفاقية التى تقضى بأن يخطر الجيش الاسرائيلى وكالة الغوث بموعد رفع الحظر يوميا عن المناطق المحاصرة قد أصبحت غير سارية المفعول وأنه قد بات من المتعذر توزيع امدادات الغذاء على الأطفال والنساء والحوامل والأمهات المرضعات .

وفى الوقت الذى اعلن فيه وزير الدفاع الاسرائيلى أن قوات الأمن « لن تسمح بإدخال معونة من السلع تأتى من الخارج عن طريق دول أو منظمات » فقد تعمد جنود الاحتلال فى عديد من المناطق المحاصرة اتلاف كميات من الخبز والخضر داسوا عليها بالأقدام بعد أن صادروها من نساء نجحن فى كسر حظر التجول بحثا عن الطعام . كما اعتقلت قوات الاحتلال فى مناطق أخرى عددا من المواطنين بسبب حيازتهم الخبز والحليب . وفى ظل هذا الحصار لجأت سلطات الاحتلال الى القاء مواد غذائية مسمومة بواسطة الطائرات المروحية على بعض المناطق السكانية المحاصرة فى محاولة لقتل مزيد من الفلسطينيين مستغلة فى ذلك النقص الحاد فى المواد الغذائية كما قامت باقتحام بعض أسواق الخضر ورشت المواد السامة على الخضار .

وقد واكب هذه الاجراءات قيام كل من قوات الاحتلال والمستوطنين بإتلاف المزروعات الفلسطينية وإعاقة جنى المحاصيل الغذائية وتسويقها واجبار التجار الفلسطينيين على اغلاق محلاتهم فى الساعات التى حددتها قيادات الانتفاضة لتيسير حصول المواطنين الفلسطينيين على حاجاتهم الضرورية خلال الاضرابات العامة التى شارك فيها التجار .

كما تضافر مع ذلك ايضا قيام قوات الاحتلال بتخريب شبكات المياه فى عديد من المناطق ومحاولة تدمير خزانات المياه والتبول فى مصادر مياه الشرب فى محاولة لكسر صمود السكان واجبارهم على وقف الانتفاضة .

ثالثا : استخدام الأسلحة الكيماوية والمحرمة دوليا وسياسة الضرب وتكسير العظام :

استهدفت سلطات الاحتلال توسيع دائرة ضحاياها من الفلسطينيين فى اطار سعيها المحموم لتقويض الانتفاضة . ومع اتساع أعمال الانتفاضة فقد لجأت الى تطوير ممارساتها القمعية تجاه أوسع السكان التى أسفرت عن اتساع دائرة الضحايا من الشهداء والجرحى والمصابين والتى قدرت بأكثر من ٥٠٠ شهيد و ١٠ آلاف مصاب وفقا لآخر إحصاء لمنظمة التحرير الفلسطينية فى أكتوبر

١٩٨٨ وقد عمدت سلطات الاحتلال الى استخدام كافة أنواع الرصاص فبدأت باستخدام الرصاص المطاطى مصوبا الى أعين المتظاهرين. وقد أشار رئيس اتحاد جمعيات الرعاية الصحية فى الضفة الغربية وقطاع غزة الى أن هذا الرصاص تسبب فى فقأ عيون ٦٠ طفلا فلسطينيا. ثم استخدمت السلطات بعد ذلك رصاص دمدم المحرم دوليا والذى يؤدى الى بتر العضو المصاب به، كما لجأت ايضا الى استخدام غاز الخردل المحرم دوليا .

واستخدم جنود الاحتلال نوعين آخرين من الرصاص أحدهما يؤدى الى إحداث فجوات داخل الجسم بسبب الذبذبات العالية التى يحدثها والآخر يغير اتجاهاته داخل الجسم مما يحدث تمزقات شديدة وغير منتظمة داخل الجسم وفى كلتا الحالتين فإن الاصابات الناتجة عن استخدام هذين النوعين يصعب بشدة معالجتهما .

كما استخدمت قوات الاحتلال ايضا القنابل بأنواع مختلفة بهدف ايقاع أكبر الخسائر فى صفوف الفلسطينيين ، فإلى جانب القنابل المسيلة للدموع التى تستخدمها فى تفريق المتظاهرين جرى استخدام القنابل الحارقة وقنابل غازات الأعصاب وقنابل كيماوية .

ورغم أن القنابل المسيلة للدموع تحمل تحذيرا من اطلاقها على الأشخاص مباشرة لما قد تسببه من موت أو جروح فإن قوات الاحتلال كانت تلقيهامباشرة على المتظاهرين ومن مسافات قريبة جدا كما عمدت الى القائها داخل البيوت والمدارس والكنائس والمساجد والأسواق .

وتشير تقارير تلقتها المنظمة العربية لحقوق الانسان الى أن الغازات التى استخدمتها سلطات الاحتلال بعضها مميت ومهلك وخاصة عند استخدامها بكميات مركزة . وقد أدى استخدام اسرائيل لهذه الغازات الى اتساع حجم الخسائر وخاصة بين الأطفال والنساء ، كما ارتبط استخدامها باتساع حالات الاجهاض حيث اثبتت الأبحاث التأثير المميت لهذه الغازات على الأجنة . وتشير آخر التقارير فى أكتوبر ١٩٨٨ الى أن قنابل الغاز قد أدت الى وفاة الأجنة فى بطون ٨٠٠ امرأة فلسطينية حامل .

من ناحية أخرى فإن سياسة الضرب والتهشيم وتكسير العظام التى باشرها جنود الاحتلال منذ يناير ١٩٨٨ قد أدت الى الحاق عاهات دائمة بالمواطنين واتساع أعداد المعوقين والذين قدرهم اتحاد المحامين العرب بنحو ٣٥٠٠ شخص منذ اندلاع الانتفاضة وذلك فى المداخلة التى أجراها الاتحاد فى أغسطس الماضى أمام الدورة الأربعين للجنة الفرعية لحقوق الانسان .

رابعا : اهدار الحقوق الصحية للسجناء :

أولت اتفاقية جنيف لحماية المدنيين فى الأراضى المحتلة اهتماما خاصا بكفالة الحقوق الصحية للمدنيين الذين تعتقلهم سلطات الاحتلال فى هذه الأراضى . من ذلك ماتضمنته المادة ٩١ من الاتفاقية من إلزام سلطات الاحتلال بانشاء عيادة خاصة فى كل مركز اعتقال وتخصيص عنابر لعزل الحالات الخطيرة وضرورة نقل المعتقلين الذين يحتاجون لعلاج خاص الى المستشفيات المناسبة وحظر منع المعتقلين من عرض أنفسهم على السلطات الطبية المختصة وحق المعتقلين فى تلقى وسائل العلاج دون مقابل مادى . كذلك ما تضمنته المادة ٨٩ من الاتفاقية ذاتها من حق المعتقلين فى وجبات غذائية كافية من حيث الكم والنوع بحيث تحفظ المعتقلين فى حالة صحية جيدة وتمنع تفشى الأمراض الناشئة عن سوء التغذية ، ومن ضرورة تزويدهم بكميات وافية من مياه الشرب . كما نصت المادة ٨٥ على عدم جواز اقامة المعتقلات فى أماكن غير صحية أو فى جهات يكون جوها ضارا بالمعتقلين وأكدت على ضرورة توفير أماكن للنوم كافية الاتساع والتهوية وأن يتوفر لدى المعتقلين الفراش المناسب والأغطية الكافية والكميات المناسبة من الماء والصابون وإتاحة الوقت اللازم للمعتقلين للغسيل والنظافة .

على ان التقارير تشير الى أن الأوضاع الصحية التى تحيط بالمعتقلين فى سجون الاحتلال ومعسكراته قد بلغت حدا بعيدا من السوء بالمخالفة لكل القوانين الدولية وخاصة بعد أن ضاقت سجون الاحتلال بالآلاف من المعتقلين خلال الشهور الماضية التى تصاعدت فيها أعمال الانتفاضة . فبالاضافة الى التعذيب الجسدى الذى يتعرض له المعتقل – والذى جرى تناوله فى موقع آخر من هذا التقرير – ومايتسبب عنه من أمراض نفسية واصابات خطيرة وصلت الى حد الموت فى عدد من الحالات ، يعانى المعتقلون من نوعية الغذاء الرديئة وغير الكافية والشح الشديد فى مياه الشرب والمياه اللازمة للنظافة والاستحمام والنوم على أفرشة بالية والازدحام الشديد داخل السجون بالاضافة الى عيادات السجون التى لا تقدم الا الأقراص المسكنه علاجا لكافة الأمراض .

وتشير تقارير صادرة عن جمعية الهلال الأحمر الفلسطينى الى أن المعتقلين لا يحصلون على احتياجاتهم من السعرات الحرارية والفيتامينات من خلال وجبات الطعام التى تقدم لهم الأمر الذى يؤدى الى اصابتهم بأمراض سوء التغذية ، كما ان ازدحام الغرف ونقص التهوية وتعمد سلطات الاحتلال إغلاق بعض منافذها وعدم تعرض المعتقلين لأشعة الشمس ترتب عليه تزايد اصابات المعتقلين بأمراض الروماتيزم والديسك والأورام والأمراض الجلدية .

ورغم توافر عيادة طبية فى كل معتقل وشدة حاجة معظم المعتقلين الى الفحص الطبى وخاصة فى ضوء سياسة الضرب المبرح وتكسير العظام قبل النقل الى معسكرات الاعتقال ، فإن التحويل الى

العيادة الطبية أمر يصعب الحصول عليه وغالبا ما يستلزم الشكوى للجنة الصليب الأحمر الدولية . وغالبا ما تمتنع ادارات السجون عن القيام بتحويل أى من المعتقلين الذين تستدعى حالاتهم العلاج بالمستشفيات إلا بعد مساومتهم وممارسة ضغوط شديدة عليهم بهدف اجبارهم على تقديم تنازلات سياسية ، وهو ما يؤدى الى مزيد من تدهور حالتهم الصحية ويصل ببعضهم الى حد الموت . ومن بين السجون ومعسكرات الاعتقال التى أقامتها سلطات الاحتلال يقف معسكر انصار – ٣ شاهدا على ما تستهدفه سلطات الاحتلال من التدمير النفسى والجسدى للمعتقلين الفلسطينيين .

فقد أقامت سلطات الاحتلال هذا المعتقل – الذى وصفته نداءات المعتقلين بداخله بأنه معسكر للموت البطىء – فى مارس ١٩٨٨ بعد أن ضاقت السجون والمعتقلات الأخرى وحتى المدارس بالآلاف من المحتجزين الذين جرى اعتقالهم أثناء الانتفاضة . ويقع هذا المعتقل فى قلب صحراء النقب حيث تتجاوز درجات الحرارة ٤٥ درجة مئوية . ويتوزع المعتقلون فيه داخل خيام بكل منها ٢٨ معتقلا ، وتفتقد هذه الخيام الشروط الانسانية حيث لايوجد ماء ولا كهرباء فى نفس الوقت الذى تمتلىء فيه المنطقة بالعقارب والثعابين . وتمنح كل خيمة صابونة واحدة يوميا يفترض ان تكفى باحتياجات الغسيل والنظافة لثمانية وعشرين معتقلا، ولايسمح للمعتقل بالاستحمام الا مرة واحدة كل أسبوع . وعلاوة على مايعانيه المعتقلون من نقص الغذاء فإنه غالبا مايتسم بالقذارة الأمر الذى تسبب فى اصابة أكثر من ثلاثمائة معتقل بالتسمم نتيجة تناولهم للطعام الفاسد فى ابريل الماضى . كما تعددت حالات الاصابة بالجفاف نتيجة لنقص مياه الشرب . وإزاء احتجاج المعتقلين على استمرار اعتقالهم والظروف القاسية التى يعانونها داخل انصار – ٣ دبرت قوات الاحتلال فى أغسطس الماضى مجزرة دموية اقتحمت خلالها المعسكر وأطلقت النار والقنابل المسيلة للدموع واشتبكت مع المعتقلين مما أسفر عن استشهاد اثنين وإصابة ٦٠ معتقلا .

جـ ــ انتهاكات الحقوق الاقتصادية فى الأراضى المحتلة

لم تتوقف سياسات وممارسات سلطات الاحتلال القمعية لمواجهة الانتفاضة الفلسطينية عند حد اهدار هذا الحق أو ذاك من الحقوق الاقتصادية التى كفلتها المواثيق الدولية للأفراد والشعوب بل تعدتها ، عبر الأعمال الانتقامية والعقاب الجماعى ، للحيلولة دون قيام السكان بنشاطاتهم الاقتصادية الخاصة بقصد ان يدفع الفلسطينيون ثمن استمرار الانتفاضة والالتزام بالنداءات الصادرة عن قيادتها الموحدة .

وتتمثل هذه الانتهاكات فى اهدار حقوق الأفراد فى العمل والحماية النقابية ، وتفويض حقوق السكان فى اشباع حاجاتهم الأساسية من غذاء وكساو ومأوى ...

وكان من الطبيعى أن تؤدى هذه السياسات فى مجملها الى إهدار حق الشعب الفلسطينى فى تحقيق

انماء الاقتصادى وحرمانه من أسباب العيش ، الأمر الذى يتعارض مع ما تضمنه العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

وقد رصد تقرير أعدته الأمانة العامة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) القيود التى تتعرض لها التنمية الفلسطينية من خلال عدد من التدابير التى فرضتها سلطات الاحتلال فى مواجهة الانتفاضة والتى شملت منع قوافل المواد الغذائية من الدخول الى المناطق التى فرضت فيها حظر التجول ، وحظر امدادات زيت الوقود والبنزين وقطع امدادات الكهرباء والمياه عن بعض المدن والقرى وفرض قيود على انتقال الأفراد والسلع بين الضفة الغربية وقطاع غزة وعلى الصادرات من مناطق الاضطراب وتوقيف التجار الفلسطينيين والامتناع عن اعطاء بطاقات الهوية ورخص الاستيراد والتصدير وتصاريح السفر الى حين تقديم مايثبت دفعهم للضرائب وفواتير المرافق العامة والغرامات .

ومن المهم ان نشير الى أنه على الرغم من أن اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين فى الأراضى المحتلة قد حظرت أساليب العقاب الجماعى حيث نصت المادة ٣٣ منها على أنه « لايجوز معاقبة شخص عن ذنب لم يقترفه شخصيا ولا يجوز توقيع العقوبات الجماعية ولا يجوز ارتكاب أعمال الانتقام ضد الأشخاص » . كما حرمت المادة ٥٣ من الاتفاقية ذاتها على سلطات الاحتلال تدمير أو تخريب أى متعلقات ثابتة أو منقولة خاصة بالأفراد أو الجماعات أو لمنظمات اجتماعية أو تعاونية فإن الممارسات التى قامت بها سلطات الاحتلال قد شكلت انتهاكا صارخا لهذه البنود .

١ ــ اهدار حق العمل والحقوق النقابية :

فبموجب قرارات حظر التجول الشامل والجزئى وتحويل العديد من المدن والقرى الى مناطق عسكرية مغلقة وفرض الاقامة الجبرية للسكان داخل بيوتهم بات من العسير على نحو ٢٥٠٠٠٠ فلسطينى الذهاب الى أعمالهم ومصادر رزقهم وهو مافسرته الصحافة الاسرائيلية ذاتها بأنه يستهدف « تأليب السكان على منظمى الانتفاضة بإعتبار انها قد أدت الى فرض هذه الاجراءات الصارمة » .

وقد شكلت هذه الاجراءات تهديدا خطيرا للعمال الفلسطينيين الذين يضطرون للعمل فى فلسطين المحتلة ١٩٤٨ والذين يزيد عددهم عن ١٠٠٠٠٠ عامل . فقد بدأ الكثير من أصحاب العمل الاسرائيليين في البحث عن بدائل للعمالة الفلسطينية كزيادة عدد العمال الذين يجلبونهم من جنوب لبنان والسماح لبعض الدروز من لبنان بالقدوم للعمل مع المبيت عند أقاربهم فى الجليل الشمالى والاستعانة بطلبة المدارس الاسرائيلية لقطف البرتقال وإغراء العمال الاسرائيليين العاطلين عن العمل بأجور مرتفعة للقيام بأعمال شاقة كان يقوم بها العمال الفلسطينيون .

كما شرعت وزارة العمل الاسرائيلية فى اصدار المئات من تصاريح العمل لعمال أوروبيين قادمين للعمل فى اسرائيل ليحلوا محل العمال الفلسطينيين فى نفس الوقت الذى تزايدت فيه التهديدات بالغاء تصاريح العمل الممنوحه للفلسطينيين بدعوى امتناعهم عن التوجه الى عملهم والمشاركة فى أعمال الانتفاضة ، إلى جانب تهديد الاتحاد العام لنقابات العمال الاسرائيليين (الهستدروت) العمال الفلسطينيين فى فلسطين المحتلة ١٩٤٨ بعدم توفير الحماية المهنية لهم فى حالة المشاركة فى الاضراب تضامنا مع انتفاضة السكان فى الأراضى المحتلة .

ورغم ان فرض الاقامة الجبرية على السكان وحصارهم عسكريا طوال الشهور الماضية كان يعنى اهدارا غير مباشر لحقهم فى العمل ، فقد واصلت سلطات الاحتلال اجراءاتها التعسفية تجاه العاملين والموظفين بالأراضى المحتلة حيث أعلنت عزمها على الاستغناء عن خدمات نحو ١٠٠٠ موظف مدنى من العرب العاملين فى قطاعات التعليم والصحة والزراعة فى الضفة الغربية بدعوى الارتباك المالى الناجم عن امتناع الفلسطينيين عن دفع الضرائب ، رغم ملاحظة تقرير الأمانة العامة للأونكتاد من ان الايرادات التى تجمعها السلطات الاسرائيلية من الأراضى المحتلة لاتزال تفوق نفقاتها » .

كذلك فقد أعلنت سلطات الاحتلال امتناعها عن دفع رواتب المدرسين خلال الفترات التى أغلقت فيها المدارس بأوامر سلطات الاحتلال ، كما فصلت عددا من المدرسين بزعم صلاتهم بلجان التعليم الشعبى التى شكلها الشعب الفلسطينى رداً على إغلاق المؤسسات التعليمية .

وقد واصلت سلطات الاحتلال سياساتها العقابية تجاه الأطر النقابية القائمة فأوقفت نشاط كل النقابات والجمعيات المهنية الفلسطينية وعددها ٣٥ ، كما أغلقت مبانى الاتحاد العام لنقابات العمال الفلسطينيين فى بيت حنينا بضواحى القدس لمدة عام وبررت ذلك بدعوى استخدام مبانى الاتحاد فى عقد اجتماعات لتنظيم مظاهرات ومؤتمرات تديرها منظمات فلسطينية فى الضفة الغربية كما أبعدت اثنين من القيادات النقابية علاوة على اجراءات الاعتقال والاعتقال الادارى التى اختصت بها عددا من القيادات .

٢ ــ تقويض الجمعيات الخيرية :

امتدت العقوبات الجماعية لتشمل بعض المؤسسات الوطنية التى تقدم نوعا من المساعدات الاقتصادية والاجتماعية للسكان وتشير التقارير الى إغلاق مراكز ومكاتب هذه الجمعيات البالغ عددها ١٠٨ .

وقد تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى المسئولين عن جمعية انعاش الأسرة بمدينة البيرة بالأرض المحتلة ، طالبوا فيها بالتدخل لالغاء الأوامر الاسرائيلية بإغلاق مقر الجمعية التى تقوم بإعانة ٢٣ ألف فلسطينى وتساعد على تسويق منتجات مطرزة لـ ٢٦٠٠ سيدة وتتبنى ٣٠٠٠ طفل من أبناء المعتقلين والشهداء بالاضافة الى عائلات شهداء الانتفاضة . وأشارت الشكوى الى أن ماقامت به سلطات الاحتلال فى ١٩٨٨/٦/٣٠ من اقتحام لمبنى الجمعية ومصادرة محتوياته واغلاقه يعد مخالفة لمبادىء القانون الدولى ومواثيق حقوق الانسان واتفاقية جنيف الخاصة بحماية المدنيين فى الأراضى المحتلة . كما أفادت الشكوى قيام سلطات الاحتلال باعتقال السيدة سميحة خليل رئيس الجمعية وعزمها على تقديمها للمحاكمة العسكرية . وقد سارعت المنظمة فى حينها الى مخاطبة المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الانسان وناشدتها التدخل لدى سلطات الاحتلال لوقف هذه الاجراءات . وقد تلقت المنظمة خلال اتصالات أجرتها مؤخرا وعدا من كل من رابطة الحقوقيين الدولية ورابطة الحقوقيين الديمقراطية بإيفاد محام الى الأراضي المحتلة للدفاع عن حق جمعية انعاش الأسرة فى استئناف عملها وذلك أثناء نظر الدعوى التى رفعتها الجمعية ضد قرار إغلاقها والتى تحدد موعدها فى ١٤ نوفمبر ١٩٨٨ .

٣ ــ القيود على التحويلات المالية :

واجهت آلاف الأسر صعوبات كبيرة فى العيش وذلك فى اطار القيود التى فرضتها سلطات الاحتلال – ضمن سياسات العقاب الاقتصادى – على التحويلات المالية التى ترد للمواطنين الفلسطينيين من الخارج وهو الأمر الذى أدى الى حرمان الأسر من المساعدات التى يتلقونها من ابنائهم العاملين فى الدول العربية والتى تشكل عونا لمعظم هذه الأسر فى تدبير معيشتهم . وفى اطار هذه السياسة عمدت السلطات الى إغلاق محلات الصرافة ومنعت جميع الصرافين فى مارس الماضى من السفر الى الأردن وأمهلت المتواجدين منهم فى عمان أسبوعا واحدا للعودة وحذرتهم من إدخال أية أموال معهم تزيد عن ٢٥٠ دينارا أردنيا وذلك لمنع وصول أى دعم مادى للانتفاضة من الخارج .

٤ ــ اغلاق ونهب المحلات التجارية :

فى مواجهة التزام التجار ببيانات القيادة الوطنية الموحدة للانتفاضة والتى تدعوهم الى فتح متاجرهم فى ساعات محددة ، وفى اطار الحيلولة دون طبع بيانات الانتفاضة فقد شنت سلطات الاحتلال حملة ضد المتاجر والمطابع حيث قامت بإغلاق عدد من المطابع فى الضفة وغزة والقدس ، كما أمرت أصحاب المحلات التجارية والصيدليات والأفران بالامتناع عن فتح متاجرهم فى الساعات

التى تحددها قيادة الانتفاضة وأصرت على فتحها فى مواعيد أخرى الأمر الذى ترتب عليه إغلاق هذه المحلات طوال اليوم . كما قامت قوات الاحتلال وكذا المستوطنين بكسر اقفال المتاجر التى شاركت فى الاضرابات الشاملة التى شهدتها الأراضى المحتلة وتعرضت هذه المتاجر للمداهمة والنهب كما قام جنود الاحتلال بلحام أبواب عشرات المحلات التجارية وإغلاقها بالأكسجين عقابا لأصحابها على التزامهم بنداءات القيادة الموحدة للانتفاضة .

٥ ــ تخريب الزراعة الفلسطينية وحرمان الزراع من جنى ثمار عملهم :

لقد أدت سياسة العقوبات الجماعية والأعمال الانتقامية التى مارستها قوات الاحتلال والمستوطنين على حد سواء الى الحاق أكبر الخسائر بالزراع الفلسطينيين وحرمانهم من جنى ثمار عملهم .

فقد توالت المشاهدة المتكررة لاحراق الحقول والأشجار الفلسطينية من قبل المستوطنين كما تكرر قيام طائرات هليوكبر برش مواد كيماوية سريعة الاشتعال على المزارع فى عديد من القرى بهدف احراقها بالاضافة الى قيام جرافات الاحتلال باقتلاع أشجار الحمضيات وأشجار الزيتون الخاصة بالفلسطينيين ودفن مزروعات الحنطة والشعير داخل التربة .

وتشير بعض التقارير على سبيل المثال الى أن هناك ١٤ قرية على الأقل فى مناطق نابلس وطولكرم والخليل لم تتمكن من جنى محاصيلها من الزيتون رغم ازدهار المحصول فيها ويتخذ جيش الاحتلال ذرائع كثيرة تمكنه من الحيلولة دون جنى الزراع لمحصولهم منها حظر التجول والاعلان عن مناطق عسكرية مغلقة وانتزاع أشجار الزيتون بالبولدوزر بدعوى أنها يمكن أن تخفى قاذفى الحجارة خلفها .

وقد سبق للسلطات ان منعت المزارعين فى منطقة الخليل من جنى محاصيلهم من العنب والتين كنوع من العقوبة الجماعية وهو الأمر الذى تعرض له الزراع أيضا فى نابلس .

والواقع أن الزراع الذين تمكنوا أن يفلتوا بمحاصيلهم من الأعمال الانتقامية التى تودى بالمحصول قبل جنْيه أو العقوبة الجماعية التى تمنع حصاد المحصول لم يكونوا أفضل حالا من غيرهم فقد كان عليهم أن يواجهوا ما يتهددهم من خسائر مادية فادحة نتيجة للتدابير العقابية التى اتخذتها سلطات الاحتلال والتى تقضى بحظر تصدير المنتجات الزراعية الفلسطينية للخارج وخاصة عبر الجسور الأردنية ومنع تسويق هذه المنتجات فى الأسواق الاسرائيلية وإغلاق الأسواق المركزية وحظر نقل المنتجات من منطقة لأخرى .

وعلى سبيل المثال فقد قدرت الخسائر التى تكبدها الزراع فى الضفة الغربية نتيجة للعقوبات الاقتصادية التى تقضى بعدم السماح بتصدير انتاج الزراع من العنب الى السوق الأردنية بنحو ١٫٦٠٠٠٠٠ دينار أردنى .

وينتاب القلق مزارعى الزيتون إزاء التهديد بمنع تصدير انتاجهم أسوة بالعقوبات المفروضة على مزارعى الخوخ والعنب ، ويتوقع المراقبون فى هذه الحالة ان تنخفض أسعار زيت الزيتون بنحو ٦٠ ٪ نتيجة العجز عن تصدير الفائض الأمر الذى يمكن أن يؤدى الى كارثة بالنسبة للفلاحين الفلسطينيين .

□□□

عن القانون والدولة والثورة

ملاحظات حول اسهام الانتفاضة الفلسطينية في إثراء نظام الشرعية الدولية وكفالة الجزاء القانوني لحق تقرير المصير

د . محمد نور فرحات*

تهدف هذه الورقة إلى تناول بعض الأبعاد القانونية لإنتفاضة شعبنا البطل فى فلسطين المحتله . ولن نقنع فى ورقتنا الماثلة بما يقنع به القانونيون الحرفيون من تقديم التبرير الشرعى للانتفاضة ، فثوار الأرض المحتلة لا ينتظرون إشارة خضراء من الشرعية الدولية لكى يشقوا بثوربتهم طريقهم إلى النصر ، فهم صانعوا هذه الشرعية اليوم وهم مبدعوها ، ولذلك فإننا سنتقدم خطوات إلى الأمام بتحليل اسهام الانتفاضة فى إثراء نظام الشرعية الدولية الجديدة وتقديم أوجه القصور فى بناء الشرعية الدولية القائمة ، أى أننا بإيجاز سنحاول فى دراستنا الماثلة أن ندقق فى العلاقة بين الثورة والقانون راصدين مولد نظام قانونى دولى أكثر عدلا بفعل انتفاضة الشعب الفلسطيني الذي ينتزع بدماء ابنائه وأرواحهم حقه الثابت المقدس فى تقرير مصيره .

وسوف تنقسم دراستنا هذه إلى شقين أساسيين : يتعرض الأول منهما لحق تقرير المصير من حيث تطوره التاريخى ، ثم يتعرض الشق الثانى للإنتفاضة الفلسطينية من حيث اسهامها فى كفالة الجزاء القانوني لحق تقرير المصير .

* أستاذ ورئيس قسم فلسفة القانون بكلية الحقوق جامعة الزقازيق/مصر ، ومقرر اللجنة القانونية بالمنظمة العربية لحقوق الإنسان .

أولا : حق تقرير المصير ، النشأة والتطور التاريخى :

رغم أن حق الشعوب فى تقرير مصيرها بما يعنيه من أن يكون لكل شعب السلطة العليا فى تقرير مصيره بنفسه دون أى قهر أو تدخل أجنبى ، هو من الحقوق المستقرة فى الضمير الانسانى استقرار حقوق الانسان ذاتها ، ورغم أن هذا الحق قد تحدث عنه كثير من المفكرين والفلاسفة واعتبره البعض من قواعد قانون الطبيعة الا انه لم يبدأ فى اكتساب الشكل القانونى من حيث صياغته كقاعدة من قواعد القانون الدولى إلا بعد الحرب العالمية الأولى .

بل إن القانون الدولى التقليدى الذى صاغته قرائح مفكرى أوروبا فى أواخر عصر النهضة أمثال جروسيوس وكرسته ممارسات أوروبا بدءاً من مرحلة الاكتشافات الجغرافية هذا القانون كان يضع حق الفتح والغزو فى موقع صدارة حق الملكية فى القانون المدنى وأبت الطموحات الاوروبية فى ذلك الوقت إلا ان تغلف القوة الغاشمة برداء من قواعد القانون وان تغلف قواعد القانون بغطاء أيديولوجى دعائى يزعم المهمة التاريخية لأوروبا فى نشر الحضارة بين الشعوب المتخلفة الخاضعة تارة والمحمية تارة أخرى والمستعمرة تارة ثالثة ، وهكذا اقتصرت مبادىء القانون الدولى التقليدى ، التى استمدت بلاشك من مبادىء حق الاستيلاء فى القانون الرومانى ، على تنظيم آثار التوسع الاستعمارى للدول الأوروبية ، وكيفية توزيع الأقاليم المكتشفة أو الصالحة للاستعمار بين هذه الدول ، وعلى وضع القواعد التى تحدد كيفية اكتساب السيادة على المستعمرات وتأكيدها ، وانصرف جهد الفقه الى استحداث المبادىء والنظريات التى تبرر شرعية مثل هذه النظم ، فاعتبر الفقه أن الاقليم المستعمر جزءاً من دولة الأصل وأن ادارة هذا الاقليم من صميم لأعمال السيادة للدولة المستعمرة . وفقدت شعوب الأقاليم المستعمَرة فى ظل القانون الدولى التقليدى كل حماية فليس لها التمتع بأهلية قانونية ومظاهرها من حق السيادة أو الشخصية الدولية بل هى فى نظر القانون ليست محلاً للمخاطبة بأحكام هذا القانون .

وعلى الرغم من أن حق الشعوب فى تقرير مصيرها قد بدأ منذ الثلث الأول من القرن العشرين يطل برأسه فى عدد من التصريحات والاعلانات فانه لم يستقر كحق من حقوق القانون الدولى المعاصر الا بعد ذلك بعدة عقود من الزمان . ويمكن تفسير تأييد الرئيس الأمريكى ويلسون لحق الشعوب المستعمرة فى تقرير مصيرها على أنه ايذان ببدء انتهاء مظهر قديم من مظاهر الاستعمار التقليدى وبداية مظهر جديد تبشر به الزعيمة الناهضة للعالم الحر الجديد ـ الولايات المتحدة الأمريكية ـ ثم خطا حق تقرير المصير خطوة متقدمة إلى الأمام فى الوعى الدولى باعلان ثورة أكتوبر الاشتراكية فى روسيا عام ١٩٢٠ بالاعتراف وتأمين ومساندة حقوق حركات تحرير المستعمرات فى العالم أجمع .

وقد أدى تعاظم نضال الشعوب المستعمرة من أجل تحررها الوطنى ، هذا النضال الذى كان عنوان مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى إلى جذب الاهتمام الدولى نحو حق تقرير المصير ، ونجحت الشعوب المناضلة فى سبيل حريتها فى أن تفرض بقوة السلاح وتضحيات الدم ، حق تقرير المصير كبند من بنود معاهدات الصلح التى توالى عقدها . إلا أنه على الرغم من أن هذه المعاهدات قد تضمنت بشكل أو آخر الاعتراف الدولى بحق تقرير المصير ووسائل ممارسته الا أن الطبيعة القانونية الدولية لهذا الحق ظلت قلقة ، يحوط بها الشك وظل الفقه الأوروبى ينظر إليه كمبدأ سياسى يفتقر إلى الشكل القانونى وذو طبيعة استثنائية غير عامة .

وكما نجحت الشعوب المقهورة فى لفت النظر الى حقها فى تقرير مصيرها على الساحة السياسية الدولية بعد الحرب العالمية الأولى ، نجحت أيضاً بانتصاراتها وتضحياتها المتصاعدة الى اقرار هذا الحق كمبدأ أساسى من مبادىء القانون الدولى العام بعد الحرب العالمية الثانية . فوجد هذا الحق سبيله الى تصريح الأطلنطى الذى أعلنه كل من تشرشل وروزفلت عام ١٩٤١ ، ثم تواتر النص عليه فى العديد من التصريحات ، تصريح الأمم المتحدة فى يناير ١٩٤٢ وتصريح موسكو فى أكتوبر ١٩٤٣ ، ولقى هذا المبدأ قبولاً وتسليماً فى مؤتمر دومبرتون أوكس عام ١٩٤٤ ومؤتمر يالتا ١٩٤٥ .

ثم تتوج الانتصار النهائى للشعوب فى انتزاع الاعتراف بحقها فى تقرير مصيرها فى اقرار ميثاق الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ بهذا الحق . فقد نصت الفقرة الثانية من المادة الأولى من الميثاق على أن من أهداف الأمم المتحدة : (انماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام مبدأ المساواة فى الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها ...) . كما تضمنت المبدأ نفسه المادة ٥٥ من الميثاق .

وتوالت بعد ذلك قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة والمواثيق الدولية المختلفة مؤكدة حق تقرير المصير وحق الشعوب فى التحرر من كل صور الاستعمار وتصفيته بشكل نهائى . ولعل أهم هذه القرارات اعلان مبادىء القانون الدولى المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول طبقاً لميثاق الأمم المتحدة ، والذى يقرر حق الشعوب دون تدخل أجنبى فى اختيار نظم الحكم المناسبة لها وان تسعى بحرية الى تحقيق انمائها الاقتصادى والاجتماعى والثقافى ..... ويحث الاعلان الدول على الامتناع عن استخدام القوة لحرمان الشعوب من ممارسة حقها فى تقرير مصيرها وتحقيق استقلالها وحريتها ، كما يحث كافة الدول على تقديم المساعدة والتأييد للشعوب التى تمارس حقها فى تقرير مصيرها .

وقد تطور جهد الأمم المتحدة من مجرد الاعتراف بحق تقرير المصير فى قرارات أجهزتها وأبرزها جمعيتها العامة ، الى اكساب هذا الحق طابعاً قانونياً عن طريق ابرام الاتفاقيات الدولية التى تحمى الحق . فقد تضمن كل من العهد الدولى بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولى

بشأن الحقوق المدنية والسياسية نصوصا صريحة حول الاعتراف بحق تقرير المصير والتعهد الدولى بحمايته .

ثم ساهمت الأمم المتحدة بشكل كبير فى تدعيم وتطوير حق تقرير المصير من خلال القرارات والاعلانات والتصريحات التى عززت القواعد التى يرتكز عليها الحق . وشهدت الخمسينات والستينات تطبيقات واسعة لحق تقرير المصير ، وأصبح ينظر إليه على أنه شهادة اعتراف قانونى من المجتمع الدولى بانتصار نضال شعوب أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية فى سبيل حريتها .

هذا عن التطور الدولى فى الاقرار بالحق والاعتراف به وبمظاهره وآثاره . على أن التطور الأكثر أهمية هو تحديد جزاء الحق ، وليس من جزاء للحق فى تقرير المصير سوى النضال المسلح المشروع فى سبيله ، ولم تتوان الجماعة الدولية فى الاعتراف بمشروعية استخدام القوة المسلحة بهدف استخلاص الشعوب لحقها فى تقرير مصيرها ، فلم تصل البشرية الى منتصف القرن العشرين الا وكانت حروب التحرير الوطنية قد أصبحت حروبا مشروعة دوليا . وأكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا المفهوم فى العديد من القرارات التى أصدرتها ، ومن أهم هذه القرارات اعلان عام ١٩٦٠ الخاص بمنح الاستقلال للشعوب المستعمرة وإعلان مبادىء القانون الدولى المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول طبقاً لميثاق الأمم المتحدة وتوصية الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٦٢٥ (٢٥) فى نوفمبر ١٩٧٠ وقرارات الجمعية العامة رقم ٢٦٤٩ (٢٥) ، ٣٠٧٠ (٢٨) ، ٣٢٤٦ (٢٩) .

ولعل أهم قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة فى هذا الشأن القرار الذى أصدرته عام ١٩٨٤ متضمناً تعريف العدوان . فقد حرص واضعو التعريف على أن يضمنوا المادة السابعة من القرار تحفظاً مؤداه أنه (ليس فى هذا التعريف ... ما يجحف بحق الشعوب التى تخضع لنظم الحكم الاستعمارية أو العنصرية أو أية أشكال أخرى من السيطرة الأجنبية فى الكفاح من أجل تقرير المصير والحرية والاستقلال كما أقرها ميثاق الأمم المتحدة) . وقد تأكد هذا المعنى فى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن المبادىء الأساسية للمركز القانونى للمحاربين الذين يكافحون السيطرة الاستعمارية الأجنبية والنظم العنصرية (قرار رقم ٣١٠٣ (٢٧) ديسمبر ١٩٧٣) .

ذلك فى ايجاز مجمل تطور الشرعية الدولية فيما يتعلق بحق تقرير المصير وما يرتبط به من حق الكفاح المسلح وخوض ثورات التحرر الوطنية . إلا أنه على حين كان حق التحرر والحرية يتصاعد بخط ثابت على الساحة الدولية كانت القوى الامبريالية متحالفة مع الصهيونية العالمية تدبر أمراً آخر ضد حركة التاريخ على الساحة العربية وعلى وجه التحديد فى فلسطين العربية . فبينما كان الاستعمار القديم ينحسر فى كافة أنحاء العالم اذا به فى فلسطين يسلم سلاح القهر والبطش لقوى أخرى هى أبشع ما عرفته الانسانية من تمسك بالعنصرية وتبنٍّ لأسلوب البطش والقهر والارهاب الى حد يصل الى

ارتكاب جريمة ابادة الأجناس ـ وتلك هي قوى الصهيونية العالمية التى اصطنعت دولة اسرائيل على أرض فلسطين العربية عام ١٩٤٨ . وبعيداً عن الظورف المحلية والدولية التى واكبت الغزو العنصرى لفلسطين ومهددت له ، والتى أصبحت معروفة للجميع من كثرة ترديدها ، فالحقيقة التى تعلن عن نفسها أمام المجتمع الدولى منذ بدء خطط تهويد المنطقة وحتى اليوم أن الشعب الفلسطينى البطل لم يتوان لحظة واحدة عن التصدى لواجبه التاريخى فى حمل السلاح لخوض حربه التحررية الوطنية فى سبيل تقرير مصيره . ووصلت المواجهة العسكرية بين المطالبين بحقوقهم ومغتصبى هذه الحقوق الى ذروتها وأخذت شكلاً منتظماً متصاعداً باعلان قيام منظمة التحرير الفلسطينية واكتسابها فى خضم نضالها التحررى الاعتراف بها كممثل شرعى وحيد للشعب الفلسطينى . والحقيقة التى تعلن عن نفسها فى عالم الثمانينات اليوم ، أنه رغم المؤامرات تلو المؤامرات التى حيكت للمنظمة ورغم محاولات التصفية للمنظمة أو محاولات الهائها عن مهمتها التحريرية فإن منظمة التحرير الفلسطينية أصبحت إحدى حقائق الثلث الأخير من القرن العشرين كياناً سياسياً عسكرياً مناضلاً يدافع عن شرف العرب بنفس القدر الذى يدافع فيه عن أرض فلسطين . فى وقت عز فيه الدفاع عن الشرف ، وفى وقت وقفت فيه قمة التكنولوجيا العسكرية المتطورة تحول بين الأرض وبين أصحابها .

وعلى أية حال ، فان المراقب لتطور مجمل نظام الشرعية الدولية المتعلق بحق تقرير المصير والكفاح المسلح فى سبيله بعد قيام منظمة التحرير الفلسطينية وتصاعد النضال الفلسطينى البطل فى سبيل الحقوق المشروعة للشعب الفلسطينى ، ان المراقب لهذا التطور سرعان ما سيصاب بالدهشة ، وسرعان ما سيدرك ان قواعد القانون الدولى فى محصلتها الأخيرة اعلان قانونى عن مسار صراع القوى الدولية وخاصة الصراع بين مغتصبى الحقوق والمدافعين عنها . فعندما كان الاستعمار فى أوج قوته وكانت القوى العظمى تقتسم قارات أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية اقتسام الغنائم والأسلاب حرم القانون الدولى التقليدى الأقاليم المستعمرة من الشخصية الدولية واعتبر حق المقاومة من قبيل أعمال العصيان الداخلى التى يعتبر قمعها من صميم أعمال السيادة للدولة المستعمرة . وعندما تصاعدت حركات التحرر الوطنى وأقلقت مضاجع الاستعمار وفرضت وجودها على الساحة الدولية انتزعت الاعتراف الدولى بها وترسخ حق تقرير المصير كحق أساسى من حقوق القانون الدولى واعترفت الجماعة الدولية بمشروعية الكفاح المسلح فى سبيله . واليوم وفى ظل الهجمة الشرسة التى تقودها الامبريالية والصهيونية ضد دول العالم الثالث وضد حركات التحرر ، وفى ظل التراجع والانقسام داخل حركات التحرر ، وفى ظل انحسار قوى الثورة ومناهضة الاستعمار فى منطقتنا العربية ، وهذا كلها أمور أثرت بالسلب على اندفاع حركة التحرر العربى الفلسطينى فى مواجهة الاستعمار الاستيطانى الصهيونى ، فى ظل هذا كله يطل على الساحة الدولية مفهوم جديد يعيد إلى الأذهان عهد السيطرة الاستعمارية والقهر (الشرعى) للشعوب ، وهو مفهوم الارهاب الدولى . اذ لم يخجل مغتصبو حقوق الشعوب وممثلو بربرية القرن العشرين من الصهاينة ومن يقفون وراءهم

ويُنَظِرون لهم من الحديث عما يسمونه بالارهاب الدولى قاصدين به الادانة الأخلاقية والسياسية للشعوب المدافعة عن حقوقها ونضالها من أجل التحرر والانعتاق .

إن بروز اصطلاح الارهاب الدولى وشيوعه على الساحة الدولية من دوائر تتعمد الخلط بين الارهاب الفردى الذى يوجه ضد المدنيين العزل وبين ممارسة الشعوب لحقها فى تقرير المصير وتصاعد نشاط الدوائر الامبريالية الدولية لمواجهة ما يسمى بالارهاب ، واتخاذ ذلك ذريعة لضرب حركة التحرر العربية وتعويق مسارها وحرمانها من التأييد والدعم الدوليين ، إن هذه الظاهرة المستحدثة على الساحة الدولية تستدعى من المثقفين ورجال القانون العرب وقفة خاصة يميزون بها بين أعمال القرصنة الفردية التى ندينها مع أعضاء الجماعة الدولية وبين النضال التحررى المشروع الذى نقره ونأخذ به ونمارسه استناداً إلى مبادىء الشرعية الدولية ذاتها :

- استناداً الى ميثاق الأمم المتحدة ومادته الثانية .
- واستناداً الى الاعلان الصادر بمنح الاستقلال للشعوب المستعمرة عام ١٩٦٠ .
- واستناداً الى قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة وخاصة القرارات المعنوية (تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة) والتى اعترفت فيها صراحة الجمعية العامة بشرعية كفاح الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعمارى من أجل ممارسة حقها فى تقرير المصير والاستقلال ، وكذلك القرار رقم ٢١٥ فى ٢٠ ديسمبر ١٩٦٥ والقرار رقم ٢٦٢١ فى ١٢ أكتوبر ١٩٧٠ والذى نص صراحة فى بنده الثانى على أنه (للشعوب المستعمرة حقها الأصيل فى الكفاح بجميع الوسائل الضرورية التى فى متناولها ضد الدول الاستعمارية التى تقمع تطلعها الى الحرية والاستقلال) .
- واستناداً الى مجموعة القرارات والاعلانات الصادرة لاحقاً عن الجمعية العامة ذاتها ومن أبرزها الاعلان الذى اعتمدته الجمعية بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين للأمم المتحدة بقرارها رقم ٢٦٢٧ فى أكتوبر ١٩٧٠ والذى أكدت فيه مرة أخرى حق جميع الشعوب المستعمرة غير القابل للتصرف فى تقرير المصير وفى الحرية والاستقلال ، مع شجب الأعمال التى تحرم أى شعب من الشعوب من هذه الحقوق واقرار شرعية كفاح الشعوب المستعمرة من أجل حريتها بجميع الوسائل المناسبة التى تكون فى متناولها .... والاعتراف بحقها فى أن تلتمس وتتلقى كل ما يلزمها من عون معنوى ومادى وفقاً لمقاصد الميثاق ومبادئه .

بل والأكثر من ذلك استناداً الى مجموعة القرارات والاعلانات الصادرة عن الأمم المتحدة وأجهزتها التى تقر بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطينى وأبرزها حقه فى تقرير مصيره واقامة دولته

المستقلة على أرضه ومن أهمها اعلان جنيف بشأن قضية فلسطين الصادر عن المؤتمر الدولى للمنظمات غير الحكومية حول القضية الفلسطينية (أغسطس ١٩٨٤) الذى انعقد تحت رعاية الأمم المتحدة ، الذى تضمن مبادىء توجيهية لحل القضية الفلسطينية بما فيها (نيل الشعب الفلسطينى لحقوقه المشروعة غير القابلة للتصرف بما فيها الحق فى العودة والحق فى تقرير المصير والحق فى انشاء دولته المستقلة الخاصة به فى فلسطين (٤ ـ أ) ، والقرار رقم ٥٨/٣٨ الصادر عن الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن المؤتمر الدولى المعنى بالقضية الفلسطينية .

إن محاولة الصهيونية العالمية الاستدارة بقواعد القانون الدولى والعودة به الى مرحلة تبرير القهر الاستعمارى عن طريق وصف حركات التحرر الوطنى بصفة الارهاب هى محاولة ضد منطق التاريخ ومحكوم عليها بالفشل شريطة ان نملك الحق بيد وأن نملك السلاح الذى يدافع عن هذا الحق باليد الأخرى . وتلك خلاصة حكمة تاريخ تطور النظم القانونية .

ان الارهاب الحقيقى الذى أدانه المجتمع الدولى ممثلاً فى الجمعية العامة خاصة فى قرارها رقم ٣٠٣٤ فى ١٨ ديسمبر ١٩٧٢ ترتكبه اسرائيل كل يوم فى الأراضى العربية المحتلة تحت بصر وعين وملاحظة المجتمع الدولى . لقد عرف القرار المذكور هذا الارهاب بانه (ذلك الذى يعرض للخطر أرواحاً بشرية بريئة أو يؤدى بها أو يهدد الحريات الأساسية) . وأى وصف أدق من هذا الوصف الذى وضعه المجتمع الدولى للارهاب ينطبق على ممارسات اسرائيل اليومية من أعمال القتل الجماعى والتحريض عليها والتخطيط لها فى مخيمات الفلسطينيين ومن الاجتياح العسكرى لها ومن مصادرة الأرض وبناء المستوطنات ومن الاعتقال الجماعى والتعسفى ومن التعذيب فى السجون حتى الموت ومن قتل المناضلين المدافعين عن حقوق شعوبهم جهاراً نهاراً دون تهمة أو محاكمة .

وهكذا ، فرغم وضوح الفواصل والمميزات بين الدفاع عن الحق المشروع فى تقرير المصير وبين ممارسة القوة الفاشية العارية من أى شرعية تدبر القوى الصهيونية والامبريالية للاجهاز على ما تبقى من مقاومة أمتنا العربية عن طريق الخلط بين المقاومة المشروعة والارهاب المدان وعن طريق وصفنا نحن العرب باننا ارهابيون ووصف اعدائنا من الارهابيين الحقيقيين بأنهم حماة قيم الحضارة الانسانية المعتدى عليها .

لكن هؤلاء الذين يدافعون عن حق شعوبهم فى تقرير مصيرها ، يعون جيداً درس التاريخ ويتحركون مع حركته ، وكما أنه لم ترهبهم نيران تكنولوجيا السلاح المتقدمة فلن توقفهم عمليات التضليل الدولى أو ممارسة أعمال الضغط أو القهر أو البلطجة الدولية .

ثانيا : الانتفاضة الفلسطينية واثراء نظام الشرعية الدولية الجديدة :

« القانون هو التعبير المنظم عن معطيات القوة . وكما أن القانون بدون قوة نار لا تشعل ونور لا يضيء ، فإن القوة التي لا تتوجه إلى تغيير القانون مجرد ومضة شاردة لا تنير طريقاً ولا تهدي إلى سواء سبيل » .

تحضرني دائما هذه الصياغة الدقيقة التي صاغها فيلسوف القانون الألماني « يرنج » للعلاقة بين القوة والقانون في كتابه الشهير عن الكفاح من أجل القانون ، تحضرني كلما تأملت كفاح الشعوب على المستوي الدولي أو الداخلي من أجل الحق والعدل والحرية .

وفي هذا الاطار أيضاً تأتي العلاقة بين نضال الشعب الفلسطيني في الأرض المحتلة وبين مجمل نظام الشرعية : سواء أكانت شرعية دولية بالتعامل مع النظام الدولي المعاصر ودفعه للأمام ، أو كانت شرعية داخلية بمقاومة البطش الذي تمارسه قوى الاحتلال الاسرائيلي ولو تحت غطاء قانونها الظالم .

وعلى وجه العموم ، فإنه يمكن حصر الأبعاد القانونية التي تحيط بنضال الشعب الفلسطيني في سبيل انتزاع حقه في تقرير مصيره واقامة دولته المستقلة ، في أبعاد ثلاثة :

أولهـــا : بعد قانوني دولي يتعلق بمشروعية الكفاح المسلح الفلسطيني في سبيل تقرير المصير وما يرتبط بذلك من وضع قانوني دولي لمنظمة التحرير الفلسطينية .

ثانيهـــا : بعد قانوني داخلي يتعلق بالأوضاع القانونية للسكان الفلسطينيين في الأرض العربية المحتلة وخاصة بعد صدور قرارات مجلس الأمن بأرقام ٦٠٥ ، ٦٠٧ ، ٦٠٨ التي اعترفت لهم صراحة بصفة الشعب الخاضع للاحتلال وما يتبع ذلك من تطبيق اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وعليهم وخاصة الاتفاقية الرابعة .

ثالثهـــا : بعد قانوني مستقبلي ويتعلق بالخطوات القانونية المطلوب اتخاذها من جانب منظمة التحرير الفلسطينية بعد قرار الحكومة الأردنية الأخير بفصل الروابط القانونية والادارية مع الضفة العربية المحتلة .

* * *

أما عن البعد الأول والمتعلق بمشروعية الكفاح المسلح الفلسطيني والوضع القانوني لمنظمة التحرير الفلسطينية فقد أضحى الحديث فيه نافلة وتزيدا . فالحقيقة الثابتة التي تمخض عنها تطور مجمل نظام الشرعية الدولية بعد الحرب العالمية الأولى كما أوضحنا هي إقرار حق تقرير المصير كحق

أساسي للشعوب ، والاعتراف بالكفاح المسلح كوسيلة مشروعة دولياً تلجأ إليها الشعوب لانتزاع حقها في تقرير مصيرها ، والاعتراف لحركات التحرر الوطني وممثليها وأبرزها منظمة التحرير الفلسطينية بصفة تكاد تقرب من صفة الشخص الدولي .

ولكن ما نريد أن نضيفه في هذا المجال هو ذلك البعد الحضاري الانساني الذى يكتسبه نضال الشعب الفلسطيني وانتفاضته العملاقة في اثراء وتدعيم النظام القانوني الدولي . فمن المعروف أن للنظام القانوني عنصرين أساسيين لا غنى له عن أي منهما : المضمون القانوني ، أي محتوى ما يأمر به القانون أو ينهى عنه أو يقوم بتنظيمه ، والجزاء القانوني ويتمثل في وسائل الجبر التي يتبناها النظام القانوني لتحقيق فاعليته في الواقع . ومن المعروف أيضاً أن إحدى الأزمات الملحة في النظام القانوني الدولي تتمثل في خفوت عنصر الجزاء فيه لغيبة السلطة العليا التي تكفل الزام القاعدة القانونية الدولية . ولهذا يبرز عنصر القوة في العلاقات القانونية الدولية أكثر من بروزه في العلاقات القانونية الداخلية . ومع ذلك فإن استقرار الجماعة الدولية على عدد من المعايير التي تحكم سلوك أعضائها وممارساتهم في ضبط العلاقات فيما بينهم ، أدى إلى التمييز بين مفهومين للقوة في اطار تحديد العلاقة بين القوة والقانون : القوة حينما تستخدم بالمعارضة للمعايير الدولية المتفق عليها وهي هنا تعد جريمة دولية وعدواناً ، والقوة عندما تستخدم لالحاق الجزاء بقاعدة قانونية تفتقر الى الجزاء المادي وهي في هذه الحالة تعد إسهاما في التراث القانوني للانسانية وإثراء لمجمل نظام الشرعية الدولية .

وفي هذا الاطار الثاني يأتي تقييم المجتمع الدولي لكفاح الشعب الفلسطيني البطل الذي تُوِّج أخيراً بانتفاضته المجيدة في الأرض العربية المحتلة . فحين سلمت الجماعة الدولية بحق الشعوب في تقرير مصيرها وأبرز صورة حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره واقامة دولته المستقلة على أرضه ، وحين عجز النظام القانوني الدولي في نفس الوقت عن توفير الجزاء لكفالة الزامية هذا الحق على ارض الواقع ، أصبح من الواجب فهم كفاح الشعب الفلسطيني ليس فقط على أنه نضال مشروع ضد عدوان يمثل جريمة دولية مستمرة ، بل يجب فهمه بالدرجة الأولى على أنه إسهام من الشعب الفلسطيني في إرساء دعائم مجمل نظام الشرعية الدولية المعاصرة ودفعه قدماً إلى الأمام نحو قيم الحرية والعدل والتقدم .

* * *

فإذا ما انتقلنا من البعد الأول وهو البعد الدولي إلى البعد الثاني الذي يركز على الأوضاع القانونية التي في ظلها يعيش الفلسطينيون في الأرض العربية المحتلة فسنواجه بمجموعة من القضايا تفرض نفسها علينا بالحاح خصوصاً مادمنا حريصين على تقييم القانون الوضعي بمدى اقترابه من قيمة العدل وليس لمجرد استناده الى ارادة السلطة .

إن الحديث عن النظام القانوني المطبق على السكان الفلسطينيين في الأرض المحتلة حديث يطول وتتعدد دروبه . وبصفة عامة فإن هذا النظام يتكون في مجمله من مجموعة من الأوامر العسكرية التي تهدف إلى تهويد الأرض ومصادرة ممتلكات السكان ومحو هويتهم الوطنية . وقد اكتسبت هذه الأوامر الطابع التشريعي العام وأصبحت هي المصدر الغالب للقانون المطبق على الفلسطينيين في الأرض المحتلة ، وذلك بموجب الأمر العسكري رقم ٢ في ٧ يونيو ١٩٦٧ الذى جعل من الحاكم العسكري صاحب كل سلطة تشريعية وتنفيذية في الأراضي المحتلة .

وتبعاً لذلك ، تعددت الأوامر العسكرية التي غيرت من القانون المدني الفلسطيني بطريقة جذرية بحيث يتوافق مع السياسات الاسرائيلية التوسعية . وبلغت هذه الأوامر عدداً يزيد على ٨٥٤ أمراً كل منها يعادل في الواقع قانوناً جديداً بالكامل .

أما عن وضع النظام القضائي فليس بأفضل من قواعد القانون الموضوعية ، فهو يهدف في مجمله إلى حرمان السكان الفلسطينيين من أبسط الحقوق الاجرائية التي قررتها المواثيق الدولية . ويكفي في هذا الصدد أن نشير إلى سطوة المحاكم العسكرية وولايتها على أهم المنازعات ، والى نظام لجان الطعون العسكرية التى استحدثه الأمر العسكري رقم ١٧٢ لسنة ١٩٦٧ والذي أعطى لها اختصاص المحاكم الوطنية في نظر الاعتراضات والطعون في أكثر المنازعات أهمية . وهذه كلها تشكيلات عسكرية تفتقر إلى الحد الأدنى المتعارف عليه دولياً لمفهوم القضاء المحايد .

تلك كلها وغيرها أمثلة على الأوضاع القانونية والقضائية المتردية للسكان الفلسطينيين في الأراضي المحتلة . ولأن الاستعمار الصهيوني من فصيلة جديدة مغرقة في شراستها ، فقد تخلى عن التراث التقليدي للاستعمار في الإبقاء على نظم القانون للشعوب المستعمَرة على ما هي عليه لأن الهدف ليس مجرد الاحتلال ونهب الثروات بل هو فوق ذلك التهويد الكامل للأرض ومحو هوية شعب بأكمله .

* * *

ولا نجاوز القول إن قررنا أن هذه الممارسات المنافية لكل اعتبارات العدل والمجافية للضمير الانساني التي تمارسها سلطات الاحتلال يومياً في حق الفلسطينيين وتحت مظلة القانون الاسرائيلي ، هذه الممارسات كانت الوقود اليومي الذى أدى بتراكماته المتتالية الى إشعال الانتفاضة المجيدة ، انها انتفاضة ضد الظلم ، ضد مصادرة الرزق ، ضد قهر الحرية ، ضد اغتصاب المال والأرض والحياة ، وضد القانون الظالم الذي يحمي هذه الممارسات . وهي في توجهها القانوني انتفاضة تسعى إلى صياغة قانون أكثر عدلاً وأكثر اتساقاً مع الضمير الانساني حينما عجز المجتمع الدولي عن صياغته .

ولعلها المرة الأولى التي يتنبه فيها المجتمع الدولي إلى الأوضاع القانونية المتردية للسكان الفلسطينيين في الأرض المحتلة عندما تحدث مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره الذي قدمه عن الحاجة إلى حماية قانونية للسكان الفلسطينيين في الأرض العربية المحتلة .

لقد كان من آثار الانتفاضة أن نبهت ممثلي المنظمة الدولية إلى حقيقة بائسة عايشها الفلسطينيون منذ بدء الاحتلال عام ١٩٤٨ .

ومؤدى هذه الحقيقة أنه على حين تكفل اتفاقية اللاجئين حداً أدنى من الحماية القانونية مثل حق اللاجيء في ملكية الأموال المنقولة والعقارية (م١٣) وحق الانتماء الى الجمعيات ، وحق التقاضي (م١٥ ، ١٦) وحق السكن الملائم (م٢١) وحق التعليم (م٢٢) وحق التنقل (م٢٦) وغير ذلك على حين تكفل اتفاقية اللاجئين هذا الحد الأدنى من الحماية فإن السكان الفلسطينيين محرومون منها بنص خاص في الاتفاقية ذاتها (م١/د) .

وفي هذا الوقت الذى يقف فيه اللاجئون الفلسطينيون والسكان الفلسطينيون من غير اللاجئين عزلا مجردين من كل حماية أمام بطش الأوامر العسكرية الاسرائيلية ، تأتي قرارات مجلس الأمن التي أعقبت الانتفاضة وهي أرقام ٦٠٥ ، ٦٠٧ ، ٦٠٨ لتتحدث لأول مرة وبوضوح شديد عن الشعب الفلسطيني لا بالنظر إليه كجماعات من اللاجئين ولكن باعتباره شعباً محتلاً بواسعة قوات أجنبية يخضع لاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية السكان المدنيين في مواجهة سلطات الاحتلال .

ولعل أبرز الآثار القانونية التى تترتب على الاعتراف للفلسطينيين بوصف الشعب المحتل وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة عليهم يتمثل في رفع ولاية القانون الاسرائيلي عنهم وتطبيق قانونهم الوطني على معاملاتهم إعمالاً لنص المادة ٦٤ والمواد الأخرى المماثلة من هذه الاتفاقية .

وهكذا أنتجت الانتفاضة الفلسطينية المجيدة آثارها في اعتراف المجتمع الدولي ومطالبته بضرورة تطبيق القانون الوطني على الفلسطينيين في الأرض العربية المحتلة في سياق إسباغ الحماية القانونية عليهم .

ولكن مطالبة المجتمع الدولي بتوفير الحماية القانونية للفلسطينيين في الأرض المحتلة طبقاً للمواثيق الدولية شيء ، والقدرة على التوفير الفعلي لهذه الحماية شيء آخر . فقد اعترف تقرير الأمين العام الذي قدم إلى مجلس الأمن في الأيام الأولى للانتفاضة ، أن هذه الحماية لا يمكن أن تتحقق دون موافقة إسرائيل . وهذا يعني أن قرارات المنظمة الدولية في هذا الصدد لن تعدو أن تكون نوعاً من المناشدة تدخل في دائرة اليوتوبيا أكثر مما تدخل في دائرة الإلزام القانوني .

غير أن الأمر قد تغير جذرياً بعد ذلك بفعل تصاعد الانتفاضة الفلسطينية واستمرارها وبفعل قرار الحكومة الأردنية بفض الروابط القانونية والادارية مع الضفة الغربية ، إذ بدأ الحديث يتردد في المنظمة الدولية عن ضرورة خضوع الأراضي الفلسطينية المحتلة لإشراف الأمم المتحدة وأن الاتصالات تجري مع الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن بهذا الخصوص .

ويتواكب مع ذلك بل ويتكامل معه بدء منظمة التحرير في بحث اعلان الكيان القانوني الدولي لفلسطين وذلك إثر القرار الأردني بفصل الروابط مع الضفة* .

وأياً كان التقييم للبواعث والأهداف والملابسات التي أحاطت بقرار الحكومة الأردنية فقد كان من الآثار المباشرة لهذا القرار أن جعل من قضية وطنية القانون وقانونية الكيان الوطني في فلسطين المحتلة قضية تتعدى دائرة السياسة وتفاعلاتها ومؤثراتها لتدخل دائرة القانون ومتطلباته وضوابطه .

إذ أنه أصبح مما يستفز منطق القانون الدولي فضلاً عن استفزازه منطق العدل الانساني أن تتوافر في منطقة حيوية من العالم كافة المقومات القانونية للوطن المستقل دون أن يحظى هذا الوطن بكيان قانوني يمارس دوره الداخلي والخارجي . فالاقليم موجود نزعت عنه الروابط المفتعلة مع الأردن ويعوزه اعلان قانوني بالرابطة المقدسة مع أصحابه . والشعب ثائر ثورة حتى النصر يضرب بقطع من أرضه صلافة المحتلين ويضيف أطفاله كل يوم جديداً للتراث الثوري الانساني .

والانتفاضة تقترب كل يوم بخطوات ثابتة من فض الروابط كاملة مع المحتل الاسرائيلي أي تقترب كل يوم من العصيان المدني . ولا يعني العصيان المدني في منطق القانون إلا أن شعلة الثورة المقدسة تقترب لتصهر بلهيبها شياطين سلطة الغضب والقانون الجائر التي أقامها المحتل لتحل محلها قوانين العدل والحرية وأجهزة تطبيقها التي تفرض نفسها بقوة الثورة .

لقد حانت ساعة اعلان الدولة الفلسطينية وسيادة القانون الفلسطيني كبديل عادل ينفي دولة الظلم والقهر وقانونها .

* * *

وهكذا تقترب الثورة الفلسطينية في الأرض المحتلة من اخراج نظامها القانوني الخارجي والداخلي إلى حيز الوجود . ورغم إدراكنا إن القانون هو وسيلة للتغيير السياسي مثلما أن السياسة هي مُفاعل التغيير القانوني إلا أن ضبط العلاقة بينهما في السياق الفلسطيني يحتاج الى بصيرة ثاقبة

---

* أعدت هذه الدراسة قبل اعلان الدولة الفلسطينية .

لابد أن يتسلح بها الثوار عند منعطفات التاريخ .

وثمة حقائق يجب أن تكون واضحة في الوعي الثوري بأقصى ما يمكن أن يكون عليه الوضوح . منها أن اعلان الدولة الفلسطينية أو الحكومة المؤقتة أو حكومة المنفى أي الكيان القانوني المتجسد ، يجب أن يكون بالتوازى مع انتقال فعلي ينتزعه ثوار الانتفاضة للسلطات الادارية والقانونية في الأرض المحتلة . ومن هنا فإن وجود استقرار حد أدنى من الهياكل الادارية الفلسطينية التي تمارس السلطة فعلاً وسط الشعب أمر ضروري حتى لا يكون اعلان الدولة والحكومة قفزا على الواقع . ومنها أن الهدف من الكيان القانوني الفلسطيني المزمع اعلانه لايجب أن يكون بديلاً لثورة الثوار داخل الأرض المحتلة بل يجب أن يكون دعماً لها وأداة لتصعيدها . وبمعنى آخر فإن هذا الكيان القانوني الجديد لا يجب بأي حال أن يختزل في كونه مجرد أداة ديبلوماسية لملء مقعد شاغر في المفاوضات إذ غني عن البيان أن حيوية وفاعلية دوره في المفاوضات هي انعكاس لحيوية وفاعلية دوره في ادارة النضال والثورة داخل الأرض .

□□□

منظمات حقوق الانسان
بين الحقوق الوطنية الفلسطينية ، وقمع الانتفاضة
(قراءة فى ادبيات منظمات حقوق الانسان)

حسين معلوم*

« ..... إلى كل القوى التقدمية فى العالم ، إلى المؤسسات التى تعمل من أجل حقوق الانسان فى كافة أنحاء العالم ، إلى المؤسسات والمنظمات الانسانية كافة ، إلى القوى التقدمية فى اسرائيل ، الى كل الضمائر الحية ، إلى كل ناس الكون الشرفاء الذين يرفضون الاضطهاد والظلم والتعذيب بالاساليب الوحشية ، الى من وقفوا فى وجه النازية واضعين أسس المحبة والسلام لتكون القوانين الانسانية الشريعة التى تحكم البشرية .. نناشدكم ونخاطب ضمائركم الوقوف معنا ، بكافة السبل ، لمواجهة المأساة التى نحياها فى معسكر النقب ، معسكر القتل البطىء والتعذيب الوحشى الذى لايمت للإنسانية بصلة » .

هذه هى مقدمة النداء الموقع يوم ١١ يونيو (حزيران) ١٩٨٨ ، والذى توجه به الآلاف من معتقلى الانتفاضة الفلسطينية فى معسكر « انصار » الصحراوى ، إلى الرأى العام الدولى ومؤسسات حقوق الانسان يناشدون فيها العمل على وقف أعمال القمع والقتل البطىء التى يواجهونها فما هى مؤسسات حقوق الانسان التى يستغيث بها الفلسطينيون وماهى مواقفها من القضية الفلسطينية ومن أعمال القمع الاسرائيلى تجاه الانتفاضة وكيف قرأت هذه المنظمات وقائع القمع الاسرائيلى . وهل أولت مأساة هؤلاء الذين تنتهك حقوقهم بالجملة بقدر ما أولت من اهتمام لمشكلات اخرى اقل ايلاما واثارة للضمير الانسانى فى بلدان اخرى تصنف وفق معايير سياسية معينة .

بوسعنا ان نستطرد فى التساؤلات الى مالانهاية ، الا أن الأهم من ذلك هو ان نتعرف وبعمق على طبيعة المعالجة التى قدمتها منظمات حقوق الانسان حيال حقوق الانسان الفلسطينى . لقد كنا نرقب عن كثب موقف هذه المنظمات . وكنا نشعر بأننا أصحاب قضية واحدة ، هى الانسان ،

* باحث عربى ــ مصر .

وكنا نتابع مواقف شخصيات ومنظمات تقف بحزم ضد سطوة المنظمات الصهيونية ، وتطالب بغير كلل بالكف عن انتهاكات حقوق الفلسطينيين ، الا اننا ايضا وفى احيان كثيرة ، كنا نشعر بالحزن ونحن نتابع منظمات اخرى ترفع لافتات حقوق الانسان ، لكنها تدافع عن انسان معين فقط ، بينما تغض الطرف عن انتهاكات أوضح من شمس الضحى. متعللة تارة بنظمها الداخلية، وتارة بطبيعة نشاطها الخ . وكان علينا ان نعانى من السأم مرتين ، مرة لإيضاح ماهو واضح والأخرى ونحن نهز رؤوسنا تعبيراً عن اجابات غير مقنعه .

لقد هز الإعلام الغربى ضمائرنا بقوة فى الأسابيع الأخيرة فى تشرين الثانى / نوفمبر ١٩٨٨ ، وهو يوافينا بعناية شديدة بقضية الحيتان المسكينة التى حاصرها الجليد فى آلاسكا ، وجذبنا بقوة تعاون القوتين الأعظم الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى فى شق مجرى وسط الجنيد لانقاذ هذه الحيتان المسكينة . وتمنينا لو أن الرأى العام العالمى الذى آذاه وآلمه حصار الطبيعة لهذه الحيوانات البحرية أن يحظى حصار شعب بأكمله ، تدق عظامه ، ويدفن شبابه أحياء ، وتجهض نساؤه ، ونفقأ أعين أطفاله على مشهد ملون فى تلفزيونات العالم بأسره ، وبعض الاهتمام الذى لقيته الحيتان المسكينه .

والواقع انه خلال السنوات العشرين الماضية من عمر الاحتلال الاسرائيلى للضفة الغربية وقطاع غزة ، عانت حقوق الشعب الفلسطينى الفردية والجماعية ، الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . من اهمال واضح من المجتمع الغربى . وعانت من قصور من جانب العديد من منظمات حقوق الانسان عبر هذه الفترة، وكان بعضنا يلتمس الاعذار، فحملة التضليل الصهيونية التى جعلت من احتلال اراضى شعب « تحريرا » وجعلت من استغلاله « واجبا مقدسا » وجعلت من ممثليه المعترف بهم « ارهابيين » استطاعت ان تزيف الكثير من الحقائق ، وانساق قطاع هام من الرأى العام العالمى وبخاصة الغربى — عن اقتناع أو انحياز بهذه الصورة المضلله . لكن اعتبارا من ديسمبر ١٩٨٧ سقط كثير من الأقنعة ، ولم يعد هناك ذريعة واحدة يحتج بها ، ووفر الاعلام العالمى المرئى ، والمسموع والمكتوب ، ومنظمات حقوق الانسان الجادة قاعدة من الرؤية الصحيحة . التى يتعذر تجاهلها ، وأصبحت مصداقية كل منظمات حقوق الانسان فى الميزان . فإما أن نكون مع الفلسطينيين شعبا وافرادا ، واما ان نكون مع القمع الاسرائيلى والارهاب الرسمى المنظم .

ولاتهدف هذه الدراسة الى مجرد رصد مواقف منظمات حقوق الانسان وتطورها من الحقوق الثابته المعترف بها للشعب الفلسطينى ، وللأفراد الفلسطينيين فحسب وانما تهدف أيضا الى استخلاص ما انعقد عليه اجماع هذه المنظمات وذلك لتطوير قاعدة عمل مشترك نحو حماية هذه الحقوق . متكاتفين نحو غاية ألزمنا أنفسنا بالعمل على تحقيقها وجهد نعتقد اننا قادرون على ادائه ، ومصرون عليه رغم كل الصعوبات .

وتنقسم هذه الدراسة الى أربعة أقسام : يرصد الأول موقف منظمات حقوق الانسان من حقوق الانسان الفلسطينى قبل الانتفاضة ، ويتعرض الثانى لموقف المنظمات من القمع الاسرائيلى للانتفاضة وأسلوب معالجتها ، ويتناول الثالث نتائج زيارات اللجان الدولية والمبعوثين لتقصى الحقائق الخاصة بالانتهاكات الاسرائيلية وتوصياتها . بينما يختص القسم الأخير بمعالجة المنظمات العربية لحقوق الانسان للانتفاضة ، واجراءات القمع الاسرائيلى .

أولا : منظمات حقوق الانسان وحقوق الشعب الفلسطينى :

تصنف دراسة نقدية هامة نشرت فى مطلع عام ١٩٨٨ فى الولايات المتحدة الأمريكية موقف منظمات حقوق الانسان حيال قضية حقوق الشعب الفلسطينى فى ثلاث مجموعات : تضم المجموعة الأولى المنظمات التى لم تغط أحوال الفلسطينيين بأى شكل أو بأى محتوى أو فعلت ذلك بشكل عرضى ، ويقع فى هذا القسم منظمة الانقاذ الحضارى ، واللجنة الأمريكية لحقوق الانسان والمنظمة التابعة لها أطباء حقوق الانسان ، ولجان الرقابة (رقابة الأمريكتين ، رقابة هلسنكى ، رقابة آسيا) ولجنة المحامين لحقوق الانسان .

وتتضمن المجموعة الثانية المنظمات التى تزعم تغطيتها للانتهاكات الاسرائيلية للحقوق الانسانية الفلسطينية ، غير أنها فى الواقع تتجاهل أو تهون كثيرا من شأن كثير من الحالات ، وتعتبر كلا من العصبة الدولية لحقوق الانسان ، وشبكة حقوق الانسان من أبرز الأمثلة على ذلك وتشير الأدلة المتوافرة حول مناطق أخرى أن تلك المشكلة ليست قاصرة على معالجة موضوع اسرائيل والفلسطينيين فحسب ، وانما على العكس من ذلك ، فإن الأمر يبدو كجزء من اتجاه عام من جانب مثل تلك المنظمات « لكشف وادانة جرائم الاعداء الرسميين ، مع تجاهل جرائم الأصدقاء الرسميين » أو التهوين من شأنها .

أما المجموعة الثالثة والأخيرة فتضم المنظمات التى أظهرت جهدا حقيقيا فى تغطية انتهاكات حقوق الانسان فى ظل الاحتلال الاسرائيلى . ويأتى فى مقدمتها جماعة حقوق الاقليات ، ولجنة حماية الصحفيين ومنظمة العفو الدولية .

١ ــ المجموعة الأولى :

وطبقا لدراسة مجلة بحوث الشرق الأوسط ، يحتاج موقف هذه المجموعة فى واقع الأمر الى تأمل شديد فمنظمة « الانقاذ الحضارى(*) التى تأسست عام ١٩٧٢ من مجموعة من علماء الاجتماع فى هارفارد وحددت اهتماماتها بمصير الشعوب القبلية ، والأقليات العرقية فى انحاء العالم لم

تتعرض لقضية الفلسطينيين بأى شكل عبر الأعوام الخمسة عشر التى تشكل عمرها ، كما لم يحدث ان تقرر ان كانت أى من الجماعات الثقافية الفلسطينية القديمة (البدو ــ الدروز ــ الجراكسة ــ النساء ــ الفلاحين ــ اللاجئين) تشكل هدفا لتلقى مساعدات هذه المنظمة أو موضوعا لدراساتها البحثية أو لوثائقها الصادرة من وقت لآخر أو لمقالات صحيفتها ربع السنوية « البقاء الحضارى » . أما التفسير الذى قدمته هذه المنظمة .... (ردا على استفسار اللجنة العربية ــ الأمريكية لمكافحة التمييز العنصرى عام ١٩٨٤) على لسان جاسون كلاى محرر صحيفة البقاء الحضارى .. فقد كان « ان الفلسطينيين لايقعون بصورة مباشرة فى دائرة عمل « البقاء الحضارى » ويتمثل السبب فى ذلك » انهم تقسيم جغرافى أكثر منه تصنيف حضارى .

لكن رد جاسوى كلاى هذا ، لايقدم تفسيرا كافيا . فصحيفة « البقاء الحضارى » كانت قد نشرت العديد من المقالات التى عالجت الكثير من القضايا المشابهة لتلك التى يواجهها الفلسطينيون مثل قضية اللاجئين (جواتيمالا ، اثيوبيا ، افغانستان) واغتصاب الأراضى (اكوادور) ، والحكم العسكرى (جواتيمالا) واعادة التوطين (جنوب افريقيا) ، كما خصصت عددا كاملا « للحدائق والناس » دون اى ذكر لتدمير اسرائيل للقرى الفلسطينية مع فتح السبيل امام حديقة كندا الشهيرة ، ودون اشارة لممارسة اسرائيل الخاصة باعتبار مساحات كبيرة من الأراضى العربية المحتلة مناطق محظورة .

ويأتى موقف « اللجنة الامريكية لحقوق الانسان[٢] مشابها لموقف منظمة « البقاء الحضارى » طبقا للدراسة السابق ذكرها أيضا فهذه اللجنة التى تشكلت بهدف « ضمانة اعلاء الولايات المتحدة الامريكية التزامها بحقوق الانسان فى الدول التى تقدم لها معونات اقتصادية أو عسكرية كبيرة » لم تعمل على تغطية انتهاكات اسرائيل للحقوق الوطنية الفلسطينية على الاطلاق رغم ان اسرائيل اكبر متلق للمعونة الامريكية ، وركزت اهتماماتها بدلا من ذلك على شيلى وكوريا الجنوبية والفلبين .

وجدير بالذكر ان اللجنة الأمريكية لحقوق الانسان قد شكلت منظمة تابعة لها عام ١٩٨٧ هى « اطباء حقوق الانسان[٣] وحددت هدفها بالدفاع عن « العاملين فى المجال الصحى فى كل الدول » والعمل « ضد التعذيب ومشاركة الأطباء فى التعذيب وكانت اللجنة قد قررت فى أواخر عام ١٩٨٧ تركيز كل مواردها على « أطباء حقوق الانسان » برئاسة د.جوناثان فاين .

بالمثل لم تنشر لجان الرقابة[٤] أى دراسات محددة حول الفلسطينيين ، كما لم تفعل ذلك فى معظم أعمالها العامة حول حقوق الانسان ، بالرغم من أن الهدف الأساسى لصندوق حرية التعبير[٥] المنظمة الام بالنسبة للجان الرقابية الثلاث (هلسنكى ٧٩ ، الأمريكيتين ٨١ ، آسيا ١٩٨٥) كان

معارضة فرض الرقابة والقمع على حرية الفكر ، وفى حوارها مع المنظمة العربية لحقوق الانسان ذكرت بعض عناصر هذه اللجان انها بصدد العمل على تشكيل لجان جديدة لتغطية الشرق الأوسط وافريقيا . وشاركت المنظمة رأيها فى ازدواجية معيار المعالجة والحاجة الملحة لمعالجة جديدة لحقوق الانسان فى الشرق الأوسط بما فى ذلك حقوق الشعب الفلسطينى .

أما لجنة المحامين لحقوق الانسان[٦] التى تأسست ٧٥ من جانب العصبة الدولية لحقوق الانسان ، ومجلس نيويورك للعاملين فى المجال القانونى ، فقد تعاونت منذ عام ١٩٨٠ فى اصدار تقارير سنوية عن تقارير وزارة الخارجية الأمريكية حول ممارسات حقوق الانسان ، كما تعاونت ايضا فى اصدار « سجل حكومة ريجان حول حقوق الانسان عام ١٩٨٦ » ورغم ان هذه التقارير قد مثلت احراجا بصفة عامة لكل من الخارجية الأمريكية وحكومة ريجان الا ان تغطيتها للانتهاكات الاسرائيلية للحقوق الفلسطينية كانت ضئيلة جدا ، أو غير موجودة تقريبا . طبقا لدراسة مجلة بحوث الشرق الأوسط اللهم الا التقرير الصادر عام ١٩٨٦ الذى انتقد بشدة وزارة الخارجية الأمريكية لتشويهها الحقائق بالنسبة لسوء معاملة المعتقلين بما فى ذلك استخدام التعذيب من جانب اسرائيل كما انتقد وزارة الخارجية ايضا لعدم تقديمها لمدى مصداقية الشكاوى الفلسطينية بشأن الاساءة لحقوق الانسان .

المجموعة الثانية :

تزعم هذه المجموعة ــ كما سبقت الاشارة ــ تغطيتها للانتهاكات الاسرائيلية غير أنها فى حقيقة الأمر تتجاهل أو تهون من شأن كثير من الحالات . ويأتى فى مقدمة هذه المجموعة **العصبة الدولية لحقوق الانسان**[٧] وهى منظمة رائدة للجهود التى استهدفت ابرام الاعلان العالمى لحقوق الانسان ، وهدفها المعلن هو « دعم حقوق الانسان بالنسبة لكل الشعوب بما يتمشى والقانون الدولى لحقوق الانسان وان تضمن انصاف اولئك الذين يتم انتهاك حقوقهم . وترصد مجلة بحوث الشرق الأوسط ان سجل العصبة قد عبر عن موقف مزدوج فيما يتعلق بكل من اسرائيل والفلسطينيين حيث تعتبر تغطية انتهاك حقوق الانسان الفلسطينى ضئيلة ، فى الوقت الذى تتبنى فيه العصبة وجهة نظر الحكومة الاسرائيلية فى معظم الاحيان .

ويبدو الأحجام الواضح من جانب العصبة عن اجراء مناقشة جدية للانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان الفلسطينى ، رغم الدلائل المتصاعدة على هذه الانتهاكات فقد جاء تقييم شيستاك رئيس العصبة خلال زيارة له لاسرائيل عام ١٩٧٥ « ان لاسرائيل سجل جدير بالثناء كقوة احتلال » .

وقد كررت العصبة فى تقريرها السنوى لعامى ٧٦ ــ ١٩٧٧ استنتاجات شيستاك بالنسبة

لاحوال السجون فى اسرائيل ، حيث جاء فيه « بالرغم من وجود قدر من التخلى عن المقاييس المتعارف عليها الا انه (أى شيستاك) قد وجد توافقا كبيراً مع الحد الأدنى لأحكام الأمم المتحدة الخاصة بمعاملة المسجونين » . ولكن الأدلة التى توفرها بعض المصادر الاسرائيلية وغيرها ــ طوعية ــ كانت قد كشفت عن انحياز شيستاك والعصبة فى تغطيتهما لقضية المسجونين.فمن قبل عدة أشهر من صدور تقرير العصبة فى الصحافة ، وفى فبراير (شباط) ١٩٧٧ ، اعترف مدير السجون الاسرائيلية حايم ليفى علانية بأن «ازدحام السجون المبالغ فيه قد بلغ حداً لايمكن التجاوز عنه». وأشار ليفى الى أنه « فى بعض السجون الاسرائيلية يكون لكل مسجون فلسطينى أقل من متر مربع للعيش فيه » .

ويوحى سجل العصبة بأنها لم تكتف بتجاهل الادلة على الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان باستمرار ، بل انها كانت حريصة على عزل نفسها عن تلك « المعلومات » فقد قامت لجنة العصبة الدولية التنفيذية بالتصويت بالاجماع فى ٢٠ ابريل / نيسان ١٩٧٣ لصالح قنصل فرعها الاسرائيلى « العصبة الاسرائيلية للحقوق المدنية وحقوق الانسان » .ومن الجدير بالذكر هنا ان العصبة الاسرائيلية ، خاصة بعد عام ١٩٧٠ عندما كان د.اسرائيل شاحاق يتولى رئاستها ، كانت تمد العصبة الدولية لحقوق الانسان المتمركزة فى نيويورك بأدلة هائلة عن انتهاك الحقوق الانسانية الفلسطينية .

كذلك كانت شبكة حقوق الانسان Human Rights Internet ، وهى شبكة اتصالات دولية تستهدف « تحقيق أوسع نشر ممكن للمعلومات الخاصة بوضعية حقوق الانسان والخطوات التى تتخذ لدعم حقوق الانسان» كانت هدفا لانتقادات مجلة بحوث الشرق الأوسط،فذكرت أن معالجتها لانتهاكات حقوق الانسان الفلسطينى تأتى خلافا لعمل الشبكة الذى يأتى متوازنا بوجه عام . فهى تهون من شأن انتهاك حقوق الانسان الفلسطينى ، اضافة الى ان نشرتها « ريبورتر » التى تطلق عليها « اكثر الاعمال المرجعية حداثة وشمولا فى مجال حقوق الانسان » فى الوقت الذى تقوم فيه بنشر التقارير المتعاطفة مع اسرائيل مفصلة فانها تنشر عناوين المقالات الشائكة ضد اسرائيل ودون تفصيل . وعلى سبيل المثال ، كان عدد نشرة « ريبورتر . الصادر فى اغسطس (آب) ١٩٨٥ قد نشر تقريراً مطولاً عن النساء الفلسطينيات اللاتى يستخدمهن معهد جاكوب بلوستين (اسرائيل) . وقد اعطى التقرير صورة وردية للمعاملة الاسرائيلية للنساء الفلسطينيات ، وكان طبقا لما ذكرته شبكة حقوق الانسان « يوفر منهجاً أكثر توازناً من ذاك الوارد فى تقرير السكرتير العام للأمم المتحدة » . وقد لخصت « ريبورتر » التقرير الاسرائيلى فى الوقت الذى لم تلخص فيه تقرير الأمم المتحدة .

فى هذا الاطار ايضاً ، تقتبس « ريبورتر » بانتظام ردود المسئولين فى الحكومة الاسرائيلية على التقارير الشائكة الصادرة عن منظمات حقوق الانسان ، غير انه نادراً ماتقتبس أو تنقل عن التقارير

الأصلية . ففى ابريل (نيسان) ١٩٨٥ ، خصصت « ريبورتر » صفحة كاملة لمقتطفات عن حقوق الانسان من نشرة حكومية تسمى « كتاب اسرائيل السنوى » كما حملت نفس النسخه مقتطفات من رد المدعى العام الاسرائيلى على تقرير منظمة العفو الدولية الصادر فى العام ١٩٨٤ تحت عنوان أوامر تحديد الاقامة فى المدن فى اسرائيل والأراضى المحتلة » ، فى الوقت الذى لم يظهر فيه تلخيص لتقرير العفو الدولية . وقد ردت مجلة ريبورتر على كل هذه الانتقادات مما سوف نناقشه فى القسم الثانى من الدراسة .

المجموعة الثالثة وتضم هذه المجموعة المنظمات التى أظهرت جهداً حقيقياً فى تغطية انتهاكات حقوق الانسان فى ظل الاحتلال الاسرائيلى . ويعتبر أكثرها تمسكاً بالمبدأ جماعة حقوق الاقليات ولجنة حماية الصحفيين . والحقيقة أن كلاً من الجماعتين صغيرة نسبياً وغير مشهورة خارج نطاق جماعة حقوق الانسان العالمية ، مما يلقى بمزيد من الشكوك حول حجة بعض المنظمات الأخرى من ان مواردها المحدودة تحول بينها وبين التغطية الكافية لقضايا حقوق الانسان الفلسطينى . كما تقع منظمة العفو الدولية ضمن هذا التقسيم ايضاً ، إذ انها قد وفرت الى حد كبير تغطية دقيقة وموسعة لانتهاكات حقوق الانسان الفلسطينى وخاصة فى الأراضى المحتلة اضافة الى الجزء الذى تحتله اسرائيل من لبنان .

لقد تأسست جماعة حقوق الأقليات Minority Rights Group ــ التى تحظى بتقدير كبير فى العالم العربى ــ فى عام ١٩٦٠ ، ويقع مقرها فى لندن ، ولها عشرة فروع فى انحاء العالم بما فى ذلك فرع فى نيويورك . وتستهدف جماعة حقوق الأقليات تقليل انتهاكات حقوق الانسان فى كل البلاد و« كذلك ضمان العدالة لجماعات الأقلية (والأغلبية) التى تعانى من التفرقة العنصرية ». وتقوم جماعة حقوق الأقليات بنشر مجموعة من التقارير التى يجرى اعدادها على مستوى فردى حول أحوال حقوق الأقليات فى مختلف أنحاء العالم ، يحتوى كل منها على خلفية تاريخية قصيرة وعرض متوازن للمراجع .

ويحتوى التقرير الخاص بالفلسطينيين ولبنان على خرائط واحصائيات سكانية ممتازة . كما يحمل التقرير الرابع والعشرون والمسمى « الفلسطينيون » تفهماً وتعاطفاً تجاه موضوعه . ويقوم هذا التقرير ، الذى أعيد طبعه للمرة الخامسة ، على أساس من الزيارات الميدانية . كما يغطى التقرير ايضا الاضطهاد الاقتصادى فى الأراضى المحتلة ، والذى يعلق واضعى التقرير بأنه « قد جعل من الفلسطينيين قوة عمل اسيرة للاقتصاد الاسرائيلى » . ويفرق التقرير بعناية بين وضعية وموقف العرب الفلسطينيين فى اسرائيل وتلك الخاصة ، بالأراضى المحتلة » . كما يعالج التقرير ايضا المحتوى السياسى ويصف ببعض التفصيل سياسات منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الأمريكية .

اما لجنة حماية الصحفيين Committee to protect Journalists فقد تأسست فى العام ١٩٨١ وتقوم بالتركيز على « تنمية حرية الصحافة وحماية حقوق الصحفيين المهنية والانسانية » . كما تقوم اللجنة بممارسة دعايتها حول الحالات والوقائع من خلال صحيفتها ، ايضا تتصل بالحكومات التى ترد معلومات عن قيامها بالاساءة للصحفيين أو الصحافة ، كما تشن حملات من الخطابات المكتوبة لممارسة الضغط على تلك الحكومات .

وقد تابعت لجنة حماية الصحفيين بنشاط ، القمع الاسرائيلى للصحافة الفلسطينية فى الأراضى المحتلة ، والرقابة الشديدة والتحرش الذى يتم ممارسته ضد الصحفيين العاملين فى لبنان خلال الغزو الاسرائيلى عام ١٩٨٢ وبعده .

وقد اتصلت اللجنة فى مناسبات عديدة بالحكومة الاسرائيلية بشأن حوادث متعددة. فقد أبدت باربارا كوبيل من لجنة حماية الصحفيين فى خطاب لها فى ٢٨ أغسطس (آب) ١٩٨٦ ، لرئيس الوزراء الاسرائيلى (شيمون بيريز) ، احتجاجها على وقف اسرائيل لصدور صحيفتين فلسطينيتين هما الميثاق والأحد . وجاء فى الخطاب : « إننا نصر على أن الوقف النهائى لصدور جريدة ، فى حين ان السلطات تملك بالفعل وسيلة الرقابة السابقة للصدور والتى تمنع من خلالها نشر كل مايشكل تهديداً للأمن ، يعتبر مخالفاً لما تعبر عنه اسرائيل فى احيان كثيرة من التزامها بحرية الصحافة » . وعندما قامت اسرائيل باغلاق المركز الاعلامى البديل فى القدس الغربية واعتقلت مديره مايكل وارستشوسكى فى فبراير (شباط) ١٩٨٧ ، كتبت كوبيل تحتج على تلك الخطوة باعتبارها « هجوما خطيرا على حرية التعبير » وتحث على « اعادة فتح المركز الاعلامى البديل مرة أخرى واطلاق سراح وارستشوسكى » .

أما **منظمة العفو الدولية Amnesty International** اكبر واشهر منظمات خقوق الانسان غير الحكومية فى العالم فهى تركز اساسا على المسجونين ، وتكافح « لاطلاق سراح المسجونين لأسباب تتصل بالرأى أو العقيدة ، واجراء محاكمات فورية وعادلة لكل المسجونين السياسيين ، وبوضع حد للتعذيب والاعدام » وتحاول المنظمة « الاحتفاظ بتوازن شامل بين نشاطاتها بالنسبة للدول الملتزمة بالايديولوجيات والتجمعات السياسية العالمية » . كما تسعى لأداء رسالتها من خلال حملات لكتابة الخطابات وتقديم الاحتجاجات للحكومات والدعاية العامة « بصرف النظر عن الاعتبارات السياسية » . وترسل المنظمة بعثاتها للدول المختلفة لاجراء محادثات مع المسؤولين الحكوميين ، وجمع المعلومات عن انتهاكات حقوق الانسان أو عن الاجراءات القضائية أو مراقبة المحاكمات السياسية .

والواقع ان تغطية منظمة العفو الدولية لانتهاكات حقوق الانسان فى اسرائيل والأراضى المحتلة

تتصف بالدقة وذلك بالمقارنة بمنظمات اخرى لحقوق الانسان،ومع ذلك،فانه لايمكن تجاهل بعض الانتقادات التى تتعرض لها معالجة المنظمة لحقوق الانسان الفلسطينى . وطبقا لدراسة مجلة بحوث الشرق الأوسط فإنه اذا ماتمت مقارنة معالجة منظمة العفو الدولية بتغطية ذات المنظمة للأحوال فى أماكن اخرى لوجدنا ان معالجتها لانتهاكات حقوق الانسان الفلسطينى تتضمن بعض أوجه القصور . وتضرب الدراسة مثلا على ذلك ما ، أورده تقرير المنظمة فى العام ١٩٨٣ عن المذابح التى جرت فى مخيمات اللاجئين فى سبتمبر (أيلول) من العام ذاته ، واحتجاز اكثر من تسعة آلاف فلسطينى ولبنانى على يد القوات الاسرائيلية فى لبنان . ومما يثير الدهشة إلتزام المنظمة موقفا متحفظا تجاه الغزو الاسرائيلى باستثناء تعليقها القانونى من ان المنظمة « قد تلقت تقارير صحفية وتقارير عاجلة تزعم بأنه قد تم اسر بعض الناس خلال الغزو الاسرائيلى للبنان واحتجازهم فى مراكز اعتقال مؤقتة حيث كان يجرى ضربهم بلا تمييز » . ويوحى تعليق التقرير الهزيل على الغزو الاسرائيلى بعدم اتساقه لدى مقارنته بمعالجة المنظمة لهجمات جنوب افريقيا الأضيق مدى نسبياً على الدول المجاورة فى نفس العام .

ومما يوضح الصورة ، مقارنة تقرير منظمة العفو الدولية بتقارير مماثلة صادرة عن لجنة خدمات الأصدقاء الأمريكيين واللجنة الدولية للتحقيقات التى يرأسها شون ماكبرايد مؤسس منظمة العفو الدولية ، حيث عرض تقرير « لجنة خدمات الأصدقاء الأمريكيين » مشكلة المعتقلين اللبنانيين فى محتوى سياسى ، وناقش القوانين الدولية المتصلة بذلك ، كما اصدر توصيات محددة لحكومات اسرائيل ولبنان وسورية . اما تقرير « اللجنة الدولية للتحقيقات » ، فقد تضمن مناقشة مفصلة للنواحى السياسية والقانونية للغزو الاسرائيلى للبنان ، وانتهى الى أن اسرائيل « قد انتهكت القواعد الدولية فى معاملتها للمسجونين المدنيين والمحاربين ، وبصفة خاصة لانكارها على المقاتلين اللبنانيين وضعية أسرى الحرب مع اخضاع اولئك السجناء لمعاملة غير مشروعة تضمنت المعاملة المهينة والقسوة ، والتى أدت فى بعض الحالات الى الموت خلال عمليات الاعتقال والنقل » .

أضف الى ذلك ، أن هناك بعض الغموض الملحوظ فى تقارير منظمة العفو الدولية حول من يمكن اعتبارهم من سجناء الرأى فى الأراضى العربية المحتلة . اذ بينما تعترف المنظمة بأن بعض حالات الاعتقال بسبب « جرائم أمنية » فى الأراضى المحتلة من قبيل أعمال القمع ذات الدوافع السياسية الا انها تحجم عن اضفاء وضعية سجين الرأى على الكثيرين من بين الآلاف الذين اعتقلتهم قوات الأمن الاسرائيلية كما فعلت مثلاً بالنسبة الى جنوب افريقيا .

وفى ٢٥ سبتمبر (ايلول) ١٩٨٥ ، نشرت منظمة العفو الدولية « خلفية من المعلومات حول الاعتقال الادارى » ، وذلك رداً على قرار مجلس الوزراء الاسرائيلى فى يوليو (تموز) من العام ذاته ، باعادة فرض الاعتقال الادارى فى الأراضى المحتلة . وقد ادانت المنظمة تلك الممارسات بأقوى

الألفاظ ، غير أن كثيراً من السجناء لم يحصلوا على وضعية سجناء الرأى ..

ويمكن القول بأن وثيقة . أوامر تحديد الاقامة فى المدن فى اسرائيل والأراضى المحتلة « التى تقدمت بها المنظمة فى العام ١٩٨٤ عن القيود الادارية ، تعتبر اقوى بيان صدر عن المنظمة بشأن اى من نواحى انتهاك حقوق الانسان فى الأراضى المحتلة . وقد ذكرت الوثيقة « انه قد يكون قد تم تقييد حرية كثير من الناس لممارستهم التى لم تتسم بالعنف لحقهم فى حرية التعبير والرأى » . الا أن المنظمة كانت قد تجاهلت ، الى حد كبير القضية المرتبطة بذلك والخاصة بالترحيل القسرى . هذا فى الوقت الذى اهتمت فيه لسنوات عديدة بالعزل الذى تفرضه جنوب افريقيا والمشابه للترحيل الاسرائيلى .

وقد كان موقف منظمة العفو الدولية من مسألة الترحيل موضع مناقشات مستفيضة من جانب المنظمة العربية لحقوق الانسان فى حوارها المتصل مع منظمة العفو الدولية ، ورغم تقديرها الشديد للاعتبارات التى أوردتها عن مجالات عملها Mandates الا أنها لم تستطع أن تجد مبررا مقبولا لهذه الاعتبارات فى ظل عمليات الترحيل المستمرة للفلسطينيين .

ثانيا : منظمات حقوق الانسان والانتفاضة :

بقدر ماكانت الانتفاضة مفاجئة للسلطات الاسرائيلية ، فقد جاءت صورة القمع الاسرائيلى لها مفاجئة للرأى العام الغربى ، لقد اعتاد الرأى العام الغربى على سماع الخطاب السياسى الاسرائيلى الموجه عن أوضاع الفلسطينيين فى الأراضى المحتلة بصورة معينة ، اعتاد على الأرقام التى تعزز القول بارتفاع مستوى معيشة المواطنين الفلسطينيين عن أقرانهم فى الأقطار العربية ، واعتاد المقارنات الخاصة بعدد السكان منسوب الى عدد الجامعات ، واعتاد الصورة النمطية التى تقدمها أجهزة الاعلام الاسرائيلى عن ديمقراطية اسرائيل وفاشية النظم العربية، واعتاد اخيرا على الصورة النمطية للارهاب الفلسطينى المسلح المدفوع من جانب النظم العربية المجاورة المتعددة التى ترغب فى تقويض الدولة اليهودية .

وكانت المفاجأة عندما نقلت أجهزة الاعلام العالمية صور دق عظام الأطفال ، اجهاض الحوامل ، وفقأ العيون ، بل ودفن الاشخاص احياء . وهذه الصورة لم يكن تأثيرها على الرأى العام العالمى فحسب ، بل وانعكست بوضوح فى تطوير موقف العديد من منظمات حقوق الانسان .

منظمات كانت تتجاهل حقوق الفلسطينيين كلية تعاملت لأول مرة مع القضية الفلسطينية ، منظمات اخرى كانت تولى القضية اهتماما روتينيا ، طورت من معالجتها بما يعكس الانتهاكات الواسعة النطاق . فكيف كانت قراءة هذه المنظمات للصورة وعلام انعقد اجماع هذه المنظمات .

منظمة العفو الدولية

وازاء الانتفاضة الفلسطينية ، وعلى امتداد الفترة من يناير / كانون الثانى الى يونيو / حزيران ١٩٨٨ قامت منظمة العفو الدولية بنشاط واسع فى تغطية انتهاكات حقوق الانسان الفلسطينى من جانب اسرائيل ففى ، فبراير (شباط) ١٩٨٨ ، قامت المنظمة بالقاء بيان امام الجلسة الرابعة والأربعين للجنة المعنية بحقوق الانسان فى الأمم المتحدة . وجاء فى البيان . أنه خلال الأشهر الأخيرة ، شكلت انتهاكات حقوق الانسان التى ارتكبت على نطاق واسع ، مظهرا من مظاهر الاحتلال الاسرائيلى فى الضفة الغربية وغزة ، فرداً على الاحتجاجات والاضطرابات التى قام بها الفلسطينيون ، والتى تميز بعضها بالعنف ، لجأت القوات المسلحة الاسرائيلية بشكل متكرر الى استخدام القوة المهلكة ، ونزلت بالضرب المبرح غالبا دون تمييز على المتظاهرين وغيرهم من المواطنين فى الأراضى المحتلة » . وبغض النظر عن اللغة المستخدمة فى البيان ، والتى توحى بشىء من التوازن المقصود من جانب المنظمة، الا ان البيان كان قد انتقد بشدة اسحاق رابين وزير الدفاع الاسرائيلى عندما صرح علنا فى منتصف يناير (كانون الثانى) بأن الجيش سيستخدم الشدة والقوة والضرب بدلا من الذخيرة الحية لردع المتظاهرين الذين يستخدمون العنف « اضف الى ذلك ان البيان قد تميز بالكثير من الدقة والتفصيل عندما تعرض لانتهاك الجنود الاسرائيليين لحقوق الانسان الفلسطينى اذ أنهم « شوهدوا وهم يقتادون الجرحى الفلسطينيين عنوة من مستشفى الشفاء فى غزة ، وينهالون عليهم بالضرب ثم يقتادونهم الى مراكز الاحتجاز » وقد طالبت المنظمة علانية فى ختام البيان « باتخاذ اجراءات فورية للحد من انتهاكات حقوق الانسان فى الأراضى المحتلة » .

كما قامت منظمة العفو الدولية على امتداد تلك الفترة ، باصدار أربع وثائق حول « اسرائيل والأراضى المحتلة » كانت الأولى عن « قضايا السجناء ــ سبتمبر / ايلول ١٩٨٧ الى فبراير / شباط ١٩٨٨ » وتتناول « أوامر الاقامة الجبرية فى المدن ــ أوامر التوقيف الادارى ــ رافضى اداء الخدمة العسكرية بدافع الضمير من الاسرائيليين » . أما الوثيقة الثانية فكانت عن « قضايا السجناء ــ مارس / اذار ١٩٨٨ ، وكانت الثالثة عن « اساءة استعمال الغاز المسيل للدموع من قبل أفراد الجيش الاسرائيلى فى الأراضى المحتلة » . اما الرابعة فكانت عن « استعمال الذخيرة الحية من قبل جيش الدفاع الاسرائيلى وقد تضمنت الوثيقة الأخيرة ، قائمة باسماء ١٦٥ فلسطينيا ممن قتلوا برصاص القوات المسلحة الاسرائيلية منذ ٩ ديسمبر / كانون الأول ١٩٨٧ الى أول يونيو / حزيران ١٩٨٨ .

ايضا ، وعلى امتداد الفترة ذاتها قامت منظمة العفو الدولية بإصدار تقريرين عن اسرائيل والأراضى المحتلة « كان التقرير الأول فى ٢٩ مارس / آذار ١٩٨٨ » ، حول « منظمة العفو الدولية تقول ان على السلطات الاسرائيلية حماية حقوق الانسان فى الأراضى المحتلة المغلقة . والملفت للنظر فى

هذا التقرير ان المنظمة قامت باعطاء وضعية » سجين الرأى لثلاثة من الفلسطينيين ، وهو مالم تفعله المنظمة من قبل . أما التقرير الثانى فكان فى ٢٢ يونيو / حزيران ١٩٨٨ ، حول « منظمة العفو الدولية تطالب باجراء تحقيق عاجل فى اساءة الاستعمال استعمال الغاز المسيل للدموع من قبل قوات الأمن » . وتعود المنظمة فى التقرير الأخير الى الأسلوب المتوازن . حيث اشار التقرير الى ان المنظمة « تشدد على انها لاتتخذ اى موقف من مسألة استعمال الغاز المسيل للدموع أو غيره من وسائل قمع الشغب . فاهتمامها محصور فى الحالات التى يبدو وكأن هذه الوسائل قد استعملت فيها بطريقة تتعارض مع اساليب الاستعمال الموصى بها ، وأنها تسبب عمداً الألم الشديد أو الموت » . كما يضيف التقرير بأن المنظمة كانت « قد بعثت ببرقية تلكس الى وزير الدفاع الاسرائيلى بشأن بواعث قلقها فى أول يونيو / حزيران ، لكنها لم تتلق أى رد عليها » .

ويبدو ان منظمة العفو الدولية قد اكتفت بهذا النشاط الواسع عن خطيتها لأساليب القمع الاسرائيلية وانتهاك حقوق الانسان الفلسطينى ، فجاءت « النشرة الاخبارية الشهرية » للمنظمة على امتداد الفترة من فبراير / شباط ١٩٨٨ الى أكتوبر / تشرين الأول ١٩٨٨ ، خالية تماما من أية تغطية عن اسرائيل والأراضى المحتلة ، اللهم الا خبر صغير عن « مصرع اكثر من ١٨ فلسطينيا فى الأراضى المحتلة » وذلك فى عدد النشرة الصادرة فى فبراير شباط ١٩٨٨ .

لجنة حماية الصحفيين / منظمة المادة ١٩ :

أما لجنة حماية الصحفيين . فقد قامت باصدار تقرير عن « القيود التى تفرضها اسرائيل على الصحافة الفلسطينية » ، وذلك فى أكتوبر / تشرين الأول ١٩٨٨ بالاشتراك مع منظمة « المادة ١٩[١٠] وهى منظمة دولية لحقوق الانسان « تدافع عن حرية التعبير والاعلام فى العالم » .

وجدير بالذكر ، ان هذا التقرير ، وهو مكون من ٢٣٠ صفحة ويقع تحت عنوان « الصحافة تحت الاحتلال » ، يسلط الضوء على سياسة اسرائيل تجاه الجرائد والمجلات العربية المنشورة فى القدس الشرقية والضفة الغربية وقطاع غزة . وقد جاء فى التقرير انه « خلال الانتفاضة الفلسطينية التى دخلت شهرها العاشر ، ازدادت حالات اعتقال الصحفيين واعمال الرقابة وايقاف توزيع الجرائد . وإن كانت هذه الاساليب قد استخدمت من قبل حتى خلال الفترات الهادئة نسبياً . لهذا تلح لجنة حماية الصحفيين / منظمة المادة ١٩ » بكل قوة على الحكومة الاسرائيلية بأن تلتزم بالمعايير الدولية للحق فى حرية التعبير وذلك بالحد من ثقل القيود على الصحافة الفلسطينية والسماح لكل أشكال التعبير التى لاتشكل تهديداً واضحاً على النظام العام .

كما تعاونت المنظمتان فى تقديم رسالة احتجاج الى وزير الدفاع الاسرائيلى اسحاق رابين

تحتجان فيها على احتجاز اسرائيل ٣٩ صحفيا فلسطينيا منذ بداية الانتفاضة الفلسطينية فى الأراضى المحتلة ، دون أن توجه اليهم اى اتهام . وقد تضمن الاحتجاج « مطالبة كل من آن نلسن مديرة لجنة حماية الصحفيين ، وكيفين بويل مدير المادة ١٩ على اطلاق سراح ١٩ صحفيا فلسطينيا رهن الاعتقال اذا لم توجه لهم تهم جنائية دون ابطاء وتوفير محاكمة عادلة لهم » .

منظمة اطباء حقوق الانسان الأمريكيين :

فى السابع من فبراير / شباط ١٩٨٨ ، قامت مجموعة من الأطباء الأمريكيين من « منظمة اطباء حقوق الانسان » بزيارة للأراضى المحتلة استمرت أربعة أيام متواصلة وعقب الزيارة ، عقد الوفد الأمريكى مؤتمراً صحفيا فى مدينة القدس فى ١٩٨٨/١١ وخلال هذا المؤتمر ، تم الكشف عن الكثير من الحقائق والمعلومات التفصيلية الموثقة . فهم كانوا قد قضوا أربعة أيام متواصلة من الزيارات الميدانية ، والعمل الميدانى ، وتمكنوا خلالها من زيارة مستشفيات حكومية ، وفلسطينية ، وعيادات ، كما زاروا مستشفى هداسا ، والهلال الأحمر الفلسطينى فى قطاع غزة ، كما التقوا باعضاء من الكنيست الاسرائيلى .

وقد لخص الطبيب جاك جيكر (أستاذ الطب الجماعى فى كلية الطب جامعة مدينة نيويورك ، وخبير فى مشكلات الصحةوسوء التغذية،وأحد اعضاء الوفد) ماشاهده بقوله : انه وباء .. عدوى غير مسيطر عليها من الانتهاكات التى يقترفها الجيش والبوليس معا ... ان الذى نشاهده لايمكن اعتباره مجرد انحراف اخلاقى ، أو خروجا عن قاعدة سياسية مقررة ، ذلك لأنه يعكس ماهو سائد وشائع كقاعدة سلوك معتمدة ... إن نوع الاصابات التى شاهدناها قادتنا الى التعرف على نوع الانتهاكات التى اقترفت ، والوسائل المستخدمة فى ذلك » .

كما قالت الطبيبة جينيفر لينغ (عضو هيئة التدريس فى كلية الطب بجامعة هارفارد ، وخبير فى الخدمات الطبية للصدمات والطوارىء ، واحد اعضاء الوفد) ، ان « نوع الاصابات فى الضفة الغربية يبين الأسلوب الذى اتبع فى إحداثها ، فهناك تجنب لاصابات الجذع ، فى الوقت الذى يتم فيه التركيز على الأطراف التى كانت معظم اصاباتها من نوع الكسور المضاعفة والخطرة ، فى الأيدى والأذرع والأرجل والرقبة، وهذا يبين ان الأطراف كانت تسحب ويتم اعاقتها.. لقد كانوا يبدون وكأنهم قد هرسوا وعوملوا بخشونه متعمدة » .

واكد وفد الأطباء ، خلال استعراضهم لأوضاع المستشفيات التى زاروها ، اثناء تواجدهم انها كانت تفيض بعدد من الاصابات تتجاوز قدرة استيعابها العادية بخمسين ضعفا، بالاضافة الى ان الحاجة كانت ماسة جدا لتزويد جميع المصابين بالدم والعلاج وفى هذا السياق ، اشار الطبيب جيكر

الى ان الأوضاع فى المستشفيات التى زاروها كانت اسوأ بكثير من حيث المستوى مما نشاهده فى مسلسل (MASH)[١١] وفوق ذلك ، فإن حالة المستشفى ، والامكانيات المتوفرة فيه هى أصلا ادنى من الحد الأدنى الممكن .

وقبل نهاية المؤتمر الصحفى ، لخص الأطباء الأمريكيون ، من وجهة النظر الطبية ، وعلى ضوء الحقوق الانسانية الطبية ، والالتزام بشرف المهنة ، الانتهاكات والممارسات اللاانسانية للسلطات والقوات الاسرائيلية ، ووصل احدهم الى القول حتى لو كان هذا الذى يجرى حرباً ، فإن الكثير مما شاهدناه يتوجب اعتباره وحشيا ومروعاً ، والأسوأ من ذلك ان هذا الوضع لم يحرك ساكنا لدى السلطات من اجل وقف هذه الحرب .

كما اكد اعضاء الوفد بأنهم قد لاحظوا « وجود مسافة شاسعة بين وجهات النظر التى يقدمها الرسميون الاسرائيليون ، بمن فيهم مدير الصحة ، وبين الواقع الفعلى . وان هذا التناقض بين وجهات النظر والواقع الفعلى غير قابل للنقاش ، هذا اضافة الى ان هؤلاء الرسميين يقدمون معلومات متناقضة وأرقاما مختلفة ويتبنون تقييمات متباينة » .

أما شبكة حقوق الانسان فقد ناقشت الادعاء الذى وجهته لها مجلة بحوث الشرق الأوسط مناقشة مستفيضة فى مجلة « ريبورتر » واشارت المجلة الى الصعوبات التى تواجهها الشبكة فى تقييم المعلومات ، واعطاء صورة « موضوعية » أو « متوازنة » ، كما اشارت الى ان الموضوع يلقى اهتماما كبيرا ، ويشغل مساحة كبيرة من مجلة « ريبورتر » واضافت أن الفترة من ديسمبر ١٩٨٥ الى ديسمبر ١٩٨٧ ، والتى تم فيها الاعتماد على الكومبيوتر واصبح البحث فيها اكثر يسرا ، قدمت «ريبورتر» ١١٠ شهادات، تتعلق بانتهاكات حقوق الانسان فى الأراضى المحتلة، منها ١٠٣ موجزة وقدمت « ريبورتر » مثلا بالعدد الأول من المجلد الثانى عشر (فبراير ١٩٨٨) حيث كان هناك ١٦ خلاصة طويلة عن مواد خاصة بالأراضى المحتلة تشغل ٦ر٥ ص وذلك أكثر من أى بلد آخر باستثناء جنوب افريقيا ، والفلبين والولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى . وفى المجلد ١١ بعدديه ٥ ، ٦ (شتاء ــ ربيع ١٩٨٧) كان هناك ٦ر٥ صفحة عن الأراضى المحتلة ، وهذا اكثر من متابعة أى بلد آخر باستثناء جنوب أفريقيا .

على أية حال فقد اظهرت الشبكة اهتماما بمعالجة الأوضاع فى الأراضى المحتلة بعد الانتفاضة ، وفى العدد الثانى من المجلد الثانى عشر ناقشت على صفحتين موقفها من الانتهاكات الاسرائيلية ، كما ناقشت على ثلاث صفحات اخرى (تقريبا) تقارير تتعلق بالمنطقة ، وعرضت ١٩ خلاصة عن الأراضى المحتلة . وفى العدد التالى (العدد الثالث من المجلد الثانى عشر) عرضت تعليقا على صفحتين لرجا شحاده وعرضا لنبأ تأسيس رابطة فلسطينية جديدة لحقوق الانسان كرد على اجراءات قمع

الانتفاضة ، كما عرض لتقديرات هذه الرابطة من الانتهاكات (ص ٣٩) كما قدمت ٢٤ خلاصة عن الأراضى المحتلة على امتداد خمس ونصف صفحة .

ولاشك ان هذا الاهتمام يقابل بالترحيب من المنظمات العربية المعنية بحقوق الانسان فى منطقة تعانى فيها قضية حقوق الانسان من مشكلة كبرى حول « المصداقية » .

بيد ان العبرة ليست بكم الاهتمام ، وانما بمضمونه ، وبغير تعسف فان المتتبع لهذا الكم من الاهتمام ، يصل الى تقييمه فى اطار « التوازن » وليس « الموضوعية » .

ثالثا : لجان تقصى الحقائق :

عبر عام من الانتفاضة اجرت المنظمات الدولية لحقوق الانسان العديد من التحقيقات حول الانتهاكات الاسرائيلية ، وارسل بعضها لجانا لتقصى الحقائق فى الأراضى المحتلة . واذا كانت نتائج هذه التحقيقات قد عكست طبيعة الاجراءات القمعية الاسرائيلية ، فقد قدمت فى نفس الوقت شهادات حية للواقع التعس الذى يعانى منه الفلسطينيون ليس فقط فى الأراضى المحتلة عام ١٩٦٧ بل وايضا داخل الخط الأخضر .

وسوف نتعرض فى هذا القسم لنتائج تحقيقات عدد من اللجان الدولية المعنية ونتائج زيارات عدد من بعثات تقصى الحقائق التى اوفدتها منظمات حقوق الانسان .

رابطة الحقوقيين الدولية

زار نيال ماكدومارت سكرتير عام رابطة الحقوقيين الدوليين الضفة الغربية وغزة قرب نهاية شهر يناير والتقى بالمحامين ، ومنظمات المحامين فى كلتا المنطقتين المحتلتين كما التقى بمسئولى الأونروا فى قطاع غزة . كما التقى أيضا ببعض ضحايا سياسة الضرب . وقد عاد باقتناع ان شيئا لن يعود لما كان عليه من قبل فى الضفة الغربية وغزه مهما كانت الفترة التى قد تستغرقها الانتفاضة التى بدأت فى غزة يوم ٩ ديسمبر . فشعب هذه المناطق اصبح متحدا فى مقاومته للاحتلال .

وأشار ماكدومارت بانه ليس هناك حاجة لوصف العنف غير القانونى الذى يستخدمه الجنود الاسرائيليون الشبان فى محاولتهم لحفظ النظام بعد ان شاهدهم العالم بأسره على شاشات التليفزيون .

ان الحكومة الاسرائيلية تعترف الآن، بعدم سرعة، بضرب الناس الذين لايقومون بأعمال العنف ، وقد أشارت تقارير الى انها عاقبت بعض الجنود بالحبس لمدة شهر لأنهم فعلوا ذلك . وقد استقبل الجنود هذه العقوبة بالدهشة فقبل بضعة أيام ذكرت التقارير ان متحدثا رسميا باسم وزارة

الدفاع الاسرائيلية ذكر انه لو تم اعتقال المحتجين فعليهم الافراج عنهم بعد ١٨ يوما ولكن لو تم تكسير عظام ايديهم فلن يكون بمقدورهم إلقاء الحجارة لمدة شهر ونصف . وهذا مظهر للاستخدام غير القانونى للقوة وهناك حالات عديدة سحقت فيها الايدى باعقاب البنادق .

واشار ماكدومارت للأوضاع المفروضة على الفلسطينيين فى الضفة الغربية وغزة ومنها تحويل ملكية نصف أراضى الضفة الغربية وغزة لملكية اسرائيلية وقال ان المدهش ان مثل هذه الانتفاضة لم تحدث اسرع من ذلك . واشار الى ان عدم وقوع الانتفاضة من قبل ــ ليس كما يفترض ديفيد كمحى مدير عام وزارة الخارجية الاسرائيلية ان الأغلبية العظمى من الفلسطينيين يقبلون الحاجة للعيش فى سلام مع اسرائيل ، ولكنها بسبب السطرة المحكمة التى حالت دون ظهور قيادة تنظم المقاومة . فكل من بدا مهددا للاحتلال الاسرائيلى ثم طرده بطريقة غير قانونية من الاقليم .

وذكر ماكدومارت ان الموقف لن يتغير مالم يحدث تغيير فى السياسة ومحاولات مختلفة للدخول فى إتفاق سلام تعترف بحق الشعب الفلسطينى فى تقرير مصيره . وليس هناك اسباب تدعو للأمل ان العنف فى الأراضى المحتلة سيكون له تأثير فى اقناع كل الأطراف المعنية بالدخول فى مفاوضات لحل النزاع وايجاد سلام دائم فى المنطقة. كما ان هناك اعترافا متزايدا بين الاسرائيليين بأن أى طار دولى سوف يحتاج قبله لمحادثات مباشرة بين الأطراف المعنية. وعلى اية حال فلن يكون هناك مفاوضات مباشرة مالم تتوقف اسرائيل عن اتباع صرخة النظم الكولونيالية بأنها لن تتفاوض مع الارهابيين ، وتعنى فى هذه الحالة منظمة التحرير الفلسطينية .

ان معظم الناس الذين لهم معرفة بالأراضى المحتلة يوافقون على ان الأغلبية العظمى من الفلسطينيين ينظرون لمنظمة التحرير وقائدها ــ عرفات ــ كمتحدثين عنهم واملهم الوحيد . وفى كل البلدان التى بها صراع مسلح بهدف تحقيق حق تقرير المصير ، فان القادرة يوصمون بأنهم ارهابيون ، بيد انهم اصبحوا مسئولين وقادة بنائين لبلدانهم .

واذا كان ديفيد قمحى قد انهى مقالته المشار اليها بالقول «بان المشكلات السياسية يمكن ان تحل فقط عندما تقرر البلدان العربية ان تتبع مصر نحو كامب ديفيد جديدة»، فإنه لكى يحدث هذا يتعين على اسرائيل ان تكون مستعدة للمفاوضة فى مؤتمر دولى تحت اشراف الأمم المتحدة مع منظمة التحرير والدول العربية الأخرى الى جانب مصر والأردن ومالم يفعلوا ذلك . فإن المقاومة الشجاعة للشعب الفلسطينى سوف تستمر .

« اللجنة الدولية لتقصى الحقائق
حول الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الشعبين الفلسطينى واللبنانى »

تأسست اللجنة فى نيقوسيا ــ قبرص ، اثر اجتماع تأسيسى لها عقد فى منتصف اغسطس (آب) فى العام ١٩٨٢ ــ وقد جاءت المبادرة لتشكيل اللجنة عقب الغزو الاسرائيلى للبنان ، وقدمها السيد جون بلاتس ملز المحامى البريطانى ومستشار ملكة بريطانيا ، اثر التقارير الواردة من لبنان عن جرائم القوات الاسرائيلية . وقد حددت اللجنة اهدافها ونوعية نشاطاتها « بجمع وشرح وتقييم الحقائق والوقائع التى ستنتج عن تحقيقات اللجنة » ، مؤكدة انها « لاتملك صلاحية أو كفاءة المحكمة » فهى تحتكم فى عملها للضمير العالمى وللعدالة الانسانية . عبر رفعها لتقارير ذات طابع قانونى للمجموعة الدولية من اجل التوصل لاقرار العدالة . وتقوم اللجنة فى اجتماعاتها بالاستماع الى تقارير شهود العيان ، وعرض الأفلام الوثائقية بحضور أجهزة الاعلام .

وفى ٢٧ ــ ٢٨ فبراير (شباط) ١٩٨٨ ، عقدت هيئة سكرتارية اللجنة اجتماعاً فى نيقوسيا ــ قبرص ، استمعت فيه الى العديد من تقارير شهود العيان الذين قاموا بزيارة الأراضى العربية التى تحتلها اسرائيل . من هؤلاء كان المحامى اليونانى فانفليس كوريس الذى قام بزيارة الأراضى المحتلة ضمن وفد من المحامين اليونانيين فى مطلع العام ١٩٨٨ . وقد بدأ كوريس شهادته بقوله « كان هدف الزيارة التحقق من الموقف فى الأراضى المحتلة ، ومن الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان الفلسطينى ، ولكننا لم نجد هناك أى حقوق طبيعية للتحقق منها » واضاف انه شاهد بعينيه وحشية وتعصب القوات الاسرائيلية فى قمعها للشعب الفلسطينى فى رام الله ونابلس . كما اشار ميكولهوكوسكى (رئيس لجنة التنسيق الأوروبية فى المنظمات غير الحكومية حول القضية الفلسطينية ــ النرويج) ، الى عضو برلمانى نرويجى محافظ شارك فى الوفد البرلمانى النرويجى الذى زار الأراضى المحتلة ، وصرح بعد الزيارة بقوله : نحن كنا اصدقاء لاسرائيل ، لكن أصبح من الصعب علينا ان ندافع عنها بعد الآن .

وقد اختتمت اللجنة اعمالها بمؤتمر صحفى حضره مندوبو وكالات الأنباء المحلية والعالمية ، عرضت فيه النتائج التى تم التوصل اليها والمشاريع المستقبلية . وقد وزعت اللجنة بياناً ختامياً ، ذكرت فيه ان القوات العسكرية الاسرائيلية والحكومة الاسرائيلية تواصلان خرقهما للقوانين والمواثيق الدولية ، وفرض بؤس لايحتمل على سكان الأراضى الفلسطينية المحتلة . واكدت اللجنة فى بيانها ان الطريق الوحيد نحو اقامة سلام عادل هو الاعتراف بحق الشعب الفلسطينى بتقرير المصير والاستقلال . هذا الشعب الذى يعتبر م .ت .ف ممثله الشرعى والوحيد .

وأكد الناطق باسم اللجنة ، ميكولهوكوسكى ، أن نشاطات اللجنة سوف تتركز على الأراضى العربية المحتلة ، وبالأخص ان الانتفاضة الفلسطينية ذات طابع دائم الآن ، الأمر الذى يتطلب نشاطاً جديدا ومستمرا . كما أكد على « ضرورة تشكيل لجان فرعية تعنى بشؤون الشعب الفلسطينى ، مثل المصادرة الاسرائيلية للتراث الفلسطينى » .

« لجنة الحقوقيين الأسبان »

بعد عودته من زيارة فلسطين المحتلة ، والاطلاع عن قرب على الممارسات الاسرائيلية ضد الفلسطينيين ، عقد وفد الحقوقيين الأسبان مؤتمرا صحفيا كشفوا من خلاله ، ديمقراطية اسرائيل الزائفة ، وعنصريتها المسيطرة . وقد اعتمد اعضاء الوفد فى ذلك على جملة من المشاهدات والوقائع الحية التى عايشوها شخصيا على أرض الصراع بين الفلسطينيين واسرائيل .

وكانت الزيارة التى تمت خلال الفترة الواقعة بين الثالث والتاسع من شهر يناير (كانون الثانى) ١٩٨٨ ، قد جاءت تلبية لطلب عدد من المحامين الذين يدافعون عن فلسطينيين بانتظار صدور أحكام مختلفة بحقهم ، وبطلب من مؤسسات انسانية مختلفة . وكانت الزيارة تهدف الى الاطلاع عن قرب وعلى ارض الواقع على مدى احترام السلطات الاسرائيلية لحقوق الانسان والمبادىء القانونية السارية فى الدول الغربية السائرة فى فلك اسبانيا الثقافى ، والاطلاع ايضا على ما اذا كانت هذه المبادىء تطبق على ابناء الشعب الفلسطينى .

وفى ختام كلمته فى المؤتمر الصحفى ، تحدث خوان ماريا باندريس أحد اعضاء الوفد ورئيس حزب اليسار الباسكى وعضو البرلمان الأسبانى وعضو البرلمان الأوروبى ومسسار الشئون الاسبانية وشئون الشرق الأوسط ، قائلا « أود أن يتذكر الرأى العام الأسبانى والعالمى امرا مهما وهو ان جزءا من شعب اسرائيل الذى عانى كثيرا من الاضطهاد كما نعلم ، قد حول الآن الى شعب مُضطهِدْ .. هذا هو مايحدث الآن باختصار فى الأراضى المحتلة » . اما خوان البرتوبيوتش ، عضو اللجنة الادارية لجمعية المحامين الديمقراطيين فى كاتالونيا احد فروع جمعية المحامين الدولية ، فقد تحدث قائلا « هناك أمر يعتبر وحيدا من نوعه يجرى فى اسرائيل . نحن نعلم أنه توجد مناطق كثيرة فى حالة حرب ، ولكن لايحدث فيها مايحدث فى اسرائيل ، هذا الأمر يتعلق بترحيل العرب . وقد بلغ عدد المطرودين حدا غاية فى الخطورة » وأضاف خابيونارد ، ممثل قطاع الحقوق والعدل فى الحزب الاشتراكى الكتلانى قائلا « اننا نعتزم رفع تقرير الى كل الهيئات التى نمثلها وبعد ذلك نفكر فى رفع تقرير الى مجلس الشيوخ الأسبانى عن طريق زميلنا السيد باندريس ، كذلك الى البرلمان الأوربى (مركز حقوق الانسان) « والى المجلس الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحده والى لجنة حقوق الانسان . اننا نعتزم ان نعطى الرأى العام فكرة عن فلسطين الحقيقية بمبادئها ومثلها بعد مارأينا ، وعشنا ولمسنا ، من كفاح هذا الشعب المظلوم » .

وقد جاء فى نص تقرير لجنة الحقوقيين الأسبان عن الممارسات الاسرائيلية فى الأراضى المحتلة ، « ان اسرائيل ترتكب ضد الفلسطينيين جرائم لامثيل لها فى العالم » كما جاء فى التقرير بانه لقد استمعت لجنة الحقوقيين الأسبان مباشرة لشهادات اشخاص تعرضوا لسوء المعاملة . وكانت شاهدا على جراح احد المعتقلين فى احد معسكرات رام الله . وقد لاحظنا بأن الاعترافات التى تتم فى المحاكم العسكرية فيها مخالفات خطيرة . من أهمها : « استعمال العنف ضد المعتقلين لنزع اعترافاتهم بالقوة » واضاف التقرير بأن اسرائيل تقوم بطرد المواطنين الفلسطينيين من الأراضى المحتلة الى الدول المجاورة بحجة ان تواجدهم (غير مرغوب فيه) ..»

« اللجنة العربية ــ الأمريكية لمكافحة التمييز »

قامت اللجنة بتمويل برنامج يسمى « شهود عيان » يستهدف « إعلام الأجانب بمعيشة الفلسطينيين فى ظل الاحتلال العسكرى الاسرائيلى ».وفى اطار هذا البرنامج أقام اثنا عشر امريكيا لمدة أسبوعين فى منازل فلسطينيين اثناء الزيارة التى قاموا بها للضفة الغربية وقطاع غزة المحتلة. وقد ندد هؤلاء الأمريكيون فى حديثهم للصحفيين بعد انتهاء الزيارة بممارسات قوات الاحتلال الاسرائيلية ضد المواطنين الفلسطينيين .

وقالت جاكلين لوت ، وهى صحفية من غرب فرجينيا ، انها التقت بفتاة عمرها سبعة أعوام فى مخيم للاجئين حطم جنود اسرائيليون اسنانها واحدثوا تشققات فى شفتيها لأنها نظرت من خارج منزلها اثناء حظر التجول . ووصفت لوت الجنود الاسرائيليين بأنهم « أسوأ من الحيوانات فى معاملتهم للفلسطينيين . وأوما زملاؤها برؤوسهم اعرابا عن موافقتهم . وقالت لرويتر: « واضح انهم لاضمير لهم على الاطلاق لاادرى كيف يمكنهم فعل ذلك » . اما نورمان فرينكلشتاين ، وهو أستاذ بجامعة بروكلين ، فقد قال : « لايمكننى تصور الظروف التى تبرر افعالا لايمكن وصفها الا بأنها ارهاب » .

كما قام رئيس اللجنة العربية ــ الأمريكية لمكافحة التمييز العنصرى ، عابدين جبارة ، فى أكتوبر (تشرين الأول) ١٩٨٨ بتسليم مساعد وزير الخارجية الأمريكية لحقوق الانسان والشئون الانسانية ، ريتشارد شيفتر ، تقريرا حول انتهاكات اسرائيل لحقوق الانسان فى الأراضى المحتلة، وتم تسليم التقرير الواقع فى مائتى صفحة الى شيفتر لا ستخدامه فى التحضير لتقرير الدولة لعام ١٩٨٨ حول ممارسات اسرائيل بالضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين.ويشير التقرير الى ممارسات الغطرسة التى تنتهجها سلطات الاحتلال ضد المواطنين الفلسطينيين فى الأراضى المحتلة والتى تتنافى مع قوانين الحقوق الانسانية ، وتشكل خرقا صارخا لها . ويتضمن التقرير اشارة الى محاولات القمع الاسرائيلية ضد الانتفاضة الفلسطينية . كما يعرض لألف وخمسمائة حالة شخصية من نتاج ممارسات القمع والتى

تتحدث عن القتل والاعتقال غير القانونى والابعاد اضافة الى الارهاب الاسرائيلى ضد المواطنين الفلسطينيين .

من ناحية اخرى ، كانت اللجنة قد تقدمت بشكوى الى ادارة الرئيس الأمريكى ريجان ، تتهم فيها اسرائيل بحرمان اكثر من مائة الف فلسطينى فى الضفة الغربية وغزة من حقوقهم الأساسية وبناء على ذلك اتخذ كلايتون بوتر ممثل الرئيس ريجان الخاص بالتجارة قراراً فى ٢٦ أغسطس (آب) ١٩٨٨ ، باجراء تحقيق حول الاتهامات بانتهاك اسرائيل حقوق العمال الفلسطينيين وخصوصا فى الأراضى المحتلة . إذ أن قانون التجارة الأمريكى يقضى بأن تلتزم الدول التى تتمتع صادراتها الى الولايات المتحدة ، ومنها اسرائيل ، بالاعفاء من الرسوم الجمركية باحترام حقوق العمال .

إلا أن صحيفة « وول ستريت جورنال » الأمريكية كانت قد كشفت فى أكتوبر (تشرين الأول) ١٩٨٨ ، أن وزارة الخارجية الأمريكية تسعى لاحباط تنفيذ القرار المتخذ من قبل ادارة الرئيس ريجان . واوضحت الصحيفة ان الخارجية الأمريكية تخشى من ان تتحول هذه المراجعة ، التى ستكون المرة الأولى التى يستخدم فيها قانون التجارة الأمريكى لاختيار سجل حقوق الانسان الخاص باسرائيل ، الى ساحة لانتقاد اسرائيل وسياستها فى الأراضى المحتلة . واضافت بأنه اذا ثبتت هذه الاتهامات التى وجهتها اللجنة العربية ــ الأمريكية لمكافحة التمييز ، فإن اسرائيل قد تخسر امتيازاتها الجمركية فى الولايات المتحدة .

والجدير بالذكر ان بعض مراجعات مكتب التجارة السابقة ، أدت الى استبعاد نيكاراجوا ورومانيا من البرنامج الأمريكى للاعفاءات الجمركية وتعليق مزايا شيلى وباراجواى بعد التحقق من ان هذه البلاد انتهكت حقوق العمال فيها .

وكالة غوث وتشغيل اللاجئين « الأونروا »

قال التقرير السنوى لوكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين فى الشرق الأدنى (اونروا) والذى تم رفعه الى الجمعية العامة للأمم المتحدة أن الممارسات القمعية الاسرائيلية فى الأراضى الفلسطينية المحتلة ، ادت الى ارتفاع عدد اللاجئين الفلسطينيين الذين يتطلبون المساعدة من مراكز الاغاثة التابعة للوكالة .

وقد اكد المفوض العام لوكالة اونروا ، جيور جيو جبا كوملى ، فى التقرير العام ، أن ممارسات القمع الوحشية الاسرائيلية قد رفعت بنسبة حوالى عشرين بالمائة من عدد اللاجئين الفلسطينيين الذين كسر جنود الاحتلال الاسرائيلى عظامهم « واضاف ان الاغلاق القسرى للمدارس من قبل سلطات الاحتلال الاسرائيلية لفترات طويلة ومنع التنقل من والى الأراضى المحتلة

الذى يشكل خرقا لقانون لم شمل الأسرة المعترف به دوليا ، قد ساهم فى انهيار الظروف المعيشية وخاصة فى الضفة الغربية المحتلة » .

واعرب برنارد ميلز مدير الوكالة فى قطاع غزة عن استنكاره لأسلوب « ضرب الأطفال وكسر عظامهم الذى تمارسه السلطات الاسرائيلية فى الأراضى العربية المحتلة مشيرا الى صعوبة تقديم العناية المطلوبة لحوالى ٤٥٠ الف لاجىء فلسطينى فى قطاع غزة بسبب اجراءات البطش التى تقوم بها سلطات الاحتلال » . وقال ميلز ، الذى كان ضابطا سابقا فى الجيش البريطانى فى تصريحات نشرتها صحيفة . فاينانشيال تايمز « فى ١٥ ابريل (نيسان) ١٩٨٨ ، انه لم يشهد طوال سنوات عمله فى الجيش وفى رحلات الاغاثة التابعة للأمم المتحدة ، اعمال بطش اكثر بشاعة من الاعمال التى تمارسها سلطات الاحتلال الاسرائيلى ضد الفلسطينيين » وقد اوضح ميلز انه بعث بثلاث رسائل احتجاج رسمية الى الحاكم العسكرى الاسرائيلى فى قطاع غزة ، ولكن دون جدوى .

« الاتحاد النسائى الديمقراطى العالمى »

قام الاتحاد النسائى الديمقراطى العالمى بارسال لجنة لتقصى الحقائق الى الأراضى العربية المحتلة وعقب الزيارة التى تمت فى مارس (آذار) ١٩٨٨ ، قدمت اللجنة تقريرا الى الاتحاد جاء فيه ان الرجال والنساء والأطفال الفلسطينيين معرضون للقتل ، حيث يصوب اليهم الجنود الاسرائيليون الرصاص الحى والمطاطى ويضربون بالهراوات وتكسر اطرافهم ويسممون بالغاز المسيل للدموع .

وقد اكد التقرير ان اللجنة زارت مستشفيات المقاصد الخيرية فى القدس ورام الله والشفاء بغزة ، ورأت ضحايا القمع الاسرائيلى ممن اصيبوا بكسور ورصاص فى الأرجل والفم والكلى والصدر والظهر « واشار تقرير اللجنة الى أن من بين الشهداء الذين سقطوا برصاص الجيش الاسرائيلى ، ستة وعشرين شهيدا تقل اعمارهم عن خمسة عشر عاماً . وقد بلغ عمر أصغر شهيد أسبوعين فقط ، اما الجرحى فهم من الكثرة بحيث يصعب احصاؤهم بشكل دقيق » .

وقد دعت اللجنة الى التضامن مع الشعب الفلسطينى ماديا ومعنويا ، وان المجتمع الدولى والقوى المحبة للحرية والسلام مطالبة بتقديم الدعم للانتفاضة ونضال الشعب الفلسطينى من اجل حقوقه المشروعة « وأوضحت أن المستشفيات ولجان الاغاثة الطبية بحاجة الى اخصائيين فى العيون والأعصاب والمعالجة الحكيمة والأدوية وأدوات الأسعاف والموارد المالية لمعالجة عدد من المصابين فى مستشفيات خاصة أو ارسالهم الى الخارج » .

وقد طالبت اللجنة الاتحاد ، بأن تقوم المنظمات النسائية بارسال وفود نسائية للمنطقة لكسر العزلة المفروضة وارسال برقيات احتجاج ضد القمع وجمع التبرعات لصالح العائلات المتضررة فى

الأراضى المحتلة وارسال الغذاء والكساء للأطفال .

اللجنة القبرصية للتضامن مع الشعب الفلسطينى (كيبا)

قامت اللجنة بارسال وفد من اعضائها الى المدن والقرى الفلسطينية فى الفترة من ٢٤ سبتمبر / ايلول الى ١٣ اكتوبر / تشرين الأول ١٩٨٨ وإثر عودة الوفد ، المشكل من أربعة أعضاء على رأسه رئيسة اللجنة السيدة ايلى ميسورا ، عقد اعضاؤه مؤتمرا صحفيا فى إحدى قاعات فندق فيلوكسينيا فى نيقوسيا . وقد ذكرت السيدة ميسورا « انهن ذهبن بالاساس كشهود على العنف العسكرى الاسرائيلى ضد الشعب الفلسطينى » .. واضافت بأنه « لدى وصولهن الى الأراضى المحتلة ، شاهدت جنوداً اسرائيليين مدججين بالسلاح ، يقومون بتنظيف الطريق من الحجارة ، فكان هذا أول انطباع عملى لهن عن حقيقة ماكان يدور هناك » .

وعن زيارة الوفد لمستشفى المقاصد فى القدس ، المستشفى العربى الوحيد المؤهل لاستقبال حالات خطيرة ، روت السيدة ايلى بأن الوفد « رأى حالات تبدو الاصابات بالطلقات البلاستيكية ، وفحص صور أشعة لبعض الحالات توضح خطورتها ، فهى بديل رصاصة الدم دم ، وهى مثلها ذات سرعة عالية جداً كما ذكرت ايلى « ان هناك حوالى مائة وعشرين ألف عامل بلا عمل ، اما المدارس فهى مغلقة برغم ان قرارا بفتحها قد صدر قبل أكثر من شهرين ».

اما السيدة اليزاسافيذو احدى عضوات الوفد فقد استعرضت مشاهداتها كمحامية فذكرت انها تمكنت من دخول محكمة عسكرية فى نابلس يوم ١٩٨٨/٩/٢٩ ، وصدمت منذ الوهلة الأولى « فقد كانت اقرب الى معسكر للجيش منها الى المحكمة » وقد اكدت على ان وجود محاكم كهذه ، يتعارض والقانون الدولى ، فالمحكمة توجد داخل سجن عسكرى ، والسجانون يستخدمون العنف ضد العامة . لقد حاولوا منعى من الدخول ، وحين دخلت وجدت ٣٠ جنديا مدججين بالسلاح ، بينما القاضى العسكرى يضع سلاحة الى جواره » . وتابعت « انهم يحضرون كل عشرة فلسطينيين معاً وهم مُصفَّدون وعلى أجسادهم اثار الضرب ، وعلى وجوههم اثار الجوع ، وخلال ساعتين تمت محاكمة ٢٨ فلسطينيا ، واتخذ القرار خلال خمس دقائق فقط ، وطبعا لم يبرأ أحد منهم » .

وفى نهاية المؤتمر رد اعضاء الوفد على الأسئلة ، ثم وزعت السيدة ايلى ميسورا ، رئيسه اللجنة ، بعض الاحصائيات حول عدد المعتقلين فى السجون الاسرائيلية وصورا عن بعض حالات قتل الأطفال الفلسطينيين .

بعثة من الحقوقيين مفوضة من قبل عدد من منظمات دولية :

فى تقرير تحليلى من الأراضى المحتلة ، سجلت بعثة دولية من الحقوقيين تحقيقاتها الرئيسية فى الأحداث التى جرت هناك خلال شهر ديسمبر (كانون الأول) ١٩٨٧ وقد ذهبت البعثة الى الضفة الغربية وغزة المحتلين فى الفترة من ٢٩ ديسمبر / كانون الأول ١٩٨٧ الى ٣ يناير / كانون الثانى ١٩٨٨ بهدف اجراء فحص قانونى للوسائل التى تستخدمها قوة الاحتلال الاسرائيلى بالنظر للمعايير الداخلية والدولية المعنية بحماية المدنيين فى الأراضى المحتلة ، وتلك التى تضمن الحقوق الأساسية للانسان ، وفى كل الظروف .

وقد ضمت البعثة كلا من جان بول كاينولود ، المحاضر فى كلية الحقوق بنانس وعميدها السابق ، وهو مفوض من قبل المركز الدولى للاعلام عن المسجونين والمبعدين والمختفين من الفلسطينيين واللبنانيين ، وكذلك من الحركة المعادية للعنصرية وللمحبة بين الشعوب .. كما ضمت البعثة : ريجين دوكوا ، المحاضرة بجامعة باريس ، ومفوضة من قبل الرابطة الدولية للحقوقيين الديمقراطيين ومقرها بروكسل . ايضا ضمت البعثة لويس فيل،المحامى بمحكمة استئناف باريس، ومفوض من قبل العصبة الدولية لحقوق وحرية الشعوب ومقرها روما .

وقد اكد تقرير البعثة بداية على ضرورة تحديد مدلولات الكلمات المستخدمة من اجل فهمها وحتى لايقود عدم الفهم لها الى مواقف تختلف فى طبيعتها وشدتها وعليه فكلمة مظاهرات تعنى التعبير الظاهر المرئى عن ثورة شعبية حقيقية . وبالرغم من ان التقرير كان قد جاء موجزا ، الا ان البعثة حرصت منذ البداية على التأكيد على ان كل عنصر ورد فى هذا التقرير استند على مجموعة هامة من الأدلة والاثباتات والشهادات والتصريحات والنصوص » .

وتؤكد البعثة من خلال تقريرها هذا ، على « عدم التناسب الضخم بين مايفعله المتظاهرون وعنف القمع الذى يتعرضون له » كما لفتت البعثة النظر الى تلقيها شهادات باستخدام رصاص دم دم المحرم دوليا . ويمضى التقرير ، فيشير الى ان المستشفيات كانت ايضا مسرحاً للعنف ومنها مستشفى الشفاء فى غزة والاتحاد النسائى فى نابلس حيث قامت البعثة بزيارتهما . وعن اجراءات الاعتقال والمحاكمات امام المحاكم العسكرية ، اثبتت البعثة (من مسرح الأحداث تدعمها ملاحظات مؤكدة من جانب المراقبين الذين حضروا الجلسات فيما بين ٢٦ ــ ٢٩ ديسمبر / كانون الأول) انه « لم تثبت حالة واحدة يتم فيها حمل سلاح نارى أو استعمل مثل هذا السلاح » وبذلك يتبين مدى كذب المتحدث باسم الجيش الاسرائيلى فى نابلس ، الذى كان قد اخبر البعثة بأن الفلسطينيين » استعملوا آليات خطيرة خلال الأحداث وليس الحجارة وحدها » .

ولم تكتف البعثة بتسجيل ما رأت رأى العين ومادونت من احاديث وزيارات ولقاءات ، بل انتقلت الى تفسير كل هذا ادراكا منها بأهمية القضية . وقد استهلت تفسيراتها بالقول : ان حركة بهذا الاتساع وهذه الأهمية ، لكى نبرز عمق تجذرها ، علينا ان نكف عن الحديث عن مجرد مظاهرات واضطرابات وفتنه ، يجب ان نتحدث عن المعنى الكامل للثورة ، أى نتحدث عن عمل جماعى مصحوب بالعنف ، ترفضه جماعة السلطة السياسية القائمة والنظام الاجتماعى القائم والبدء فى مهاجمتها من اجل تدميرها ، كما رأت البعثة ان الشباب الذى قاد ثورة الحجارة هم صغار الفلسطينيين ، اذ ضمت القوائم الأولى للجرحى اطفالا من غزة تتراوح اعمارهم بين ١٠ — ١٧ عاما ، لذلك ففى رأيها أن هؤلاء الشباب ليسوا بالقادرين على تقديم ترجمة سياسية لهذه الثورة ، بل على المسئولين السياسيين ان يفعلوا ذلك . وقد ذكرت البعثة انه فى اثناء تواجدها فى الأراضى المحتلة ، كان يبدو ان الشعور السائد بين المسئولين السياسيين الفلسطينيين هو شعور الحيرة ، فهم لم يكونوا فى البدء فى هذه الثورة . ومن الطبيعى ان يسعوا فى مواكبتها والاندماج فيها والتأثير عليها . وكان لهم شاغلان :

الأول : التقليل ما امكن من القمع الرهيب الذى تحس به الجماهير فى حياتها اليومية .
أما الثانى : فهو البحث عن سبل اعطاء هذه الثورة ترجمتها السياسية حتى لاتتحول الى مجرد خبر .

ولعل هذه هى المرة الأولى ، وربما الوحيدة ، التى تغطى فيها لجنة لتقصى الحقائق مفوضة من قبل عدد من منظمات دولية لحقوق الانسان ، بمثل هذه الصراحة والوضوح ، وخاصة فيما يتعلق بتفسيراتها لأحداث الانتفاضة التى اطلقت عليها ، وبحق ، تعبير الثورة .

بعثة من الأطباء البرازيليين :

دعا الوفد الطبى البرازيلى ، المؤلف من سبعة عشر فنيا فى المجالات المختلفة فى الحقل الصحى ، منهم أربعة عشر طبيبا وثلاث ممرضات ، والذى قام بزيارة للأراضى المحتلة استغرقت ثلاثة أسابيع من شهر فبراير / شباط ١٩٨٨ ، الى مؤتمر صحفى فى نادى نقابة الأطباء فى برازيليا العاصمة .

وقد استهلت رئيسة نقابة اطباء برازيليا العاصمة واحدى عضوات الوفد ، كلمتها بتقديم اعضاء الوفد للصحفيين ، وقالت اننا لبينا دعوة جمعية أطباء غزة والهلال الأحمر الفلسطينى ، وقمنا بهذه المهمة الانسانية لنقدم تضامننا مع الشعب الفلسطينى ، ولنطلع عن كثب على الممارسات الوحشية الاسرائيلية ضد الشعب المسالم الذى يرزح تحت اعباء الاحتلال ، فى محاولة منا لتخفيف المعاناة لهذا الشعب البطل .

وقد ذكر احد اعضاء الوفد ان من جملة الممارسات التى رأيناها ، كسر الأيدى والأرجل ، كما لاحظنا الضرب على الأعضاء التناسلية لمنع التكاثر الفلسطينى ، وشاهدنا حالات الاجهاض التى بلغت فى مستشفى الشفاء فقط وفى شهر ديسمبر / كانون الأول خمسين حالة . كما لاحظنا الاستعمال المكثف لقنابل الغاز ، هذا الغاز الذى يؤثر على خلايا الكبد . واضاف لقد شاهدنا العديد من الحالات الناجمة عن اطلاق الأعيرة النارية الحية ضد الأهالى ، والمتعمد ، وبسابق الاصرار دون ذنب ، حيث عالجنا فتاة فى السابعة عشرة من عمرها اطلق عليها الجنود الاسرائيليون النار بمجرد انها ذهبت لاغلاق نافذة بيتها . ثم استطرد قائلا .. كما شاهدنا موقع دفن الفلسطينيين احياء فى قرية سالم. انه الهلوكوست ضد الشعب الفلسطينى. كما لاحظنا المضايقة التى يتعرض لها الأطباء والممرضون فى المستشفيات ، وعرقلة حركة سيارات الاسعاف .

وقد انتهى اعضاء الوفد الى العديد من النتائج فى ختام مؤتمرهم الصحفى أهمها ان التضامن مع الشعب الفلسطينى هو تضامن مع كل الشعوب المحبة للحرية والعدالة والسلام ، حيث ان القضية الفلسطينية هى قضية انسانية ، وعلينا ان ندين الممارسات الاسرائيلية القمعية .

بعثة من البرلمانيين الأوروبيين :

أكد مايكل لانيغان ، رئيس مجلس الشيوخ الايرلندى ، فى مؤتمر صحفى عقده فى بروكسل ، اثر زيارة التقصى التى قام بها للأراضى المحتلة على رأس وفد من البرلمانيين الأوروبيين ، فى نهاية يناير / كانون الثانى ١٩٨٨ ، على ان السلطات الاسرائيلية استعملت اسلحة محظورة محرمة فى مواجهتها لمظاهرات شعبية غير مسلحة فى الأراضى المحتلة .

واضاف لانيغان أن كل التحقيقات التى قام بها اعضاء الوفد اثبتت ان المتظاهرين الفلسطينيين « لم يستعملوا السلاح ولو لمرة واحدة منذ بدء الانتفاضة ، وأن ثورتهم اقتصرت على الحجارة ورفع الشعارات » . واكد بيتر برايز عضو البرلمان البريطانى عن حزب المحافظين الحاكم على « فظاعة الجرائم الاسرائيلية من خلال زيارة الوفد الى المستشفيات وعائلات الجرحى والضحايا » .

وجدير بالذكر ان مايكل لانيغان كان قد قدم تقارير طبية تؤكد استعمال الجيش الاسرائيلى لغازات ممنوعة دوليا وتسببت فى تخدير المتظاهرين وحالات اجهاض كثيرة عند النساء الفلسطينيات . كما اشار الى ان البرلمانيين عادوا بعينات من هذه القنابل لتحليلها فى المختبرات الأوروبية وتحديد مصادرها . وقد كشف الوفد البرلمانى عن استعمال الجيش الاسرائيلى للرصاص الخارق المتفجر الذى يتسبب فى بتر العضو المصاب من الجسم ، كما عرض البرلمانيون عينات من صور اشعة اكس لبعض ضحايا هذا الرصاص .

وقد حذر البرلمانيون الأوروبيون من خطر دخول المستوطنين الاسرائيليين المسلحين فى مجابهة مع الفلسطينيين ، وقالوا ان زيارة اسحاق شامير الأخيرة لهؤلاء المستوطنين تعتبر تحريضا لهم على الاعتداء المسلح على الفلسطينيين .

.. من ناحية اخرى ، اكد مايكل لانيغان ، من خلال المؤتمر الصحفى على ان اسرائيل كانت قد قامت بعملية تحايل وتزوير وثائق حول الصادرات الفلسطينية باتجاه السوق الأوروبية المشتركة . وقال « ان السلطات الاسرائيلية زورت وثائق تحمل عبارة الغرفة التجارية فى رام الله لتصدير منتوجات اسرائيلية تم تسويقها على اساس أنها منتوجات فلسطينية . وذلك فى عملية تحايل مثيرة للجدل تؤكد عزم اسرائيل على عدم السماح للصادرات الفلسطينية من التسويق فى أوروبا ، بعد ان قدمت مفوضية السوق الأوروبية المشتركة تسهيلات تجارية للصادرات الفلسطينية فى غزة والضفة الغربية » .

رابعا : المنظمات العربية .. والانتفاضة :

ربما يبدو من نافلة القول ان نتحدث عن موقف المنظمات العربية لحقوق الانسان من اجراءات القمع الاسرائيلى ، اذ من المعلوم انها جميعا تلتقى عند موقف ثابت من تأييد حقوق الفلسطينيين شعبا وافرادا ، وجميعها يدين الانتهاكات الاسرائيلية من قبل ، ومن بعد الانتفاضة . غير ان المقصود هنا هو تقييم اداء هذه المنظمات معالجة الموقف تجاه التنسيق مع المنظمات الدولية لوقف الانتهاكات ، وتوفير قدر من الحماية الدولية للفلسطينيين العزل فى الأراضى المحتلة .

يأتى فى مقدمة هذه المنظمات المنظمات الفلسطينية لحقوق الانسان . وقد لعبت هذه المنظمات دورا بارزا ومتميزا فى تزويد الرأى العام العالمى ، بمتابعة دقيقة وموثقة لمظاهر الانتهاكات الاسرائيلية الجسيمة فى قمع الانتفاضة . وذلك رغم كل الظروف الحرجة التى تعمل فى ظلها .

وكما هو معروف فان معظم منظمات حقوق الانسان الفلسطينية فى الأراضى المحتلة انما هى أفرع لمنظمات دولية معنية بقضية حقوق الانسان . فمنظمة الحق / القانون فى خدمة الانسان هى فرع لرابطة الحقوقيين الدوليين .. ومشروع المعلومات الأساسية حول حقوق الانسان الفلسطينى هو مشروع مشترك بين المركز الفلسطينى للاعلام حول حقوق الانسان فى القدس ، ومؤسسة تعليم وبحوث حقوق الانسان فى شيكاغو تأسست فى مايو ١٩٨٦ .

وقد وفر العمق الدولى لهذه المنظمات امكانية تحقيق مساهمة فعالة فى تزويد الرأى العام الدولى بمتابعة متطورة للأحداث .

وقد عملت هذه المنظمات من خلال عقد المؤتمرات الصحفية ، واصدار البيانات الصحفية والنشرات وايفاد المحامين الى السجون والمعتقلات كلما أمكن ذلك. كما زار محامون من منظمة القانون فى خدمة الانسان معسكر انصار ــ ٣ يوم ١٩ مايو ١٩٨٨ . وقد ركزت هذه المنظمات على مظاهر الخروقات الاسرائيلية للقوانين المحلية والدولية وبخاصة فيما يتعلق بالعقوبات الجماعية والقبض العشوائى والطرد والمعاملة القاسية والتعذيب فى مراكز الاحتجاز ، وكشف الأوضاع غير الانسانية لمعسكر أنصار ٢ بالنقب ، والمطالبة بالالغاء الفورى لهذا المعسكر .

وقد عملت هذه المنظمات فى ظروف عصيبة ، وتعرض بعض العاملين فيها للاعتقال والتهديد . ويشار من بين ذلك الى اعتقال أربعة من العاملين الميدانيين من منظمة القانون من اجل الانسان وتهديد بعض أعضاء المنظمة باتخاذ اجراءات ضدهم اذا لم يكفوا عن التدخل . وقد ابرقت رابطة الحقوقيين الدوليين للسفير الاسرائيلى فى سويسرا تطالب بالافراج الفورى عنهم .

اما جمعية الهلال الأحمر الفلسطينى فقد قامت على مدى العام ١٩٨٨ ، ومن خلال المجلة الشهرية الدورية التى تصدرها (بلسم) ، بتغطية واسعة للانتفاضة الفلسطينية . وقدمت العديد من التفاصيل الموثقة عن اجراءات القمع وانتهاكات السلطات الاسرائيلية لحقوق الفلسطينيين الجماعية والفردية .

والواقع ان مجلة « بلسم » كانت قد ساهمت فى نشر العديد من التقارير التى نتجت عن الزيارات التى قامت بها بعثات لجان تقصى الحقائق للأراضى المحتلة ، ومنها على سبيل المثال تقارير كل من بعثة اطباء حقوق الانسان الأمريكيين ، وبعثة الأطباء البرازيليين . اضافة الى الكثير من الأحاديث التى جرت على لسان شهود العيان ، من الفلسطينيين والأجانب . كما قامت المجلة باجراء بعض الحوارات مع ممثلى منظمات حقوق الانسان ومنها الحوار الذى اجرته مع بيرأولوف هالكفيست مدير عام وكالة الأونروا فى لبنان ، وذلك للتنسيق مع هذه المنظمات من اجل وضع حد للانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان الفلسطينى ، ومحاولة ايضاح رؤية هذه المنظمات وموقفها تجاه القضية الفلسطينية بصفة عامة والانتفاضة بصفة خاصة .

وعن طريق تحقيقاتها المصورة ، قامت « بلسم » بتغطية كاملة لواقع المستشفيات فى الأراضى المحتلة ومدى الانتهاكات التى تتم داخلها من جانب الجنود الاسرائيليين وخاصة مستشفى الشفاء فى غزة . كما قامت بنشر الأخبار الواردة اليها عن حياة الفلسطينيين المعتقلين داخل السجون الاسرائيلية وخاصة معسكر « انصار ــ ٣ » كذلك تابعت المجلة نشر اعداد كبيرة من القوائم التى تحتوى على عدد واسماء القتلى والجرحى وحالات الاجهاض التى تمت والسبب المباشر لكل منها .

واذا انتقلنا للمنظمات العربية لحقوق الانسان ذات الطابع القومى فقد قام اتحاد المحامين العرب

ازاء تصاعد أعمال القمع فى مواجهة الانتفاضة الفلسطينية بنشاط مكثف فى اجتماعات الدورة الرابعة والأربعين للجنة حقوق الانسان بجنيف لكشف جرائم اسرائيل فى الأراضى المحتلة . كما قدم بيانا الى اللجنة على لسان فاروق أبو عيسى الأمين العام للاتحاد وذلك فى الخامس من فبراير / شباط ١٩٨٨ . طالب فيه بارساء مبادىء العدل عن طريق تطبيق المواثيق الدولية المتعلقة بادانة جرائم الحرب وابادة الجنس والجرائم ضد الانسانية ، بعد ان اشار الى أن هذه الممارسات لم تجدها تكييفا قانونيا سوى انها تشكل جريمة ابادة الجنس الموجهة ضد الانسانية ، وان لم تكن كذلك فما مكانها اذن وفق مبادىء القانون الدولى ؟ .

كما وزعت ورقة على اعضاء اللجنة اعدها الاتحاد حول جرائم ابادة الجنس التى ترتكبها اسرائيل لقمع انتفاضة الشعب الفلسطينى فى الأرض المحتلة ، واوضح من خلالها العديد من الحقائق المتعلقة بالانتفاضة فى الأراضى المحتلة ، كما طالب فيها بتشكيل محكمة على غرار محكمة نورمبرج لمحاكمة مجرمى الحرب فى اسرائيل .

وقامت نشرة الاتحاد الداخلية الشهرية (المحامون العرب) بتغطية لبعض الأخبار الواردة اليها عن الانتفاضة ، اضافة الى انها قامت بنشر البيانات الصادرة عن بعض نقابات المحامين فى الأقطار العربية لدعم وتأييد الانتفاضة فى الأراضى المحتلة ومنها نقابات المحامين فى مصر وليبيا والعراق والمغرب .

اما المنظمة العربية لحقوق الانسان فقد اعتبرت ان انتفاضة الشعب العربى الفلسطينى هى بمثابة استفتاء كبير على كل المزاعم الاسرائيلية ، ومنبه قوى للرأى العام الدولى على ان عشرين عاما من الاحتلال المتواصل ، والقهر المستمر — بشهادة المراقبين الأجانب وليس فقط العرب — لم ولن تكون قادرة على أن تقمع شعبا صغيرا عن ان يتمسك بحقوقه المشروعة فى حياة كريمة على أرضه ، وان يواجه بأيد عزلاء قوة اسرائيل التى لم تشأ ان تتعلم من درس تاريخ معاناتها الطويل سوى من جلاديها النازيين .

وقد اصدرت المنظمة بياناً فى ١٨ ديسمبر / كانون الأول ١٩٨٧ ، ادانت فيه أعمال القمع والعنف الاسرائيلية ضد المواطنين العزل فى الأراضى المحتلة فى مواجهة أعمال الاحتجاج المشروعة من جانب الشعب العربى الفلسطينى . كما اصدرت نشرة عاجلة فى ٢٢ ديسمبر / كانون الأول من العام ذاته ، ناشدت فيها المجتمع الدولى وكل المنظمات المعنية للعمل على وقف هذه المذابح ، وطالبت بتشكيل لجنة تحقيق دولية فى هذه الانتهاكات .

وازاء تصاعد حملة القمع الاسرائيلية فى مواجهة الانتفاضة ، قرر مجلس امنائها فى دور انعقاده العادى بالقاهرة ٣٠ — ٣١ يناير (كانون الثانى) ١٩٨٨ ، التبرع بمبلغ مائة الف دولار لدعم

صمود الشعب الفلسطيني فى الأرض المحتلة . كما اصدر المجلس بيانا ، طالب فيه الرأى العام الدولى وخاصة المنظمات غير الحكومية ، بالتدخل بجميع الوسائل لوقف حملة القمع . كما قرر المجلس الاتصال بالهيئات الدولية والعربية العاملة فى حقل حقوق الانسان والمنظمات غير الحكومية العاملة من أجل القضية الفلسطينية فى سبيل العمل لكشف جرائم سلطات الاحتلال فى الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين ولمتابعة تطبيق قرارات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الشعب الفلسطيني .

ومن خلال نشراتها (غير الدورية) ، قامت المنظمة بتغطية الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان الفلسطينى عن طريق المعلومات الواردة اليها عبر مصادر مختلفة . واهتمت المنظمة خلال نشراتها الصادرة فى العام ١٩٨٨ بتلخيص ونشر تقارير البعثات ولجان تقصى الحقائق التى قامت بزيارة الأراضى العربية المحتلة ، ومنها تقرير بعثة الحقوقيين التى تحدثنا عنها من قبل ، والتى ضمت ممثلين عن الرابطة الدولية للحقوقيين الديمقراطيين ، والمركز الدولى للاعلام حول المسجونين والمبعدين والمختفين من الفلسطينيين واللبنانيين ، والعصبة الدولية لحقوق وحرية الشعوب .

خاتمـــة :

يدرك المتتبع لنشاطات حقوق الانسان جسامة المهمة الملقاة على عاتق منظمات حقوق الانسان فى جهدها المضنى نحو عالم أقل عناء وأقل جورا ، ويدرك أيضا حجم المشكلات التى تتعرض لها هذه المنظمات على التخوم بين السياسة والقانون . وتصبح المسألة أكثر تعقيدا عندما يتعلق الأمر بانتهاكات اسرائيل ، فهى انتهاكات « محمية » من جانب الولايات المتحدة الأمريكية ، ومحمية بسطوة المنظمات الصهيونية الدولية ...

لكن عندما يتعلق الأمر بحالة مثل اجراءات قمع الانتفاضة، عندما يشخص عشرات الآلاف من المسجونين والمعتقلين تحت شمس النقب الحارقة فى معسكر انصار ٣ ، وفى السجون الاسرائيلية سيئة ".معة بأبصارهم املا فى كلمة حق ، وعندما يتعلق الأمر بمئات القتلى والمصلوبين على مقدمات السيارات،والمتعرضين لطيش القادة والجنود الشبان على حد سواء ، عندما يتعلق الأمر بمثل هذه الحالة الفجة ، فان الموجود على كفة الميزان ليس فقط قدر النشاط المرجو والمأمول ، ولكن مصداقية كل المنظمات المعنية بحقوق الانسان ، بل ومصداقية القضية ذاتها .

وفى منطقتنا الموبوءة بالكثير من انتهاكات حقوق الانسان ، كان جزء من قضيتنا ليس فقط الدعوة لوقف هذه الانتهاكات ، والعمل على توفير قدر اكبر من الضمانات لحقوق الانسان .. ولكن كان ايضا التأكيد على مصداقية العمل الدولى فى هذا المجال ، والتأكيد على جدوى مساندة هذه القضية.والآن اصبح لدينا الكثير مما يعزز صحة ادعائنا وجدوى ماتقوم به ، بعد المساندة الجادة التى

قدمتها العديد من المنظمات الدولية فى الظروف الصعبة التى نعلمها تماما . فهل آن الأوان لكى نهنىء أنفسنا على أننا أدينا واجبنا على نحو مرض رغم الصعوبات ، أم أن المطروح هو خطوة اكثر فعالية تتضافر فيها جهودنا جميعا نحو خطوة تلح على الضمير الدولى بمطالب انعقد عليها اجماعنا لتوفير ضمانات افضل ، وحماية دولية أكثر فعالية فى مواجهة اعمال القمع الاسرائيلى تجاه شعب اعزل ، مضت قيادته على ابعد مدى فى الاستجابة لكل ما اقتضاه منها المجتمع الدولى من تنازلات سياسية بغية تحقيق حقوقه الثابتة والمشروعة فى تقرير مصيره ، ولم يعد امام المجتمع الدولى وفى مقدمته — المنظمات الدولية المعنية بحقوق الانسان — سوى أن ينهض — بالمقابل — بمسئولياته فى هذا الشأن .

□□□

الهوامش :

(١) الانقاذ الحضارى Cultural Survival
(٢) اللجنة الأمريكية لحقوق الانسان American Committee for Human Rights
(٣) أطباء حقوق الانسان Physicians for Human Rights
(٤) لجان الرقابة Watch Committees
(٥) صندوق حرية التعبير Fund For Free Expression
(٦) لجنة المحامين لحقوق الانسان Lawyers Committee for Human Rights
(٧) International League for human Rights
(٨) American Friends Service Committee
(٩) International Commission of Inquiry
(١٠) Article 19 of the Universal DEclaration of Human Rights
(١١) مسلسل امريكى يسخر من تدنى مستوى التطبيب والأجهزة المتوفرة ، وهو أيضا رمز لمؤسسة الخدمات الطبية العسكرية للجيش الأمريكى .
(١٢) United Nations Relief and Works Agency for Palestine Refugees (UNRWA)

مشروع مركز معلومات حقوق الإنسان الفلسطيني

أسماء الفلسطينيين الذين قتلوا على أيدى قوات الإحتلال الإسرائيلى (*)
والمستوطنين والمدنيين خلال الإنتفاضة
الفترة من ٨ ديسمبر ١٩٨٧ حتى ٢٧ سبتمبر ١٩٨٨

مجموع القتلى ٣٧٤ قتيلا [٢٤٨ نتيجة إطلاق الرصاص/ ١٢٦ بأسباب أخرى]

القتلى نتيجة الضرب والصدمات الكهربائية والقذف بالحجارة = ٣٣

القتلى نتيجة قنابل الغاز المسيل للدموع = ٦٣

القتلى بسبب ظروف غامضة أو مسئولية رسمية غير مباشرة = ٣٠

★ أعد هذا التقرير مركز معلومات حقوق الانسان الفلسطينى بالقدس .

م	الإســـــم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفـــــاة	تاريخ الوفاة
١	حاتم سيسى	١٥	جباليا/غزة	قوات الاحتلال	أثناء التظاهر برصاصة فى القلب	٩ ديسمبر ١٩٨٧
٢	وحيد أبو سالم	١٣	خان يونس/غزة	قوات الاحتلال	أثناء التظاهر رصاصة فى الرأس	١٠ ديسمبر
٣	ابراهيم عقيق	١٨	نابلس	قوات الاحتلال	أثناء التظاهر رصاصة فى الرأس	١٠ ديسمبر
٤	سحر جرمى	١٩	بلاطة/نابلس	قوات الاحتلال	أثناء التظاهر رصاصة فى الصدر	١١ ديسمبر
٥	على اسماعيل عبد الله	١٣	بلاطة/نابلس	قوات الاحتلال	أثناء التظاهر رصاصة فى الرأس	١١ ديسمبر
٦	سهيلة كعبى	٥٣	بلاطة/نابلس	قوات الاحتلال	كان يراقب المظاهرات رصاصة فى الصدر	١١ ديسمبر
٧	حسن جرغون	٢٢	خان يونس/غزة	قوات الاحتلال	أثناء التظاهر رصاصة فى الصدر	١٤ ديسمبر
٨	عبد الملك أبو حسين	٢٣	خان يونس/غزة	قوات الاحتلال	أثناء التظاهر رصاصة فى الرقبة	١٥ ديسمبر
٩	خالد أبو طاقية	٢٢	جباليا/غزة	قوات الاحتلال	أثناء المظاهرات رصاصة فى الرأس	١٥ ديسمبر
١٠	ابراهيم محمود سخلة	٢٥	جباليا/غزة	قوات الاحتلال	وهو يتبرع بالدم فى مستشفى الشفاء	١٥ ديسمبر
١١	طلال الحولوى	١٧	بيت حانون/غزة	المستوطنين	رصاصة فى الرقبة فى الطريق	١٥ ديسمبر
١٢	نافذ أبو قطيفان	١٦	دير البلح/غزة	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الكلى	١٥ ديسمبر
١٣	عطوة أبو صمدانه	٢٠	رفح/غزة	العسكريين	رصاصة فى الساق مات فى المستشفى	١٦ ديسمبر
١٤	عبد السلام فتيحة	٢٩	البريج/غزة	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى القلب والرأس	١٨ ديسمبر
١٥	ميسرة حمدان بتنيحى	٢٦	الشجاعية/غزة	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الرقبة والرأس والأعضاء التناسلية	١٨ ديسمبر
١٦	رائد شهادة	١٦	الشاطىء/غزة	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الفم	٢١ ديسمبر
١٧	نازك أحمد صوافته	١٧	طوبس/جنين	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الصدر	٢١ ديسمبر
١٨	باسم فيصل صوافته	١٩	طوبس/جنين	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الصدر والذراع	
١٩	يوسف عراراوى	٢٤	جنين	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى البطن وضُرب	٢١ ديسمبر
٢٠	محمود قيسى	١٩	جنين	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى العنق	٢١ ديسمبر

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٢١	خالد طالب حميد	٢٠	جباليا/غزة	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى العين والرقبة	٢٢ ديسمبر
٢٢	مصطفى البيك	١٩	جباليا/غزة	العسكريين	أصيب خلال مظاهرات ٢٢ ديسمبر	٢٩ ديسمبر
٢٣	هنية غزاونة	٢٥	رام الله/القدس	العسكريين	كانت فى شرفة منزلها	٣ يناير ١٩٨٨
٢٤	على دحلان	١٩	خان يونس/غزة	العسكريين	اثناء المظاهرات رصاصة فى القلب	٥ يناير
٢٥	مازن اسماعيل مسلم	١٧	المغازى/غزة	العسكريين	أثناء المظاهرات عيار نارى فى القلب	٧ يناير
٢٦	خالد عواده	٢٢	البريج/غزة	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الرأس	٨ يناير
٢٧	بسام خضر أبو مسلم	٢٧	خان يونس/غزة	العسكريين	خلال توزيع الغذاء ٣رصاصات فى الكبد	٩ يناير
٢٨	خليل اسماعيل أبو لولى	٥٤	رفح/غزة	العسكريين	خلال مظاهرات ١٦ ديسمبر	٩ يناير
٢٩	طوفان مصبح	٣٢	الشجاعية/غزة	العسكريين	فى منزله رصاصة فى البطن	١٠ يناير
٣٠	ناجى حسن على (كامل)	٤٣	قباطية/جنين	العسكريين	أثناء مغادرته منزله فى ٣١ ديسمبر ووجد وقد ضرب واطلق عليه النار عدة مرات	١٠ يناير
٣١	باسل يازورى	٢٣	رفح/غزة	العسكريين	احتج يوم ٩ يناير أثناء المظاهرات رصاصة فى الرأس	١١ يناير
٣٢	محمد فايد	٢٠	خان يونس/غزة	العسكريين	خلال المظاهرات يوم ١٦ ديسمبر	١١ يناير
٣٣	عطا مصطفى خضير	٢٦	خان يونس/غزة	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الرأس والقلب	١١ يناير
٣٤	رابح غنام حامد	١٧	بنين/رام الله	مستوطن	هاجمه مستوطن فى الطريق	١١ يناير
٣٥	محمد يوسف جازورى	٣٠	رفح/غزة	العسكريين	طعنه أحد العسكريين	١٣ يناير
٣٦	حسين مصطفى معالى	١٩	كفر نعمة/رام الله	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى القلب والصدر	
٣٧	رمضان صبيح	١٤	بيت لحية/غزة	العسكريين	أطلق عليه الرصاص خلال قافلة امداد بالطعام بين جنون فى طريق جباليا	١٣ يناير
٣٨	احمد على عبيات تعمرة	٤٣	تيسان/بيت لحم	العسكريين	اطلق جندى النار عليه ليستولى على أغنامه	١٤ يناير

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٣٩	ابراهيم أبو نهل	١٨	نصيرات/غزة	العسكريين	اثناء المظاهرات	١٥ يناير
٤٠	محمد رمضان طبازة	٣١	الشيخ رضوان/غزة	العسكرين	فوق منزله اطلق عليه النار عدة مرات	١٥ يناير
٤١	مراد باسم حمد الله	١٧	عنابتة/طولكرم	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى صدره	١ فبراير ١٩٨٨
٤٢	مؤيد محمد شعار	٢١	عنابتة/طولكرم	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى صدره	١ فبراير
٤٣	اسماء ابراهيم سبوبة	٢٥	عنابتة/طولكرم	العسكريين	مظاهرات ١ فبراير رصاص على الرأس	٢ فبراير
٤٤	ابراهيم منصور	٢٦	بلاح/طولكرم	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الصدر نزيف حتى الموت تحت الاحتلال العسكرى	٣ فبراير
٤٥	تامر جلال دسوق	١٠	برقة/نابلس	العسكريين	إطلاق الرصاص فى منزله على رأسه	٣ فبراير
٤٦	اسماء محمد شريف	١٨	عروب/الخليل	جهة غير معلومة	اطلاق الرصاص فى المعدة والقلب	٦ فبراير
٤٧	عماد خاصر صابرنه	٢٦	بيت عمار/الخليل	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى القلب	فبراير
٤٨	محمد ابراهيم شويخه مجدى	١٨	بيت عمار/الخليل	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الصدر	٧ فبراير
٤٩	تيسير عبد الله عوض	١٨	بيت عمار/الخليل	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصتين فى القلب	٧ فبراير
٥٠	عبد الباسط جمعة	٢٧	كفر قادوم/نابلس	مستوطن	اطلق عليه مستوطن يقوم بجمع العمال الرصاص على رأسه ورقبته	٨ فبراير
٥١	نبل أبو خليل	١٤	عتيل/طولكرم	العسكريين	اطلاق ثلاث رصاصات على منطقة القلب	٩ فبراير
٥٢	عماد حملاوى	٢٠	مغازى/غزة	العسكريين	رصاصة فى الرقبة ٥ يناير توفى فى المستشفى	١٠ فبراير
٥٣	احمد أبو سبيل	٣٧	طولكرم	العسكريين	اطلاق الرصاص فى الطريق	١١ فبراير
٥٤	بشار أحمد المعدى	٣٠	نابلس	العسكريين	مسيرة قامت من المسجد رصاصة فى القلب	
٥٥	باسم تيسير الحيتان	١٤	نابلس	العسكريين	مسيرة قامت من المسجد اطلاق ١٢ رصاصة فى الرأس	١٢ فبراير

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٥٦	اسماعيل حلايقة مشنى	٢٢	شيوخ/الخليل	العسكريين	الاحتجاج على محاصرة القرية اطلاق الرصاص على القلب	١٧ فبراير
٥٧	عبد الله عطا عطية	١٩	كفر نعيمة/رام الله	العسكريين	اطلاق الرصاص على الرأس	٢٠ فبراير
٥٨	نصر عبد القادر نصر الله	١٢	طولكرم	العسكريين	رصاصة على الطريق اثناء حظر التجول	٢٠ فبراير
٥٩	كمال محمد درويش	٢٣	دير عمار/طولكرم	مستوطن	رصاصة أثناء وقوفه على جبل	٢١ فبراير
٦٠	راغب سليمان أبو عمارة	١٩	نابلس	عسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى القلب	٢١ فبرير
٦١	روضة لطفى نجيب حسن	١٣	باقة شرقية/طولكرم	مستوطن	اطلاق الرصاص عليها فى منزلها فى القلب	٢٢ فبراير
٦٢	محمود نعمان خشيبة	١٣	العمون/جنين	عسكريين	اثناء المظاهرات	٢٣ فبراير
٦٣	محمد قاسم أبو زيد	٤	قباطية/جنين	متعاون	اطلق عليه متعاون الرصاص	٢٤ فبراير
٦٤	عصام أبو خليفة	١٨	جنين	عكسريين	أثناء المظاهرات رصاصة تحت العين اليسرى	٢٥ فبراير
٦٥	سالى غالب	١٩	نابلس	عسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى منطقة القلب	٢٥ فبراير
٦٦	رشيقة مصلح دراغمة	٦٣	طوبس/جنين	عسكريين	اطلاق الرصاص عليها عدة مرات وفقدان كمية كبيرة من الدم	٢٦ فبراير
٦٧	حسن محمد ابو خيران	٢٢	عروب/الخليل	عسكريين	اثناء التظاهر يرفع علم فلسطين	٢٦ فبراير
٦٨	أياد الأشقر	١٢	جباليا/غزة	عسكريين	اثناء التظاهر	٢٦ فبراير
٦٩	نهاد عبد الغفار حمور	٢٠	عروب/الخليل	عسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى القلب	٢٧ فبراير
٧٠	باقر عبد الله	١٧	حلحول/الخليل	عسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى الصدر	٢٧ فبراير
٧١	ماجد محمد الأطرش	٢٢	حلحلول/الخليل	عسكرين	أثناء المظاهرات رصاصة فى البطن	٢٧ فبراير
٧٢	رائد محمود عوض البرغوثى	١٧	عبود/رام الله	مستوطنين	غارة ليلة على القرية	٢٧ فبراير
٧٣	أحمد ابراهيم البرغوثى	٢١	عبود/رام الله	مستوطن	اثناء الاخلاء	٢٧ فبرير
٧٤	احمد دياب بطاوى	٣٠	جنين	عسكريين	اطلاق الرصاص على رأسه يوم ٢٥ فبراير	٢٧ فبراير

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٧٥	ياسر داوود عبد الجابر	١٧	بورين/نابلس	عسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة على الرقبة	٢٩ فبراير
٧٦	محمد أحمد حسين صلاح	١٨	خاضر/بيت لحم	عسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة على الرأس	٤ مارس
٧٧	بكر لطيفى شيونى	١٧	عرب/جنين	عسكريين	اثناء المظاهرات رصاصة فى البطن	٥ مارس
٧٨	راسم مضحى خضرات عتلول	٢٨	ظاهرية/الخليل	عسكريين	اثناء المظاهرات رصاصة فى الصدر	٤ مارس
٧٩	ماهل مصباح وريدات	٣٠	ظاهرية/الخليل	عسكريين	اثناء المظاهرات رصاصة فى القلب	٥ مارس
٨٠	محمد سعفان	٢٢	بريج/غزة	عسكريين	رصاص فى مؤخرته في ٣ مارس	٥ مارس
٨١	ايمن سليم عياق	١٧	المزرعة الشرقية/رام الله	قوات الاحتلال	الاحتفال بيوم العلم الفلسطينى وإطلاق الرصاص على القلب	٦ مارس
٨٢	خضر محمد حميدة	٤١	ترمسعيا/رام الله	مستوطن	رصاص والوفاة بمستشفى رام الله	٩ مارس
٨٣	ناجح حسن حجاز	١٨	رام الله	مستوطن	اطلق المستوطنون الرصاص عليه فى القلب	٩ مارس
٨٤	مهند عثمان حام	١٧	سلواد/رام الله	قوات الاحتلال	رصاص فى فمه بعد ضربه	٩ مارس
٨٥	بسام ابراهيم على أبو عبيد	٢٢	سموعة/الخليل	قوات الاحتلال	رصاص فى منطقة القلب	٩ مارس
٨٦	يوسف ابراهيم على أبو عبيد	٢٢	بيضون/رام الله	قوات الاحتلال	ضربه واطلاق الرصاص عليه ثم القائه فوق اطار سيارات مشتعلة	١٢ مارس
٨٧	علام سعيد نصر الله	١٦	عنزا/جنين	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على صدره	١٥ مارس
٨٨	عرفات عبد العزيز	٢٢	عين بارود/رام الله	قوات الاحتلال	رصاص أثناء التظاهر على رأسه فى منطقة دير جرير	١٥ مارس
٨٩	عمر ياسين حمارشة	٢٧	بكباد/جنين	قوات الاحتلال	اطلاق رصاص اثناء مساعدته شقيقه	١٦ مارس
٩٠	اشرف محمود ابراهيم	٢٢	نورالشمس/طولكرم	مستوطن	اطلاق الرصاص على سطح منزله	١٦ مارس
٩١	هشام داود علوشى	٣١	نزلة عيسى/طولكرم	مستوطن	اطلاق الرصاص على منطقة القلب والوفاة بمستشفى عسقلان	١٧ مارس

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٩٢	صبر أبو شرار	٢٥	خان يونس/غزة	قوات الاحتلال	اثناء التظاهر تم اطلاق الرصاص على منطقة الكبد	١٨ مارس
٩٣	هانى ابراهيم أبو همام	٢٣	الشاطىء/غزة	قوات الاحتلال	اطلاق رصاصتين على القلب والصدر والوفاة بالمستشفى	٢٠ مارس
٩٤	نامق حسين ملحم	٢٦	كفر دان/جنين	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص عليه اثناء مساعدته لطفل والوفاة بالمستشفى	٢٠ مارس
٩٥	خالد مهند طاهر حسين	٢٣	نزلة عيسى/طولكرم	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على منطقة القلب	٢٤ مارس
٩٦	عادل احمد جابر	١٨	رفح/غزة	قوات الاحتلال	تم العثور عليه بعد اطلاق الرصاص على رأسه	
٩٧	حكمت دراغمة	٢٦	طوبس/جنين	قوات الاحتلال	اطلاق ٣ رصاصات على صدره	٢٤ مارس
٩٨	ماجد سوالمه	٢٢	بلاطة/نابلس	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على رقبته	٢٤ مارس
٩٩	محمد على أبو زرو	٢٢	بلاطة/نابلس	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على صدره	٢٥ مارس
١٠٠	وليد عبد الفتاح فتفته	١٨	تركمية/الخليل	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على كليته ومنطقة الوسط	
١٠١	خالد حسان مرقطان	١٨	تركمية/الخليل	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على بطنه والكلية ٢٥ مارس والوفاة بالمستشفى	٢٥ مارس
١٠٢	عياد تركى صلاح (خليل)	٢١	زواية/نابلس	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على بطنه يوم ٢٥ مارس والوفاة بالمستشفى	٢٦ مارس
١٠٣	ماجد حسين ديب	١٩	كفرصالح/طولكرم	قوات الاحتلال	أثناء المظاهرات رصاصة فى القلب	٢٦ مارس
١٠٤	عوض قاسم ابراهيم	٣٠	كفرصالح/طولكرم	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص فى صدره	٢٦ مارس
١٠٥	غسان قاسم عوض مرعى	١٧	ميسلون/جنين	قوات الاحتلال	منعه من الوصول الى المستشفى بعد اطلاق الرصاص فى ذقنه	٢٦ مارس

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١٠٦	عمر محمود حماد ربيعه	٢٢	ميسلون/جنين	قوات الاحتلال	رصاص فى قلبه ومنعه من الوصول للمستشفى	٢٧ مارس
١٠٧	فهيم محمود فهد نصيرت	٢٧	ميسلون/جنين	قوات الاحتلال	رصاصة فى الوسطة ومنعه من الوصول الى المستشفى	٢٧ مارس
١٠٨	ياسر اسعد ابراهيم اسعد	١٥	سلفيت/نابلس	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص فى عينه اليمنى	٢٧ مارس
١٠٩	حسين كمال عودة	١٩	سلفيت/نابلس	قوات الاحتلال	رصاص يوم ٢٧ مارس فى عربة الاسعاف	٢٧ مارس
١١٠	وجيهة يوسف ربيع	٥٥	دير أبو مشعل/رام الله	قوات الاحتلال	رصاص على القدم ثم الرقبة	٣٠ مارس
١١١	شاكر على محمد شاكر	٢٦	دير عبيا/رام الله	قوات الاحتلال	اصابة فى الصدر	٣٠ مارس
١١٢	خالد محمد قاسم صلاح	٢٤	برقة/نابلس	قوات الاحتلال	رصاصة على الظهر فى الطريق للمستشفى	٣٠ مارس
١١٣	عبد الكريم محمد خلايته	٢٤	شيوخ/الخليل	قوات الاحتلال	رصاصة على الظهر ووقوع على الرأس	٣٠ مارس
١١٤	حسين محمود حسين	٢٥	عمون/جنين	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على الرأس	٣٠ مارس
١١٥	سليمان احمد عواد جنيدى	١٨	يطا/الخليل	قوات الاحتلال	رصاص على منطقة الوسط	٣١ مارس
١١٦	محمد فارس حامد	٢٩	عمون/جنين	قوات الاحتلال	رصاص فى ٣٠ مارس	٣١ مارس
١١٧	جمال خليل طمزى	٢٢	عدنا/الخليل	قوات الاحتلال	رصاص على رأسه	١ أبريل
١١٨	اسحاق شلمية	٢٤	عدنا/الخليل	قوات الاحتلال	رصاص على الصدر من هليكوبتر	١ أبريل
١١٩	سليم خلف شاعر	٢٣	بيت خم	قوات الاحتلال	أثناء المظاهرات رصاصة على رأسه	٢ أبريل
١٢٠	جهاد مصطفى عاصى	١٨	بيت لقية/رام الله	قوات الاحتلال	غارة قام بها الجيش إطلاق الرصاص فى الفم والصدر ترك ينزف إلى أن مات	٢ أبريل
١٢١	خميس حسن احمد	٣٨	ديرسودان/رام الله	قوات الاحتلال	قتال ورصاص على صدر والحلق	٢٠ أبريل
١٢٢	جميل راشد كردى	٥٥	صبرا/غزة	قوات الاحتلال	هجوم من عربة جيب	٢ أبريل
١٢٣	احمد خميس كردى (أب)	٤٢	صبرا/غزة	قوات الاحتلال	هجوم من عربة جيب	٢ أبريل
١٢٤	علاء أحمد كردى (ابن)	٢١	صبرا/غزة	قوات الاحتلال	هجوم من عربة جيب	٢ أبريل

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١٢٥	على دياب أبو على	٤٦	يطا/الخليل	قوات الاحتلال	رصاص على رقبته فى ٢٢ مارس	٣ أبريل
١٢٦	حامد عبد الموحدى	١٨	بنى نعيم/الخليل	قوات الاحتلال	اصابة فى الصدر والرقبة والرأس مات بالمستشفى	٤ أبريل
١٢٧	حمزة ابراهيم أبو شاب	٢٠	بنى صليحة/غزة	عسكريين	اصابة فى البطن فى ٣٠ مارس	٤ أبريل
١٢٨	موسى صالح داوود بنى شمسه	٢٢	بيتا/نابلس	مستوطن	رصاصة من حارس أتوبيس سياحى مسلح بالقرية	٦ أبريل
١٢٩	حاتم فايز احمد الجابر	٢٢	بيتا/نابلس	العسكريين	رصاصة من حارس أتوبيس سياحى مسلح بالقرية	٦ أبريل
١٣٠	عصام عبد الحليم سعيد	١٦	بيتا/نابلس	العسكريين	اطلاق الرصاص فى الحقل	٧ أبريل
١٣١	يوسف ربيع	٧٥	دير أبومشعل/رام الله	العسكريين	اطلاق رصاص على الفخذين فى ٣٠ مارس	٨ أبريل
١٣٢	جلال يوسف ملحم	٢١	كفر راعى/جنين	العسكريين	اطلاق رصاص على الصدر	١١ أبريل
١٣٣	محمد كمال عبد القادر يحيى	٢٠	كفر راعى/جنين	العسكريين	رصاص على الوسط والرأس الوفاة بالمستشفى	١١ أبريل
١٣٤	فؤاد عزيز صالح اشقر	٢١	كفرراعى/جنين	العسكريين	اطلاق الرصاص عدة مرات	١١ أبريل
١٣٥	وائل حسن طه	٢٥	نابلس	العسكريين	أثناء المظاهرات رصاصة فى القلب	١٤ أبريل
١٣٦	ناصر حامد البيضاوى	٢٢	نابلس	العسكريين	اثناء التظاهر فى جنازة وائل حسن	١٤ أبريل
١٣٧	جمال حسين شهاده	١٧	برقين/غزة	العسكريين	اغتيال أبوجهاد اصابة فى القلب	١٤ أبريل
١٣٨	تيسير البوجى	١٦	رفح/غزة	العسكريين	اصابة فى الرأس	١٦ أبريل
١٣٩	عطوه أبو عراضه شاعر	١٤	رفح/غزه	العسكريين	اصابة فى القلب	١٦ أبريل
١٤٠	أيمن أبو عامر	٢٢	رفح/غزة	العسكريين	اصابة فى القلب	١٦ أبريل
١٤١	عبد المحسن حنون	١٩	خان يونس/غزة	العسكريين	اصابة فى القلب	١٦ أبريل
١٤٢	فكرى ابراهيم الضغمى	٢٢	عبسان/غزة	العسكريين	اصابة فى القلب	١٦ أبريل

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١٤٣	بسام الحريرى	٢٣	جنين	العسكريين	اصابة فى الجبهة	١٦ أبريل
١٤٤	سعدة ملك الصباح	٤٠	جنين	العسكريين	اثناء جنازة الحريرى اصابة فى الفم	١٦ أبريل
١٤٥	حلمى عبد الله تركمان	٢٢	جنين	العسكريين	اصابة فى الرأس والأنف	١٦ أبريل
١٤٦	محى الدين موالحة	٢٠	قباطية/جنين	العسكريين	اصابة فى الرأس	١٦ أبريل
١٤٧	هالة عوض عميرى	٢٠	حبالة/طولكرم	العسكريين	اصابة فى الرأس	١٦ أبريل
١٤٨	منير اسماعيل التترى	٣٢	جباليا/غزة	العسكريين	اطلاق الرصاص فى ١٦ ابريل	١٧ أبريل
١٤٩	ايمان عمر أبو عمر		خان يونس/غزة	العسكريين	اطلاق الرصاص فى ١٦ ابريل	١٧ أبريل
١٥٠	فريد أحمد أبو دراس	٢٥	خان يونس/غزة	العسكريين	اطلاق الرصاص فى ١٦ ابريل	١٧ أبريل
١٥١	عايدة عثمان توته	٣٠	زيتون/غزة	العسكريين	رصاصة على الصدر	١٨ أبريل
١٥٢	احمد موسى أبو عبيد	٢٠	رفح/غزة	عسكريين	اطلاق الرصاص على الظهر	١٨ أبريل
١٥٣	نزار أحمد جلودى	٢٦	قطوعة فكوة/جنين	عسكريين	اطلاق الرصاص بعد تدمير منزلين	١٨ أبريل
١٥٤	محمد حسن نصار	٢٢	نصيرات/غزة	عسكريين	رصاصة فى القلب أثناء جنازة معتقلة	٢٠ أبريل
١٥٥	محمد فايز أبو على	٢٥	بنى سهلة/غزة	عسكريين	اطلاق الرصاص فى الرأس	٢٢ أبريل
١٥٦	فراج اسماعيل فرج الله	٢٣	عيدنه/خليل	عسكريين	قتال واصابة فى الصدر	٢٢ أبريل
١٥٧	محمد ابراهيم أبو زيد	١٦	قباطية/جنين	عسكريين	٣ رصاصات فى الظهر وفاة بالمستشفى	٢٣ أبريل
١٥٨	احمد حسن سالم	٢٧	بيت عروش/الخليل	عسكريين	اصابة أثناء القتال	٢٤ أبريل
١٥٩	ارنج سليمان داوود الديك	١٣	كفر الديك/نابلس	عسكريين	اصابة فى الرأس أثناء قفل الماء فى ٢٦ أبريل	
١٦٠	سارى هلال رستم	٣٥	كفر مالك/رام الله	عسكريين	اصابة فى الرأس أثناء الهجوم	٢٨ أبريل
١٦١	نعيم يوسف أبو فرحة	٢٢	قطوعة فكوة/جنين	عسكريين	٣ رصاصات بعد القاء الحاكم للاستجواب	١ مايو
١٦٢	عمر محمد المناصرة	١٨	بنى نعيم/الخليل	عسكريين	عدة رصاصات فى الرأس والصدر	١ مايو
١٦٣	نضال سالم بلوط	١٩	بنى نعيم/الخليل	عسكريين	اصابة فى الرأس	٢ مايو

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١٦٤	خالد رفيق عميرة	٢٥	مخيم بلاطة/نابلس	عسكريين	اصابة قريبة فى القلب	٣ مايو
١٦٥	جمال محمود المدهون	٢٠	مخيم جباليا/غزة	عسكريين	اصابة فى العنق الوفاة فى أهلى	٤ مايو
١٦٦	رزق حسين صباح	١٧	مخيم جباليا/غزة	عسكريين	الوفاة فى أهلى	٤ مايو
١٦٧	جودة عبد الله	٢٨	ترمسعيا/رام الله	مستوطن	اطلق عليه الرصاص فى الحقل	٥ مايو
١٦٨	ابراهيم احمد حسين عودة	٣٥	مخيم الدهيشة/بيت لحم	مستوطن	اطلق عليه الرصاص فى منزله على رأسه	٩ مايو
١٦٩	عبد الكريم رجاء المعطى	٢١	العساكرة/بيت لحم	قوات الاحتلال	اصابة في صدره ٣٠ مارس	١١ مايو
١٧٠	محمود أبو زيد	٣٣	قباطية/جنين	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص عدة مرات فى منزله عند القبض عليه	١٢ مايو
١٧١	جهاد بسام العبسى	١٧	مخيم جباليا/غزة	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على رأسه	١٦ مايو
١٧٢	علاء الدين محمد صالح	١٥	عزموط/نابلس	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص على الرقبة	١٦ مايو
١٧٣	مجدى محمود هلال	١٦	عبوين/رام الله	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص فى القلب	١٨ مايو
١٧٤	كوثر خالد محمد	٢٣	طولكرم	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص فى الصدر	٢١ مايو
١٧٥	محمد سعدى أبو لولو	٥٧	مخيم البريج/غزة	قوات الاحتلال	اطلاق الرصاص فى القلب	٢٤ مايو
١٧٦	اياد عبد الله شفاعة	١٦	قلقيلية/طولكرم	قوات الاحتلال	جروح واصابات يوم ٧ فبراير	٢٧ مايو
١٧٧	أمين رجب أبو ردهه	١٤	جلزون/رام الله	قوات الاحتلال	رصاص فى الرأس يوم ٢٥ مايو	٢٧ مايو
١٧٨	انعام رفيق حمدان	٢٥	ضبعة/نابلس	قوات الاحتلال	رصاص فى القلب	٢٩ مايو
١٧٩	مصطفى أحمد عودة هلايلة	١٩	شيوخ/الخليل	مستوطن	دخول سيارة شباب المستوطنين واطلاق الرصاص على القلب	٣ يونيو
١٨٠	محمد عيسى غانم	٢٦	ديرابزباع/نابلس	مستوطن	اطلاق الرصاص عليه فى قرية صبقا	٣ يونيو
١٨١	عماد حسام هوارى	١٦	سباستيا/نابلس	مستوطن	رصاص فى الرأس والصدر	٩ يونيو
١٨٢	سعيد محمد مايك	١٨	عين سلطان/جريش	مستوطن	اطلاق الرصاص على القلب	١٢ يونيو

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١٨٣	باسم سعيد صباغ	٢١	جنين	قوات احتلال	اصابته بعربة جيب واطلاق الرصاص والقبض عليه والعثور عليه مقتولا	١٢ يونيو
١٨٤	ديب محمود حماد	٤٥	أبومين/رام الله	قوات احتلال	اخرس وأطرش إصابة فى الرأس	١٣ يونيو
١٨٥	نضال ابراهيم أبو حسن	٢٠	بيت فريق/بيت لحم	قوات احتلال	ادلى جنوب انه ألقى مولوتوف	١٥ يونيو
١٨٦	تيسير حسين بليتان	٢٧	خان يونس/غزة	قوات احتلال	الاغارة العسكرية لتدمير منزل	١٦ يونيو
١٨٧	رائد خالد حاج يوسف	١٧	خان يونس/غزة	قوات احتلال	الضرب والاصابة فى القلب	١٨ يونيو
١٨٨	طلعت خليل زكوت	١٧	رفح/غزة	قوات احتلال	أثناء المظاهرات رصاصة على رأسه	٢٢ يونيو
١٨٩	ابراهيم غسان ارنكس	١٥	طبية/رام الله	قوات احتلال	أثناء المظاهرات رصاصة على بطنه	٢٩ يونيو
١٩٠	عرفات أحمد حنانى	١٦	بيت فريق/نابلس	قوات احتلال	الوفاة بالمستشفى نتيجة جروح بالساق فى ١٦ يونيو	٣٠ يونيو
١٩١	فاطمة يوسف سجويل	٢٦	عبوين/رام الله	قوات احتلال	الرصاص فى الرأس فى ١٨ مايو	١ يوليو
١٩٢	نائل حمايشى	١٧	زبوبة/جنين	قوات احتلال	رصاصة فى الرأس فى مظاهرة جنينه	٢ يوليو
١٩٣	عبد القادر قاسم	١٧	طوباس/جنين	قوات احتلال	رصاصة فى البطن أثناء المظاهرة	٨ يوليو
١٩٤	فايق سليمان رضوان حسين	٢٥	مخيم جباليا/غزة	قوات احتلال	رصاصتين فى الجزء العلوى	٩ يوليو
١٩٥	زهدى منصور زريقى	١٧	مخيم عسكر القديم/نابلس	قوات احتلال	اطلاق الرصاص مرتين فى الفخذ	١٠ يوليو
١٩٦	حسن احمد جابر عدس	١٦	عنبتا/نابلس	قوات احتلال	رصاص وتهتك فى الجمجمة	١١ يوليو
١٩٧	فارس رشيد عنبتاوى	١٧	نابلس	قوات احتلال	اصابة فى القلب	١١ يوليو
١٩٨	أمجد الخواجا	١٧	نابلس	قوات احتلال	اصابة فى الصدر فى ١٠ يوليو	١٣ يوليو
١٩٩	سمير الساخ	١٦	نابلس	قوات احتلال	اصابة فى البطن	١٣ يوليو
٢٠٠	جمال جودت عبد الكريم قدومى	٢٩	عين بيت الماء/نابلس	قوات احتلال	اطلاق الرصاص عليه أثناء القيادة فى ٨ يوليو	١٨ يوليو

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٢٠١	نضال الرابضى	١٦	المدينة القديمة/القدس	قوات احتلال	رصاص على صدره أثناء ركوبه الدراجة فى بيت جنينة	١٩ يوليو
٢٠٢	فؤاد بسام عرابى	١٦	جنين	قوات احتلال	اصابة فى القلب	٢٠ يوليو
٢٠٣	هشام خالد زيد	٢٦	كفريت/جنين	قوات احتلال	اصابة فى البطن	٢٠ يوليو
٢٠٤	زكى على الحلاقة	٢٣	الشيوخ/الخليل	قوات احتلال	اصابة فى العنق	٢٠ يوليو
٢٠٥	حسام عبد العزيز	٢٣	المدينة القديمة/نابلس	قوات احتلال	اصابة فى الصدر والظهر	٢١ يوليو
٢٠٦	ماهر أبو غزالة	٢٤	المدينة القديمة/نابلس	قوات احتلال	اصابة فى الصدر	٢٤ يوليو
٢٠٧	احمد طاهر مهند	١٧	عرارة/المثلث	قوات احتلال	اصابة فى الصدر فى دنابة طولكرم	٢٤ يوليو
٢٠٨	ياسر حنون سباعنة	٢٥	قبطاية/جنين	قوات احتلال	اصابة فى الصدر	٢٤ يوليو
٢٠٩	جريس يوسف قنقر	٤٠	بيت جال/بيت لحم	قوات احتلال	اصابة فى البطن	٢٤ يوليو
٢١٠	سهير فؤاد عفانة	١٣	مخيم الشاطىء/غزة	قوات احتلال	إصابة فى الحوض	٢٦ يوليو
٢١١	عبد الفتاح يوسف عليان	١٧	دير أبوضيف/جنين	قوات احتلال	اصابة فى الرأس ٢٠ يوليو	٢٧ يوليو
٢١٢	هانى عادل الترك	٣٧	غزة	قوات احتلال	اصابة فى ٢٣ يوليو	٢٨ يوليو
٢١٣	علاء الدين الأغبر	١٨	نابلس	قوات احتلال	اصابة فى البطن	٢ أغسطس
٢١٤	نضال جليل بوزية	١٦	كفر حادث/قلقيلية	قوات احتلال	اصابة فى الرأس وفاة بالمستشفى	٦ أغسطس
٢١٥	حسين حسن عيسوى	١٤	قلقيلية	قوات احتلال	اصابة فى الرأس وفاة بالمستشفى	٩ أغسطس
٢١٦	أحمد فالح على أبو صلاح	١٧	طوبس/جنين	قوات احتلال	طلقتين فى الصدر	١٠ أغسطس
٢١٧	رياض أبو منديل	٢٣	المغازى/غزة	قوات احتلال	طلقة وهو يكتب	١٢ أغسطس
٢١٨	محمد أبو رزق	٦٠	شبورة/غزة	قوات احتلال	طلقات فى الرأس والصدر وفاة بالمستشفى	١٣ أغسطس
٢١٩	يوسف دماج	١٢	مخيم جنين	قوات احتلال	طلقة	١٣ أغسطس

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٢٢٠	محمود أبو رزق	٢٠	شبورة/غزة	قوات احتلال	اصابة فى الرأس فى ١٣ أغسطس ووفاة بالمستشفى	١٤ أغسطس
٢٢١	جمال عودة	١٩	طولكرم	قوات احتلال	اصابة فى الرأس	١٥ أغسطس
٢٢٢	اسعد جابرى شوا	٢٥	الشجاعية/غزة	قوات احتلال	رصاص فى الصدر أنصار ٣	١٦ أغسطس
٢٢٣	ابراهيم الصمودى	٢٧	كامون/جنين	قوات احتلال	رصاص فى الرأس أنصار ٣	١٦ أغسطس
٢٢٤	رشان مازن العرقاوى	٩	جنين	قوات احتلال	اطلاق رصاص عليها فى شرفة منزلها	١٧ أغسطس
٢٢٥	رجاء محمد صوافنة	١٧	طوبس/جنين	قوات احتلال	رصاص على العنق والعين	٢١ أغسطس
٢٢٦	نائل حمد مصلح حمد	١٨	البريج/غزة	قوات احتلال	رصاص فى القلب	٢١ أغسطس
٢٢٧	احمد حسين شغنوفى	٢٣	عسكر/نابلس	قوات احتلال	رصاص فى البطن	٢٢ أغسطس
٢٢٨	خالد حشاش	٢٢	بلاطة/نابلس	قوات احتلال	رصاصة فى الصدر	٢٣ أغسطس
٢٢٩	محمد غالب شقير	٣١	الزاوية/طولكرم	قوات احتلال	٨ رصاصات فى الحقل	٢٤ أغسطس
٢٣٠	أيمن عبد العزيز رمضان	١٤	التل/نابلس	قوات احتلال	رصاصة فى الرأس ١٦ أغسطس	٢٦ أغسطس
٢٣١	لؤى فكرى البرغوثى	٢٢	دير غسان/رام الله	قوات احتلال	رصاصة فى البطن	٣١ أغسطس
٢٣٢	مناوى على العرايشة	١٧	غزة	قوات احتلال	رصاصة فى القلب	٣١ أغسطس
٢٣٣	عبد الكريم بروج	١٧	رفح/غزة	قوات احتلال	رصاصة فى الرأس ٤ سبتمبر	٧ سبتمبر
٢٣٤	محمد عبد الله صلاح	٣٦	سلفيت الحارتيه/جنين	قوات احتلال	رصاصة فى الرأس	٨ سبتمبر
٢٣٥	احمد على دبابة	٢٦	نوبة/الخليل	قوات احتلال	اصابة والعثور على جثته فى الحقل	١٠ سبتمبر
٢٣٦	رامى خليل أبو سمرة	١١	غزة	قوات احتلال	اصابة فى الرأس بالمسجد	١٤ سبتمبر
٢٣٧	عماد عرقاوى	١٨	جنين	قوات احتلال	اصابة فى العنق والصدر	١٧ سبتمبر
٢٣٨	منجد اسماعيل سرحان	٢٦	اللبن الشرقية/نابلس	قوات احتلال	اصابة فى القلب	١٧ سبتمبر
٢٣٩	عماد اسماعيل أبو طرية	١٨	غزة	قوات احتلال	اصابة فى ١٥ سبتمبر	١٩ سبتمبر

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٢٤٠	هانى عودة أبو مدين	١٨	برىخ/غزة	قوات احتلال	اصابة فى القلب	٢١ سبتمبر
٢٤١	ناهل الطوخى	١٢	مخيم الأمعرى/رام الله	قوات احتلال	اصابتين فى الرأس ١٧ سبتمبر	٢٤ سبتمبر
٢٤٢	جهاد محمد زينو	٢٧	دراج/غزة	قوات احتلال	اصابة فى الصدر	٢٦ سبتمبر
٢٤٣	جمال ابراهيم مطر شقيرات	١٩	جبل مقابر/القدس	قوات احتلال	اصابة فى الرأس والصدر	٢٦ سبتمبر
٢٤٤	ناصر احمد جندى	٢٢	نور الشمس/طولكرم	قوات احتلال	اصابة يوم ٢٥ مايو فى العمود الفقرى والصدر	
٢٤٥	نبيل محمد يوسف	٢١	بيت سوريك/رام الله	قوات احتلال	اصيب	٢٦ سبتمبر
٢٤٦	اسامة محمود أحمد بريقع	١٧	خان يونس/غزة	قوات احتلال	اصابة فى القلب	٢٧ سبتمبر
٢٤٧	حسام مختار غرباوى	٢٢	درج/غزة	قوات احتلال	اصابة فى الصدر بالرصاص	٢٧ سبتمبر
٢٤٨	أيمن أبو شرار	١٧	مخيم النصيرات/غزة	قوات احتلال	رصاصة فى القلب	٢٧ سبتمبر

قتلى فلسطينيون نتيجة الضرب / الحرق / الصدمات الكهربائية / الرجم بالحجارة

م	الإسم	السن	محل الإقامة	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١	صبحية درويش حشاش	٥٥	مخيم بلاطة/نابلس	الضرب فى ٢٠ ديسمبر ٨٧ والوفاة بسبب المضاعفات الناتجة عن الضرب	١٨ يناير
٢	محمد محمود عبيد	٢٨	رام الله/القدس	أمر بالنزول من السيارة ، وضرب بالهراوات ، توفى فى مستشفى المقاصد ،السبب الرسمى للوفاة أزمة قلبية	٣٠ يناير
٣	محمد محمود بدران	٣٤	جباليا/غزة	الضرب على الرأس فى ٩ ديسمبر وتكرر ذلك فى فبراير	٤ فبراير
٤	رامى علوك	١٥	دير البلح/غزة	الضرب على الرأس فى ٦ فبراير توفى فى مستشفى المقاصد	٧ فبراير
٥	عياد محمد عقل	١٧	البريج/غزة	اخرجه الجنود من منزله ، الضرب على الرأس	٧ فبراير
٦	خضر الياس طرزى	١٩	غزة	الضرب فى المنزل بواسطة عربة جيب الابلاغ بوفاته بالمستشفى نتيجة جروح بالرأس	٩ فبرير
٧	انور عميرة	٢٧	بيرة/رام الله	تم القبض عليه ، شوهد أثناء ضربه فى ٢٣ فبراير ، عثر البوليس على جثته وأعادوه الى ذويه فى ٢٧ فبراير	٢٣ فبراير
٨	يوسف توفيق كيلانى	٢١	جنين	الاعتداء عليه بالضرب ، دهمته سيارة جيب عسكرية	٢٥ فبراير
٩	خالد محمد عرضة	٢١	العسكر القديم/نابلس	ضربه جندى واطلق على رأسه الرصاص ونقل الى المستشفى وقال الطبيب أن وفاته ناجمة عن الضرب	٦ مارس

م	الإسم	السن	محل الإقامة	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١٠	كاملة محمود شرف	٦٠	البريج/غزة	ضربت بمنزلها ، هدد الجيش ذويها بضرورة الاعلان ان «الوفاة طبيعية»	١١ مارس
١١	محمد سكافى	٤	الشجاعية/غزة	استخدم جندى الغازات المسيلة للدموع بينما كان هناك موقد مشتعل بالمنزل مما نتج عنه وفاة الصبى بعد ٤ ساعات متأثرا بحروقه	١٢ مارس
١٢	محمود محمد خالد	١٩	عين البطالة/نابلس	ضرب على الرأس وأصيب برصاصة فى الساق	١٨ مارس
١٣	محمود رحمان حامد	٢٤	سلواد/رام الله	تعرض للضرب فى ٤ فبراير وتوفى متأثرا بجروحه بالمستشفى	١٩ مارس
١٤	عمر حسن أبو مراحيل	٢٧	بيت لحية/غزة	العثورة على جثته وعليها علامات واضحة نتيجة ضربه على الرأس بالقرب من بيت حنون	٢١ مارس
١٥	خليل حمزاوى	١٨	مخيم عسكر/نابلس	تعرض لصدمة كهربية باشراف الجيش	٣ ابريل
١٦	سعاد أحمد يوسف	٩٠	زيتون/غزة	ضربت فى منزله والوفاة بالمستشفى الأهلى	١٢ ابريل
١٧	عطية أبو رزق	١٩	رفح/غزة	توفى أثناء الاحتجاز بقسم ريشون ، بدت الجروح والكدمات على جميع أجزاء جسده	٢١ ابريل
١٨	ابراهيم أبو عيشة	٧١	الخليل	اثار الضرب بادية عليه من مستوطنين فى ١٢ مايو	١٥ مايو
١٩	حسنى محمد مسيرى	٤١	بيت جالا/بيت لحم	تحوم الشكوك حول قيام المستوطنين بضربه اذ عثر على جثته وعليها آثار الضرب فى مستوطنة « بيت موشاف »	١٦ مايو
٢٠	عياد أبو نادى	٢٥	مخيم الشاطىء/غزة	قام الجنود بضربه	٥ يونيو
٢١	حسين جمعة أبو جلاله	٢٠	مخيم جباليا/غزة	توفى بالمستشفى بعد يوم واحد من ضربه على الرأس	٧ يونيو

م	الإسم	السن	محل الإقامة	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٢٢	صابر فارس نمنم	٢٣	مخيم الشاطىء/غزة	أصيب بفشل كلوى بعد ضربه	١٦ يوليو
٢٣	سيمون (ادمون)الياس عيسى (غنام هلال)	١٧	بيت سحور/بيت لحم	القى جندى حجرا فوق رأسه من ارتفاع يعلو ٥ طوابق	١٨ يوليو
٢٤	سعيد صالح عابد	٢٢	تل السلطان/غزة	حرق منزله عمدا بتل أبيب فى ٨/١٠	١١ أغسطس
٢٥	خالد مصطفى عبدل	٤٠	خان يونس/غزة	حرق منزله عمدا بتل أبيب فى ٨/١٠	١١ أغسطس
٢٦	ماهر درويش مغب	٢٨	الشاطىء/غزة	ضرب على رأسه ولم يعرف تاريخ ذلك	١٤ أغسطس
٢٧	عطا أحمد عياد	٢١	مخيم قلندية/القدس	توفى بالضهرية أثناء استجوابه ، ضرب وآثار الضرب والتعذيب بادية على جسده	١٤ أغسطس
٢٨	هشام جميل مقدار	٢٣	مخيم الشاطىء/غزة	توفى بمنزله بعد ضربه بأسبوع واحد	١٤ أغسطس
٢٩	نسيم اسماعيل عابد	٢٤	مخيم البريج/غزة	حرق منزله عمدا بتل أبيب	١٥ أغسطس
٣٠	نبيل مصطفى بيض	٢٠	بيت حنينه/القدس	توفى اثناء استجوابه	١٦ أغسطس
٣١	ميسرة أحمد مطر	٢٥	الشيخ رضوان/غزة	تم ابلاغ ذويه بوجوده فى السجن ، تم تسليمهم جثته فى أبو كبير	٢١ أغسطس
٣٢	هانى الشامى	٤١	جباليا/غزة	ألقى القبض عليه فى ٢٢ أغسطس ضرب بوحشية أمام أطفاله	٢٣ أغسطس
٣٣	أيمن أحمد النجار	٢٨	شبورة/غزة	تعرض للضرب وأصيب برصاصة مطاطية فى الرأس	٣١ أغسطس

قتلى فلسطينيون فى ظل ظروف غامضة أو بواسطة مسئولية رسمية غير مباشرة

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١	عصام حمودى	٢٩	مخيم جباليا/غزة	مستوطنين	دهمته سيارة عسكرية	٨ ديسمبر
٢	طالب أبو زيد	٤٦	المغازى/غزة	مستوطنين	دهمته سيارة عسكرية	٨ ديسمبر
٣	كمال حمودى	٢٣	مخيم جباليا/غزة	مستوطنين	دهمته سيارة عسكرية	٨ ديسمبر
٤	شعبان نبهان	٢٦	مخيم جباليا/غزة	العسكريين	دهمته سيارة عسكرية	٨ ديسمبر
٥	عبد الله عبد النبى	٧٠	المعسكر القديم/نابلس	العسكريين	تنازع مع الجنود على سطح منزله فوقع على الدرجات وأصيب بأزمة قلبية	٢٥ ديسمبر
٦	نبيل أبو ارطى	٢٥	الشاطىء/غزة	الفاعل مجهول	عثر على جثته على الشاطىء يرجح أنه غرق وإن لم يكن الوقت ملائما للسباحة	٢٠ فبريير
٧	عاطف فياض	٣٠	خان يونس/غزة	الفاعل مجهول	قيل انه توفى على اثر انفجار قنبلة كان يقوم بتحضيرها	٢٣ فبراير
٨	صلاح العطار	٢٢	مخيم رفح/غزة	الفاعل مجهول	قيل انه توفى	١٥ مارس
٩	عبد الناصر أبو شماله	٢٢	دير البلح/غزة	مستوطنين	دهمته ناقلة خاصة	٢٧ مارس
١٠	نواف أبو شماله	٢٤	دير البلح/غزة	مستوطنين	دهمته ناقلة خاصة	٢٧ مارس
١١	عبد الوهاب أبو سام الله	٢٥	دير البلح/غزة	مستوطنين	دهمته ناقلة خاصة	٢٧ مارس
١٢	نعيم ابراهيم عابد	٢٦	دير البلح/غزة	مستوطنين	دهمته ناقلة خاصة	٢٧ مارس
١٣	صلاح خضر دمونى	٦٠	قباطية/جنين	العسكريين	اجبرته قوات الجيش بنقل احجار ضخمة وتم نقله الى مستشفى جنين وتوفى بعدها بيومين رهن الاعتقال	٢ أبريل

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١٤	مؤمن جراد	١٦	قلقيلية/طولكرم	الفاعل مجهول	يبدو انه سقط أثناء رفع العلم على سلك معلق أو ربما انه تم اطلاق الرصاص عليه لا يوجد شهود عيان من القرية	٣ ابريل
١٥	ابراهيم محمود راعى زيد	٢٨	قلقيلية/طولكرم	العسكريين	توفى بسجن رام الله بعد ٨ شهور من السجن الانفرادى وتظهر آثار الضرب على أجزاء متفرقة من الجسم أثناء التحقيق	١١ أبريل
١٦	بدرية شاهين (زوجة خلدون عبد الحق)	٥٥	نابلس	العسكريين	أوقفوها لإخلاء الطريق من الحجارة وتدخلت لمنع اعتقال ابنها أصيبت بنزيف فى المخ	١٥ أبريل
١٧	حسن عبده البوهى	٨٠	عين البطالمة/نابلس	الفاعل مجهول	اصابة فى الساق أثناء جلوسه أمام منزله	٢ مايو
١٨	نضال أبو شومر	١٧	بيت وزان/نابلس		صدمة كهربائية أثناء رفع علم	٢ مايو
١٩	محمود صالح قعدان	٣٥	دير الغصون/طولكرم	مستوطنين	تم حرقه داخل السيارة وتم الابلاغ عنها كإصابة	٢١ مايو
٢٠	شمسه قعدان (أم)	٦٥	دير الغصون/طولكرم	مستوطنين	سقط عليه برميل يستعمل لاغلاق الطريق	٢١ مايو
٢١	مجدى أبو سفاكه	١٢	طولكرم	مستوطنين	سقط عليه برميل يستعمل لاغلاق الطريق	١ يونيو
٢٢	راجى محمد الأهلية	٤١	سعير/الخليل	مستوطنين	قامت سيا ة بقذف القوات بالحجارة بالقرب من مخيم الدهيشة	
٢٣	احمد توفيق شعلان	١٢	مخيم الدهيشة/بيت لحم	العسكريين	ويرجح ان الجنود ارغموه على استخدام سيارته	٩ يونيو
٢٤	خضرة عبد الله عوض	٢١	ترمسعيا/رام الله	مستوطنين	تم العثور على جثته بها كدمات ملقاة فى بئر	١٢ يونيو
٢٥	موسى عمر	٤٥	برقين/طولكرم	مستوطنين	ازمة قلبية عندما علمت بوفاة جودة	٢٢ يونيو

م	الإسم	السن	محل الإقامة	مصدر الانتهاكات	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٢٦	معزوز عبد الرحمن	٢٥	جيت/طولكرم		أفادت قوات الجيش انه استولى على سلاح احد الجنود	١٦ يوليو
٢٧	محمد سعيد خالد	٢٥	نزلة عيسى/طولكرم	عسكريين	عثر على جثته فى بئر ويعتقد ذويه ان الجنود قاموا بقتله	٢٣ يوليو
٢٨	رنجى بركات قايد	٦١	كولمبوس أوهايو	عسكريين	اصيب بنوبة قلبية عندما ارغمه الجنود	٣٠ يوليو
٢٩	جلال أبو خديجة	٢٤	رام الله		توفى على اثر انفجار منزله فى ٨/٣	٤ أغسطس
٣٠	مريم يعقوب خورى	٦٥	عبود/رام الله		دهمتها سيارة جيب عسكرية	٢٦ أغسطس
٣١	صلاح مصطفى كساب	٢٢	الشجاعية/غزة		صدمته سيارة اسرائيلية	٩ سبتمبر
٣٢	عناد أحمد مصطفى شلبى	٤٣	المزرعة الشرقية/رام الله		اصيب بالرصاص فى مزله ليلا ، يحمل جواز سفر أمريكى	١١ سبتمبر

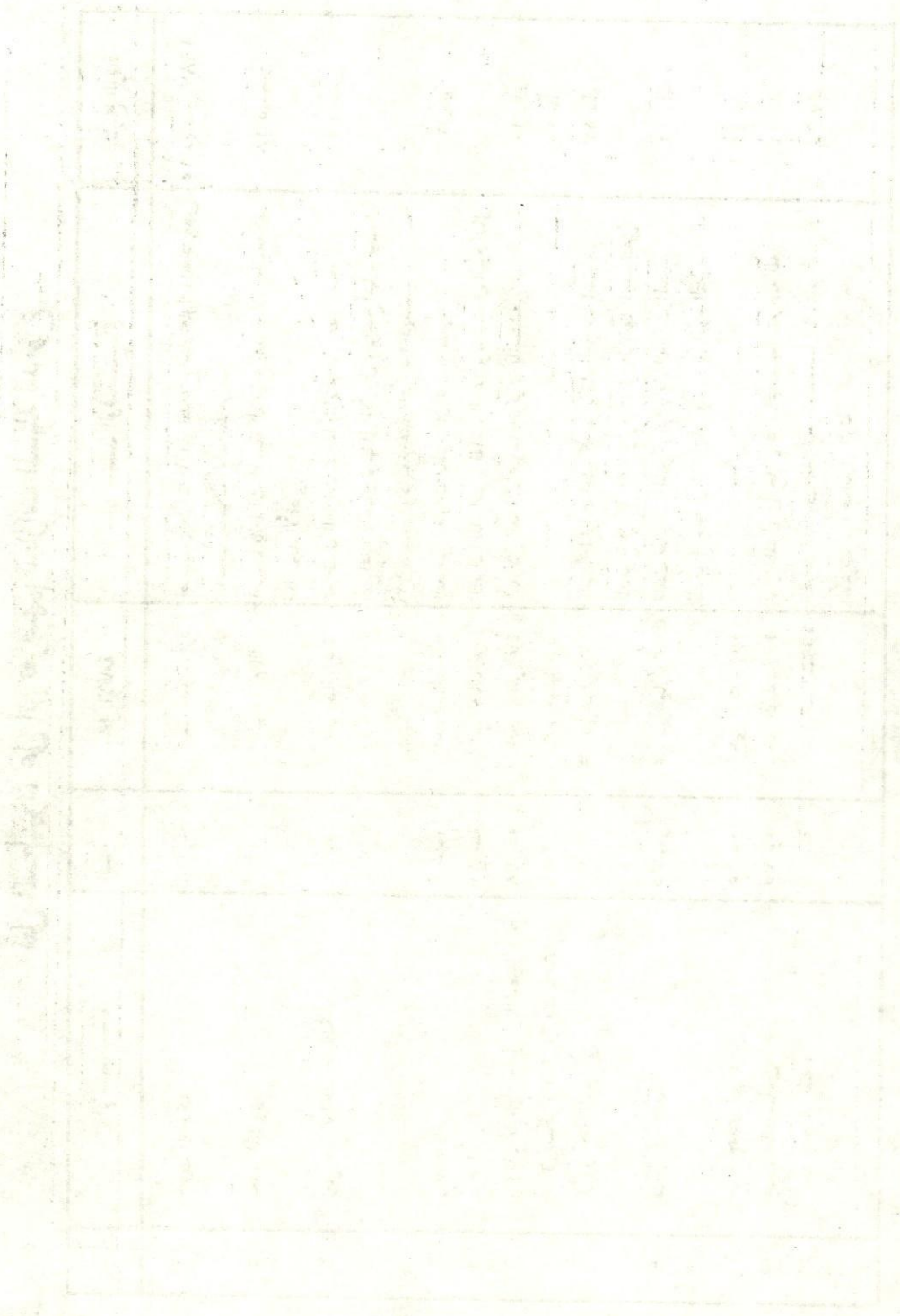

قتلى فلسطينيون على أثر تعرضهم للغازات المسيلة للدموع

م	الإسم	السن	محل الإقامة	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١	نجوى المصرى	١٨ سنة	بيت حنون/غزة	اصيبت بالغازات المسيلة للدموع أثناء محاولتها انقاذ بعض الشباب المصاب أثناء المظاهرات	١٥ ديسمبر ١٩٨٧
٢	خليل المشيرى	٧٦	البيرة/رام الله	أصيب بالغازات المسيلة للدموع بعد صلاة الجمعة بالمسجد الأقصى	١٨ ديسمبر
٣	أمل عبد الواحد قصيصة	٥ أيام	مخيم جباليا/غزة	تعرضت للغازات بمنزلها أثناء فرض حظر التجول عن المخيم ، تحول لونها الى الأزرق ويرجح أنها توفيت فى ٢٣ ديسمبر ولم يبلغ عنها حتى ٢٥ ديسمبر	٢٣ ديسمبر
٤	رائد عبيد	٣ شهور	مخيم جباليا/غزة	التعرض للغازات بالمنزل فى ١٥ ديسمبر	٢ يناير
٥	مريم أبو زاهر	٨١ سنة	مخيم جباليا/غزة	التعرض للغازات ، فقدت الوعى وتوفيت فى اليوم التالى	
٦	وجدان فارس (حامل فى الشهر التاسع)	٣٨ سنة	خان يونس/غزة	التعرض للغازات بمنزلها وتوفيت بالمستشفى	١٠ يناير
٧	أميرة عسكر (حامل فى ٤٠ يوما)	٣٥	مخيم جباليا/غزة		١١ يناير
٨	فيروز أحمد الشوبكى	١١	مخيم ديرعمار/رام الله	قامت طائرات الهليوكوبتر بإلقاء الغازات المسيلة للدموع فى كل اتجاه وتوفيت فى طريقها للمستشفى	١٣ يناير
٩	سامر على جمعة	٥ شهور	مخيم ديرعمار/رام الله	قامت طائرات الهليوكوبتر بالقاء الغازات المسيلة للدموع عليه فى ١٣ يناير وتوفى فى اليوم التالى	١٤ يناير
١٠	عماد حمدى أبو عاذى	١٥ يوم	حى الزيتون/غزة		١٤ يناير
١١	محمد خالد شاهين	٧٥ يوم	حى الزيتون/غزة	توفى بالمنزل فى خلال ٥ ساعات بعد تعرضه للغاز	١٤ يناير
١٢	محمد رمضان طبازة	١٧ سنة	مخيم النصيرات/غزة	التعرض الكثيف للغازات بالمسجد فى ٩ يناير ثم الضرب ، الاصابة فى الرئة	١٤ يناير

م	الإسم	السن	محل الإقامة	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
١٣	آمنة درويش	٧٢ سنة	غزة		١٦ يناير
١٤	هيثم شعيرو	٤ أشهر	قلقيلية/طولكرم	حملته أمه على الطريق عند تعرض مظاهرة للغازات وتوفى فى المستشفى	١٦ يناير
١٥	عبد الفتاح	شهران	قلقيلية/طولكرم	تعرض للغازات فى ١٥ يناير أصيب بالألم مباشرة وتم نقله للمستشفى فى اليوم التالى	١٦ يناير
١٦	فاطيمة سلمان	٥٧	بيت صفافه/بيت لحم	التعرض للغازات المسيلة للدموع فى الطريق	٢٣ يناير
١٧	فاطمة القديرى	يوم واحد	خان يونس/غزة	ولدت (مبتسرة) بسبب الغازات	٩ ديسمبر
١٨	خالد القدرى	١٤ يوم	خان يونس/غزة	توأم فاطمة القديرى	٢٣ ديسمبر
١٩	عمر جمعة الراعى	٦٢ سنة	الشجاعية/غزة	تعرض للغازات فى ١٣ فبراير	١٤ فبراير
٢٠	رنا محمود عدوان	٣ شهور	رفح/غزة		١٧ فبراير
٢١	عرفات محمد أبو روس	٦ شهور	رفح/غزة	تعرض بمنزله للغازات نهارا وتوفى ليلا	١٧ فبراير
٢٢	رينيه يوسف سفير	٣ شهور	رفح/غزة		٢١ فبراير
٢٣	احمد صادق أبو سحبة	٦٥ سنة	نابلس	تعرض للغازات وهو فى متجره	٢١ فبراير
٢٤	فؤاد أيوب شعراوى	٤٨ سنة	الخليل	اصيب فى رأسه وتعرض للغازات التى قامت طائرات هليوكوبتر بالقائها على المسجد	٢٦ فبراير
٢٥	سلمان ضاهر	٦٣ سنة	بقه الشرقية/طولكرم	تعرض للغازات فى ٢٦ فبراير	٢ مارس
٢٦	خطام صبرى عرام	٨ سنوات	رفح/غزة	اثناء مظاهرة طلبة المدارس	٣ مارس
٢٧	صلاح الدين نجيب	٣٣ سنة	مخيم العسكر/نابلس	الاصابة بالغازات بمنزله	٧ مارس
٢٨	سالم محمد موسى على	١٠ شهور	خان يونس/غزة	الغازات المسيلة بالمنزل والوفاة فى اليوم التالى بمستشفى نصر والخوف من اعطاء شهادة وفاة	٧ مارس

م	الإسم	السن	محل الإقامة	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٢٩	خالد مصطفى الحواجرة	شهران ونصف	مخيم البريج/غزة	الاصابة بالغازات فى ٧ مارس تحت فرض حظر التجول والوفاة بالمستشفى	٨ مارس
٣٠	شيرين عبد المنعم العيان	٤ شهور	دير البلح/غزة		٨ مارس
٣١	يوسف حسونة	٣ شهور	دير البلح/غزة		٨ مارس
٣٢	سنار سمير عبيد	٤٠ يوما	خان يونس/غزة		٩ مارس
٣٣	يحيى المغربى	شهران	الزيتون/غزة	التعرض للغازات المسيلة فى ١٣ مارس	١٣ مارس
٣٤	سليم اليمنى	٦٠ سنة	طولكرم	التعرض للغازات المسيلة بالمنزل	١٦ مارس
٣٥	جمعة ابراهيم الطوقى	٦٦ سنة	مخيم الأمعرى/رام الله	التعرض للغازات المسيلة بالمسجد	١٦ مارس
٣٦	على محمد أبو حجر	٧٠ سنة	مخيم جباليا/غزة		١٨ مارس
٣٧	مصطفى فروخ	٦٨ سنة	مخيم الشاطىء/غزة	التعرض للغازات بالمنزل رفضت قوات الجيش نقله للمستشفى	١٨ مارس
٣٨	علا عمر أبو شريفة	٤ شهور	مخيم الشاطىء/غزة	التعرض للغازات فى ليلة ١٧ و ١٨ مارس	٢١ مارس
٣٩	حسين فارس أقبيل	٧٠ سنة	قباطية/جنين	التعرض للغازات فى نفس الليلة	٢١ مارس
٤٠	نبيلةعلى اليازجى	٣٠ سنة	الشيخ رضوان/غزة	التعرض للغازات فى ٢٤ مارس	٢٦ مارس
٤١	شيرين على منيراوى	شهر واحد	رفح/غزة	التعرض للغازات المسيلة للدموع فى ٢٨ مارس	٢٩ مارس
٤٢	حامد عبد الله أحمدى	٢٠ يوم	قباطية/جنين	توفى بمستشفى جنين بعد اسبوعين من تعرضه للغازات فى ٢١ مارس	٢ ابريل
٤٣	رجب احمد صليبى	٧٥ سنة	مخيم الشاطىء/غزة	التعرض للغازات بالمنزل	٤ ابريل
٤٤	صبيح راشد المنكوش	٦٠ سنة	مخيم الشاطىء/غزة	التعرض للغازات أثناء قيام المظاهرات عانى من مرض بالقلب	٩ أبريل

م	الإسم	السن	محل الإقامة	سبب الوفاة	تاريخ الوفاة
٤٥	حسن محمود قعود	٢٢ سنة	مخيم الشاطىء/غزة	القاء الغازات بالهليوكبتر على المنازل توفى بعد ٥ ساعات بالمستشفى	١٢ أبريل
٤٦	وطفه فرج الله	٧٠ سنة	مخيم جباليا/غزة	القاء الغازات على منزلها	١٣ أبريل
٤٧	جمال حسين علقة	٣ أيام	مخيم شحفاط/القدس	القاء الغازات على منزله	١٧ أبريل
٤٨	فريد توفيق عمرانه	١١ سنة	جنين	قنابل الغاز اصابته بالشلل فى جهازه العصبى	١٧ أبريل
٤٩	اسماعيل أبو شيخ	٥٠ سنة	قلقيلية/طولكرم	مصاب بالسرطان وتعرض للغازات فى منزله	٢٠ أبريل
٥٠	نعمة محمد عدى	٥٥ سنة	بيت عمار/الخليل	الاصابة بالغازات فى ٢٣ ابريل بمنزلها	٢٤ أبريل
٥١	محمد عطيان حامد	٢٨	سلواد/رام الله	توفى فى سجن كفار يونا على أثر تعرضه للغازات	٢٣ أبريل
٥٢	محمد سمهان عبد القادر سمهان	٥٢ سنة	راسكركار/رام الله		٢٤ أبريل
٥٣	خالد حسن النجار	٥٥ سنة	مخيم الشاطىء/غزة	تعرض المنزل للغازات توفى بمستشفى الشفاء لم يذكر أى اشارة للاسم أثناء التشريح الرسمى للجثة ، تم تقييد الوفاة رسميا بأزمة قلبية متأثرا بالغازات بالمستشفى	٤ مايو
٥٤	دينا منير اسوافرى	٣سنوات	٣زيتون/غزة	تم نقلها للمستشفى الأهلى	٢٧ مايو
٥٥	عبد الله خالد مبارك خلف	٢٨ سنة	العزازية/بيت لحم	توفى بمستشفى المقاصد بعد شهر من اصابته بأزمة قلبية على أثر استنشاقه لكميات هائلة من الغازات	٨ يونيو
٥٦	مايسة جفال	٤٠ يوم	الضاهرية/الخليل	نتيجة القاء الغازات على حجرتها فى مخيم الدهيشة	٨ يونيو
٥٧	خالد شعبلو	٣٥ سنة	الرافضية/نابلس	من الاصابة بالغازات بوسط المدينة ، حالة مرضية مصابة بالقلب	٣٠ يونيو
٥٨	توفيق جعفر ملاحمة	٥٥ سنة	قباطية/جنين	الاصابة بالغازات فى ٢٧ يونيو	٣٠ يونيو
٥٩	طاهر عدنان بدر	٢٥ يوم	مخيم جباليا/غزة	الاصابة بالغازات بمنزله وتوفى بمستشفى الشفاء	٢٤ يوليو

م	الإســـــم	السن	محل الإقامة	سبب الوفـــــاة	تاريخ الوفاة
٦٠	انصار محمد حجى	٦٥ سنة	الشاطىء/غزة	الاصابة بالغازات وتم نقلها لأبو كبير	١٦ أغسطس
٦١	خليل يوسف بعلوش	٤٢ سنة	جباليا/غزة	الاصابة بالغازات وعلى أثرها اصيب بأزمة قلبية	٢٣ أغسطس
٦٢	علاء أبو فل	١٢ سنة	الشاطىء/غزة	الاصابة بالغازات فى ٢١ أغسطس	٢٣ أغسطس
٦٣	محمد شريف العزة	٢ سنة	قدورة/رام الله	الاصابة بالغازات	٧ سبتمبر

تحليل أرقام وبيانات قوائم شهداء الإنتفاضة

نتائج القتل بالرصاص

توفى ٣١٩ فلسطينياً بسبب الانتفاضة وذلك حتى ٢٨ يوليو ١٩٨٨ ؛ منهم ٢١٤ نتيجة إطلاق الرصاص ، ٥٩ بفعل قنابل الغاز المسيل للدموع ، ٢٠ بسبب الضرب والحرق والصدمات الكهربية والقذف بالحجارة ، ٢٦ فى ظروف غامضة .

وقد قتل منهم ٣٣ منذ ٢٥ يونيو أى بمعدل حالة واحدة يوميا ، وهناك زيادة حادة حدثت خلال الأسابيع الأخيرة وخاصة منذ نهاية الأسبوع الأول من يوليو ، ومعظم هذه الوفيات كانت نتيجة إطلاق الأعيرة النارية ، وهناك عدد من حالات القتل بأكثر من ثلاثة أعيرة نارية ، كما أن هناك ثلاثة من شهداء هذه الفترة من المسيحيين ، وعليه فقد وصل العدد الكلى لشهداء الإنتفاضة من المسيحيين الى خمسة ، مما يشير الى أنه لم يكن هناك ثمة فارق بين مسلم ومسيحى وعلى حد قول متحدث اسلامى فى المدينة القديمة من القدس « نحن شىء واحد » .

لقد اختلف معدل الوفيات ــ الناتجة عن إطلاق الرصاص ــ خلال مسيرة الإنتفاضة فحتى منتصف مارس فإن السياسة المعلنة للجيش الاسرائيلى هى « إطلاق الرصاص فقط فى حالة إحساس الجنود أن حياتهم باتت فى خطر » .

ومن المفترض أن سياسة الجيش الإسرائيلى تتضمن إطلاق الرصاص فى الهواء وقنابل الغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطى ثم الذخيرة الحية كآخر إجراء يوجه الى المتظاهرين . ان عمليات القتل التى تمت كان . لمن عن معظمها دائما أنها وقعت طبقا لهذه الاجراءات ، حتى حينما كانت شهادات العيان الكثيرة تتناقض مع هذا الإصرار ، وأيضا حينما كان الفلسطينيون يقتلون على أيدى القناصة وبطريقة واضحة .

لم يكن القتل بإطلاق الرصاص وسيلة يستخدمها الجيش الاسرائيلى للدفاع عن النفس وذلك بسبب الفارق فى معدل الوفيات الناتجة عن إطلاق النار فيما بين الضفة الغربية وغزة ، ففى الفترة ما بين ٩ ديسمبر وحتى ١٥ يناير قتل ٣٩ شخصا بإطلاق الرصاص ٢٧ من بينهم من غزة ، وبين ١٥ يناير وأول فبراير لم يقتل أحد بالرصاص .

فى فبراير قتل ٣٦ بإطلاق الرصاص ، اثنان من بينهم من غزة .

فى مارس قتل ٤٣ بإطلاق الرصاص ٤ من بينهم من غزة .

من أول أبريل حتى ١٤ منه قتل ٤٠ بإطلاق الرصاص منهم ٤ من غزة .

وفى ١٥ ابريل قتل ١٧ أو ١٨ بإطلاق الرصاص منهم ٤ من غزة .

فمن الواضح أن نسبة السكان فى غزة الى سكان الضفة الغربية ظل ثابتا خلال هذه الفترة كما أن مقارنة معدل الاحتجاج بين المنطقتين ظل مستقرا نسبيا وأيضا معدل الوفيات الناتجة عن قنابل الغاز ثابتا نسبيا .

إلا أنه فى فبراير ومارس وبدايات أبريل كان معدل الوفيات الناتجة عن إطلاق النار فى غزة أقل منه فى الضفة الغربية وهى تتواكب مع الفترة التى كانت الاصابات الناتجة عن الضرب فى غزة أعلى كثيرا منها فى الضفة الغربية .. وفى أوائل يناير ولمدة أسبوعين لم يقم الجيش الاسرائيلى بقتل أحد بإطلاق الرصاص .

من هنا يتضح أن ما يتحكم فى معدل الوفيات الناتجة عن إطلاق النار لم يكن راجعا قط لشدة الاحتجاج أو الحاجة الماسة لدى الجنود للدفاع عن النفس .

وقد أعلن وزير الدفاع الاسرائيلى اسحاق رابين فى منتصف مارس سياسته التى تؤكد القتل أو إطلاق الرصاص لمن يشاهد وهو يلقى بقنابل المولوتوف أو أية مواد يشتبه فيها كما صرح بوضوح للمستوطنين بإطلاق الرصاص للقتل .

وتكشف الأرقام كيف أن ذلك قد جعل الفلسطينيين بالفعل صيدا مباحاً . ففى النصف الثانى من مارس بلغ معدل الوفيات الناجمة عن إطلاق النار ثلاثة أمثال ما كانت عليه فى الأسبوعين الأولين (٣١ فى مقابل ١٢ قتيل) ؛ فى الفترة ما بين ١٥ مارس و ٧ أبريل قتل بالرصاص ٤٤ شخصا ، وحتى ١٨ ابريل بلغ مجموع أعداد القتلى بإطلاق الرصاص ١٥٩ قتيلا ، وفى يوم ١٦ ابريل أى فى أعقاب اغتيال أبو جهاد قتل بالرصاص ١٣ شخصا بالاضافة الى اثنين آخرين ماتا متأثرين بجراحهما فى اليوم التالى .

الاصابات الخطيرة

تتراوح التقديرات للأعداد المسجلة اصابات خطيرة بين ٢٠٠٠ إصابة وذلك حتى آخر يناير ، لكن هذه التقديرات تمثل فقط شريحة صغيرة لعدد من الأشخاص المصابين حاليا . وقد زارت مجموعة من الأطباء الأمريكيين الأراضى المحتلة فى فبراير وقدرت العدد الكلى للمصابين بـ ٣٣ ألفا فى الضفة الغربية ، ٥٠٠٠ مصاب فى غزة . والواقع أن الفلسطينيين لا يرغبون فى أن تعرف اصاباتهم بقدر مايكون ذلك ممكنا . لتجنب التعرض للاعتقال المتكرر خاصة ان العلاج الطبى لا مركزيا ، كما أن فرض حظر التجول أعاق توقيع الكشف الطبى على عدد من المصابين لأنه منع الدخول والخروج فى العديد من الأماكن .. وقد أعربت إحدى لجان الإغاثة الطبية انها قدمت خدماتها لحوالى ١٢ ألف منذ بدأت الانتفاضة .

الوفيات الناتجة عن قنابل الغاز المسيل للدموع

ان السبب الحقيقى للوفيات الناتجة عن استعمال قنابل الغاز المسيل للدموع ليس مؤكدا .. ربما ترجع الوفاة الى الحرمان من الأكسوجين ، ولتأثير الغاز على الدورة الدموية على قطاعات معينة أكثر عرضة بطبيعتها للخطر مثل المواليد والنساء الحوامل ، وأجنتهن وكذا الشيوخ .. ربما نتيجة التسمم الناجم عن تحلل السيانيد .. ان القنابل المسيلة للدموع **CN . CS** وهى التى تستخدمها قوات الاحتلال الاسرائيلية مهللة اذ تسبب تشويها خلقيا يؤدى الى موت الكائن المصاب لأنها ذات تركيز عال وخاصة فى الأماكن المغلقة ذلك أن ذرات الـ **C.S** تدخل الى الجهاز التنفسى وتستقر فى خلايا الدم والأنسجة الدهنية والغشاء المخاطى ، كما أن الرذاذ يمكن أن يلصق بالجلد مسببا حروقا تحدث آثارها على الجسم ، وهناك تحذيرات من استخدامها فى أماكن مغلقة . إلا أن القوات الإسرائيلية مازالت تستعملها بتركيز شديد فى الأماكن المغلقة .

وفيات الأجنة

لم تتضمن القائمة وفيات الأجنة بين النساء فى الشهور الثلاثة الأخيرة من الحمل واللاتى تعرضن لقنابل الغاز المسيل للدموع بتركيز عال . ورغم أن الأعداد الدقيقة لهذه الوفيات ليست معروفة بالتحديد لحدوث الكثير منها خلال فرض حظر التجول ولعدم امكانية تلقى المساعدات الطبية ، ظلت هذه الوفيات غير مسجلة ويقدر الأطباء أن فى غزة وحدها حتى آخر فبراير ١٩٨٠

– ٨٠ وفاة جنينية على الأقل وأنه فى ليل ٧ – ٨ مارس وحده سجلت وفيات ١١ جنينا فى ٤ من معسكرات للاجئين بغزة .

ورغم عدم وجود دلائل واضحة فإن هناك بعض القرائن الهامة بني القنابل المسيلة للدموع وبين ولادة أجنة ميتة . وتعكف منظمة الأونروا حاليا على دراسة هذه المسألة .

من نشـاطات المنظمـة العربيـة لحقـوق الانسـان فى العيـد الأربعـين لصـدور الاعـلان العالمى لحقـــوق الانســـان

تقاريـر

فى اطار احتفالات البشرية بالعيد الأربعين لصدور الاعلان العالمى لحقوق الانسان قامت المنظمة العربية لحقوق الانسان وفروعها بعدد من الأنشطة العلمية والثقافية والجماهيرية بهذه المناسبة ، فقد نظم فرع النمسا ندوة فكرية خلال الفترة ما بين ٢٧ ، ٢٩ مايو ١٩٨٨ حول « الاعلان العالمى لحقوق الانسان وأحوال الوطن العربى ، ساهم فيها أكثر من ستين باحث ومفكر ومهتم بقضايا حقوق الانسان من الأقطار العربية والنمسا إلى جانب ممثلى بعض المنظمات الدولية .

كما عقدت المنظمة المصرية لحقوق الانسان الملتقى الفكرى الأول حول حقوق الانسان فى مصر يومى ٨ ، ٩ ديسمبر الى جانب تنظيم احتفال جماهيرى مساء ١٠ ديسمبر ١٩٨٨ بهذه المناسبة بالتعاون مع اتحاد المحامين العرب ونقابتى المحامين والصحفيين فى مصر والأحزاب والهيئات الشعبية الأخرى .

وكذلك عقدت الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان حلقة دراسية يوم ٨ ديسمبر فى مقر نقابة الصحفيين اللبنانية .

واختتمت المنظمة العربية لحقوق الانسان نشاطاتها فى هذه المناسبة بتنظيم معرض ومسابقة لرسامى الكاريكاتير والملصق فى الوطن العربى حول حقوق الانسان خلال الفترة ما بين ٢٧ و ٢٩ ديسمبر ١٩٨٨ بمقر نقابة الصحفيين المصريين بالقاهرة .. اشادت به الصحف والمجلات المصرية والعربية كما اهتمت به الدوائر الفنية والثقافية واعتبرته حدثا فنيا هاما اذ لم يجمع معرض كاريكاتير من قبل هذا العدد من الرسوم والرسامين حول موضوع واحد .

وحرصا من أسرة التحرير على توثيق هذه النشاطات الهامة فانها تنشر فى الصفحات التالية ثلاثة تقارير حول ندوة فيينا وملتقى القاهرة ومعرض الكاريكاتير .. وتأسف فى نفس الوقت لعدم توصلها بتقارير حول النشاطات الهامة التى نظمت فى تونس ، والمغرب وغيرها من الأقطار العربية ...

أ . ع

تقارير : (١)

الندوة الفكرية عن «الاعلان العالمى لحقوق الانسان وأحوال الوطن العربى»

٢٧ ـ ٢٩ مايو ١٩٨٨ ـ النمسا

مهدى الحافظ

بمناسبة الذكرى الأربعين لاصدار الأمم المتحدة « الاعلان العالمى لحقوق الانسان » الذى اعتمد ونشر بقرار من الجمعية العامة بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ ، وفى اطار الاحتفالات والانشطة التى نظمت ، احتفاءً بهذه الوثيقة الانسانية البالغة الأهمية ، على صعيد الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية فى بلدان عديدة من العالم ، عقدت (المنظمة العربية لحقوق الانسان ـ فرع النمسا) ندوة فكرية حول ما تضمنه هذا الاعلان والنظر من خلاله الى احوال الوطن العربى بصورة خاصة والتطورات الجارية فى العالم بصورة عامة .

وقد نظمت هذه الندوة فى منطقة (هيلينتال) على مقربة من مدينة (بادن) ، واستمرت وقائعها فترة يومين (بين ٢٧ و ٢٩ ايار/مايو ١٩٨٨) . وساهم فيها بعض المفكرين والشخصيات المعروفة ، وتجاوز عدد الحاضرين الستين شخصاً بمن فيهم بعض اعضاء فرع النمسا . وكان من بين الحضور المشاركين فى وقائع الندوة عدد من اعضاء مجلس امناء المنظمة العربية لحقوق الانسان الذين قدموا خصيصاً لهذه الغاية ؛ منهم (السيدات والسادة أديب الجادر ، نائب رئيس المنظمة ؛ ومحمد فائق ، الأمين العام للمنظمة ؛ ليلى شرف ؛ فاروق أبو عيسى ، الأمين العام لاتحاد المحامين العرب ؛ برهان غليون . كما جاء خصيصاً للمساهمة فى هذه الندوة كل من السادة نورى عبد الرزاق « الأمين العام لمنظمة تضامن الشعوب الأفريقية والآسيوية » و أحمد حمروش « رئيس اللجنة المصرية للتضامن الأسيوى الافريقى » ، د . ابراهيم سعد الدين (رئيس مكتب الشرق الأوسط لمنتدى العالم الثالث) ، د . سرى نسيبة استاذ جامعى فى الأرض الفلسطينية المحتلة . وكذلك ساهم فى الندوة بعض المفكرين والشخصيات النمساوية البارزة وهم (السيدات والسادة : د . لانس (وزير الخارجية الأسبق وأحد قادة الحزب الاشتراكى فى النمسا) ؛ د . شارلوت تويبر (استاذة العلاقات الدولية ـ جامعة فيينا) ؛ بيتر بيلتمى (النائب البرلمانى والناطق الرسمى لمجموعة حزب الخضر البرلمانية) ؛ د . جورج هينزيخ (استاذ الأنظمة المقارنة ـ جامعة فيينا) . هذا وقد كان من بين المشاركين فى الندوة عدد من المثقفين العرب والمتخصصين فى الميادين العلمية والتقنية المختلفة والعاملين فى الهيئات الدولية .

وقد تلقت الندوة اثناء انعقادها رسالتى تحية وتأييد ، الاولى من السيد برونو كرايسكى (مستشار النمسا الأسبق) ، والثانية من السيدة مارغريت آنستى (المديرة العامة لمكتب الأمم المتحدة فى فيينا ، نائبة الأمين العام للأمم المتحدة) .

كان الغرض من الندوة بحث عدد من قضايا حقوق الانسان الملحة والشديدة الأهمية فى مسيرة التطور الحضارى فى الوطن العربى وفى الساحة العالمية كذلك ، على ضوء المبادىء والأفكار التى يحملها « الاعلان العالمى لحقوق الانسان » ، ومع الحرص البالغ على تعميق علاقات التآلف والتواصل الانسانى بين المجتمعات الدولية .

تضمنت الندوة سبع جلسات ، قدمت فى بداية كل من الجلسات الست الأولى منها أوراق موضوعية تبعها حوار مفتوح ساهم فيه المشاركون . أما الموضوعات التى تناولتها تلك الأوراق فقد كانت منسجمة وعنوان كل جلسة كالآتى :

١ ـ **الاعلان العالمى لحقوق الانسان .**
نظرة تاريخية وتحليلية على ضوء الحاجات المتطورة للانسان بوجه عام وبالارتباط مع متطلبات التطور فى الوطن العربى بوجه خاص ، مع تناول أثر الحضارة العربية الاسلامية فى هذا المضمار ؛
قام بتقديم الموضوع الدكتور طارق الخضيرى والاستاذ فاروق أبو عيسى .

٢ ـ **حقوق الانسان فى الوطن العربى**
نظرة نقدية شاملة على ضوء الدساتير والقوانين المعلنة مقابل الممارسات الفعلية ، مع الاشارة الى الضمانات الضرورية لاحترام وتعزيز حقوق الانسان (التركيز على صيغة الديمقراطية السياسية المنشودة) ؛
قام بتقديم الموضوع الاستاذ محمد فائق والدكتور حميد فياض .

٣ ـ **حقوق المرأة والطفل**
معالم الواقع والحاجة لبلورة وصياغة مفهوم عصرى متقدم مع بحث أساليب وآليات ضمان هذه الحقوق وتعزيزها :
قامت بتقديم الموضوع السيدة ليلى شرف والسيدة نهاد سالم .

٤ ـ **الحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطينى**
نظرة مستقبلية فى ضوء التطورات الجديدة فى الأرض المحتلة (الانتفاضة الشعبية) ؛
قام بتقديم الموضوع الاستاذ أحمد حمروش والاستاذ نبيل بسطاكى ود . سرى نسيبه .

ومن تلك الأسباب أيضاً ما يعود الى جملة من الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحلية والدولية وما تمخضت عنه من أساليب فى الحكم وفى الرؤية والممارسة معاً ، والمساس بحرمة القضاء والقانون وغياب دور المواطن فى المساهمة فى ادارة شئون المجتمع والدولة غياباً كلياً فى غالبية الأحيان .

وتأكيداً على اختلال التوازن بين النظرية والممارسة وتأثير ذلك على مستوى وادراك موضوع حقوق الانسان ، أوردت بحوث الندوة والتعقيبات عليها أمثلة عدة عبر تاريخ هذه المنطقة المتوسطة من العالم ، ولاسيما التاريخ العربى ـ الاسلامى قوامها المحبة والاخاء ، والشورى والعدل وغيرها من القيم التى لم تكن قط دخيلة على هذه المنطقة واكدت على الأسس الجوهرية التى لابد من اعتمادها فى سبيل تعزيز كرامة الفرد وايمانه بحقه ، ومن ثم ضمان مكانته فى المجتمع ليتفاعل معه ويسهم فى دعمه وتطويره ويحسن استخدام طاقاته . واهم هذه الأسس هو ضمان حرية الفرد الكاملة وضمان تمتعه بحقوقه الانسانية الثابتة مع التأكيد الفعلى على دوره فى المجتمع وكذلك على دور المجتمع كله فى ضمان الحريات والحقوق وممارستها فى نطاق العدالة والمساواة وبأسلوب سلمى . ومن أهم ما ذكر من نقاط حول التصور الوارد اعلاه ممكن استنباطه من المقولات التالية :

١ ـ حقوق الفرد وواجباته ركائز مترابطة يكمل بعضها البعض ضمن الاطار الاجتماعى المقبول لدى الأغلبية فى المجتمع ، وهذا ما يعزز وشائج الربط بين حقوق الانسان وممارسة الديمقراطية . وتشمل حقوق الانسان الأساسية الثابتة أولاً حقه فى الحياة والأمان لكى يمارس حقوقه الانسانية الأخرى التى تضمن معيشته وقوته وكرامته ونماءه بما يعود بالنفع والخير على المجتمع كله .

٢ ـ إن حقوق الانسان هدف اساسى نادت به الشرائع السماوية السمحة والمذاهب الفكرية والنظريات الاجتماعية العقلانية ، كما نصت عليه أو تضمنت مفاهيمه ومبادئه بيانات الثورات الفكرية والسياسية والشعبية خاصة تلك الثورات التى ترجمت نصوصها الى كيانات اجتماعية جديدة غيرت وجه التاريخ كالثورة الفرنسية والأمريكية وثورة اكتوبر الاشتراكية . وأياً كانت المعتقدات ، فان هذا الهدف السامى سيبقى مطمحا طبيعيا وأصيلا لكل فرد وكل شعب . وأما مقومات هذا الهدف فهى سيادة القانون العادل وضمان الحرية الفكرية وصون الحقوق الأساسية وتحقيق التنمية الاقتصادية المتوازنة والظروف الاجتماعية المنصفة وابعاد شبح الحرب وتحقيق السلام .

٣ ـ على الرغم مما تحقق من انجازات هامة فى سبيل هذا الهدف خلال القرنين المنصرمين ، وعلى الرغم من ظهور الاتجاهات الجديدة الرامية الى تثبيت مفهوم حقوق الانسان كركيزة أساسية فى تقدم الانسانية بعد الحرب العالمية الثانية ، فان العالم مازال يتخبط فى صراعات مأساوية رائدها الاستبداد والطغيان والجور فى الحكم ، إذ استفحل الارهاب الذى يجر الى الارهاب ، وغلب

٥ ـ **حقوق الجماعات القومية (الأثنية) والدينية فى الوطن العربى**

نظرة إجمالية عن طبيعة وأبعاد المسألة وتناول أسس وآليات التعايش الوطيد والمواطنة المتكافئة ؛ قام بتقديم الموضوع د . برهان غليون ود . فاضل رسول .

٦ ـ **الحقوق الاقتصادية والاجتماعية**

أ ـ ظاهرة التفاوت فى الوضع الاقتصادى والاجتماعى للأفراد وكيفية تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص فى المجتمع .

ب ـ الخلل القائم فى علاقات الأقطار العربية مع العالم الخارجى (التبعية الاقتصادية) وكيفية معالجة ذلك ؛

قام بتقديم الموضوع د . ابراهيم سعد الدين ود . جعفر عبد الغنى .

أما الجلسة السابعة ، فقد تضمنت حوارا مفتوحا حول قضايا الوطن العربى وعلاقتها بالوضع العالمى الراهن ، ساهم فيه ثمانية من الشخصيات السياسية والفكرية أربعة من النمسا وأربعة من الوطن العربى . وقد تميزت هذه الجلسة بالصراحة وبعد النظر حول العديد من مواضيع الساعة (كالقضية الفلسطينية ومشكلة الديمقراطية والأمور التنموية فى العالم العربى والعلاقات العربية والاوروبية من وجهة النظر الأوروبية (وخاصة النمساوية) ووجهة النظر العربية .
وأدار هذه الجلسة الاستاذ موفق العلاف (المدير السابق لمكتب الأمم المتحدة فى فيينا) .

وفى جلسة الختام التى أدارها الاستاذ محمد فائق (أمين عام المنظمة) ، استعرض باختصار كل من الأساتذة أديب الجادر (نائب رئيس المنظمة) و مهدى الحافظ (عضو مجلس أمناء المنظمة ورئيس فرع النمسا) حصيلة الندوة والآراء القويمة التى ابديت فيها والنظرة المستقبلية لطموحات المنظمة فى سبيل المناداة بحقوق الانسان فى الوطن العربى .

كانت المناقشات خلال الجلسات الست الأولى تدور باللغة العربية . أما الجلسة السابعة التى ساهم فيها الشخصيات النمساوية الوارد ذكرها أعلاه فقد كان الحوار يدور باللغة الانكليزية .

ومن خلال المناقشات التى اتسمت بالصراحة والاتزان وتميزت بأسلوبها العلمى المنطقى ، ظهر جلياً أن موضوع حقوق الانسان فى الوطن العربى بحاجة ماسة الى تعميق وتحليل وتوعية أوسع مما جرى حتى الآن ؛ إذ أن ادراك هذه الموضوع لم يزل غير واضح يكتنفه الابهام والتشويش ويحيط به التعتيم والتجاهل فى الوطن العربى لأسباب عديدة متداخلة ، منها ما يعود الى خلفية المجتمع التاريخية ، ولا سيما ما تراكم فيه من سلبيات منذ انحسار المد الحضارى التطورى فى المنطقة انعكست على المسلك الادراكى والتربوى ، وما أعقبه من تخبط فى الاتجاه ولجوء ارتجالى قسرى الى الاسلوب التجريبى .

القمع والتعذيب والتنكيل بالمعارضين وبأصحاب الفكر المغاير ، إضافة الى الابادات الجماعية والاحتلال والتشريد ، فضلاً عن التمييز العنصرى والطائفى ، واستمرار هدر الثروات الطبيعية الوطنية ، مؤدياً ذلك كله الى تفشى الفساد وتدنى مستويات المعيشة وازدياد التفاوت الاجتماعى والاقتصادى مع طغيان النزعات الفردية والجشع المتمثل بالنمط الاستهلاكى غير المتوازن مما زاد من حدة الفوارق الاجتماعية فى اغلب الدول النامية . وعليه لابد من الانكباب بقوة وجدية على دراسة الأسباب والظروف الظاهرة والخفية التى تؤدى الى حرف المبادىء والنظريات عن أهدافها المعلنة وظهور الهوة الشاسعة بين الحاكم والمحكوم وبين القول والشعار والمبدأ من ناحية . والفعل والتطبيق والممارسة من ناحية أخرى . فلا جدوى من أى اعلان عالمى او وطنى وفى اى اتفاق دولى او عقد اجتماعى او بيان ثورى ان لم يحقق غاياته ومقاصده المعلنة .

٤ ـ ان الوطن العربى ، شأنه شأن العديد من الدول النامية ان لم يكن اغلبها ، يعانى من الأمور الواردة اعلاه اضافة الى معاناته الخاصة بسبب التدخلات والضغوط الاجنبية وما نجم عن احتلال الأرض الفلسطينية من اغتصاب لحقوق المواطن وتوطين النازحين الأجانب مؤدياً ذلك كله الى استمرار صيغة عدم الاستقرار وسلبيات المؤسسة السياسية التى تميزت بها اغلب البلدان العربية لفترة طويلة من الزمن . وتتجلى سلبية المؤسسة السياسية فى العديد من الممارسات والأوضاع الشاذة كالأحكام العرفية أو العسكرية لفترات طويلة او متواصلة ؛ وتعطيل الدستور ؛ ووضع خطط تنموية لا تتلاءم ومتطلبات المجتمع وقواه العاملة على المدى البعيد وفى ضوء المتغيرات العالمية المستمرة ، وحل مجالس الأمة أو تجميد فاعليتها مما أبعد الشعب عن صانعى القرار أو المشرع . ونتج عن هذا كله اضافة الى الانتقاص من حق الانسان وتفتيت مقومات المجتمع ، حالة من اللامبالاة شجعت على الهجرة (الى خارج الوطن العربى) وعلى النزاعات المحلية والصراعات السياسية والحروب الاقليمية المدمرة ، وازدياد حدة الفوارق الاجتماعية وطغيان النزعات العنصرية والعرفية والمذهبية .

٥ ـ إن أغلب دساتير الدول العربية تضمنت بنوداً خاصة بحقوق الانسان . إلا ان تضارب أحكام بعض هذه البنود وأحكام بنود أخرى خاصة تلك التى لها علاقة بآلية التطبيق (ومهمة السلطة التنفيذية) أدى الى صعوبة التفسير اللازم لسن القوانين المطلوبة لتطبيق أحكام الدستور . وقد أدى ذلك أحياناً الى سن قوانين مغايرة بجوهرها لمنطوق الدستور . اضافة الى هذا فان استمرارية الأحكام العرفية المفروضة لأسباب معينة ، والتدخل فى شئون القضاء من قبل السلطة التنفيذية وتمحور السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية خاصة فى البلدان التى ليس لديها دساتير ، وتعطيل المجالس النيابية أدى الى تمييع موضوع حقوق الانسان فى الوطن العربى .

٦ ـ إن المسألة الفلسطينية تعتبر أمراً أساسياً فى النزاع مع الاستعمار والهيمنة الأجنبية ، وإن حقوق الانسان العربى الفلسطينى يجب أن ينظر اليها كحق مجتمع سلبت أرضه وفرض عليه مشروع رفضه ولم يتمكن من أخذ المبادرة للدفاع عن نفسه ضد الاستيطان الأجنبى والاحتلال الذى فرضته (من خلال القوى الاستعمارية) الصهيونية العالمية التى اعتبرتها منظومة الأمم المتحدة أنها حركة عنصرية . فاضافة لحقوق الانسان المقهور فى الأرض المحتلة ، وهناك حقوق مجتمع مهدد بمحو هويته ولابد من اعانته على الكفاح من أجل الصمود ضد المحتل ومن اجل تقرير مصيره على أرض وطنه بدعم انتفاضته وتعزيز مواقعه على المسرح الدولى .

٧ ـ للجماعات العرقية والدينية والقومية الأخرى فى الوطن العربى حقوق ذات طابع مميز . فبالرغم من أن لأفراد هذه الفئات حقوقاً تتشابه وتتساوى مع حقوق المنتمين للأغلبية فى الوطن ولابد من صيانتها على نفس الأسس وبنفس المستوى ، فان لمجتمعات الأقليات وخاصة الكبيرة منها (كالأكراد والبربر وشعب جنوب السودان وغيرها) حقوقاً أخرى تمت بصلة الى تركيبة تلك المجتمعات وتاريخها وثقافتها وجغرافية استيطانها على الأرض التى عاشت عليه لقرون طويلة . ان معاناة هذه الجامعات كانت على مستويين : الأول له علاقة بالقهر الذى يعانيه الأفراد من هدر لحقوقهم أسوة بغيرهم من أبناء الشعب ، والثانى هو الانتقاص من حقوقهم الثقافية والاجتماعية المرتبطة بالتقاليد والممارسات التى لا تلحق ضررا بالأغلبية او بسلامة الوطن . والحل الأسمى لهذه الأوضاع هو عن طريق الديمقراطية بممارسة جميع الحقوق بما فيها حق تقرير المصير مع الأخذ بنظر الاعتبار بأن استقلالية هذه الجماعات على أرض معينة وانفصالها لن يؤدى الى أى خير لمجتمع الأغلبية أو الأقلية إذ أن الكيانات الصغيرة لا مجال مأمون لها فى التطور . كما ان شعور الأقليات بأن الأغلبية هى الجهة المناوئة لحقوقها أمر يخالف الواقع . فالاضطهاد القومى هو مظهر لغياب الديمقراطية فى حياة المجتمع ككل .

٨ ـ ان النظرة القاصرة لحقوق الانسان فى الوطن العربى امتدت الى الميادين الاقتصادية والاجتماعية . فقد أهمل تقدير حق الانسان بالتمتع بثروات الوطن ومساهمته بتنمية هذه الثروات ، مما أفسح المجال للاستغلال الخارجى ووضع البلاد فى موضع التابع للهيمنة الاقتصادية الدولية بسبب سوء التدبير ورسم خطط تنموية خاطئة . وقد أدى هذا الى خلق خلل بالمستويات الاقتصادية وظهور بعض الجوانب السلبية فى المجتمع كالفردية الاتكالية ، والتفاوت بالدخول ، والانقياد الى مآرب فئات طفيلية اجحفت بحق الفرد والمجتمع .

٩ ـ بسبب الظروف التاريخية وما رافقها من بعض التقاليد البالية والتفسيرات المغرضة لأحكام الشرائع والقوانين ، صار للمرأة والطفل وضع خاص لا ينسجم ومتطلبات العصر ولا يتوافق مع متطلبات المجتمع الحديث القاضية بالتعاون على شئون الحياة وتربية الجيل الناشىء تربية صالحة

لخدمة مجتمع مستقر على مقومات التعايش والتعاون والاخاء والسلام والتنعم بخيرات البلاد وافساح الفرص المتكافئة . ولما للمرأة والطفل من وضع مرتبك فى الوطن العربى – بالرغم من التقدم الذى احرز فى هذا المجال من خلال بعض التشريعات القطرية – لابد من تفهم الرجل والمرأة لهذا الوضع وتكاتفهما لاسناد بعضهما البعض مع التأكيد على مقاومة التفسيرات المتأتية من النعرات الموروثة الضارة ، وعلى تصحيح خطط التنفيذ التى لا تتلاءم وجوهر التشريعات السليمة الخاصة بحقوق المرأة والطفل .

١٠ – بالرغم من تعاطف بعض الفئات الاوروبية مع بعض القضايا العربية ، لازال التعاون بين الجانبين العربى والأوروبى على مستوى محدود لا يتعدى فى اغلب الاحيان المصالح التجارية التى طالما كانت بمجملها منسجمة وأهداف المجتمع الأوروبى الذى تنافت أحياناً سبل تعاونه ومبادىء حقوق المجتمع فى الوطن العربى . وأوروبا التى تطورت على مراحل عبر التاريخ وعن طريق ثورات كبرى وحركات فكرية انحرفت احيانا عن مساراتها الصحيحة ، لابد لها من تفهم تطلعات الوطن العربى فى الحرية والاستقلال بسياساته الاستراتيجية والاقتصادية بعيداً عن التدخل والمؤثرات الخارجية وبفرض ظروف تهدد استقراره ونموه . وبنفس الوقت لابد لمجتمع الوطن العربى من تفهم الظروف الاقتصادية والسياسية التى تمر بها أوروبا كى يصار الى ايجاد صيغة عملية للتعاون على أساس الاحترام والمصالح المتبادلة . وبسبب تقهقر الوطن العربى وتأخره عن ركب الحضارة ، لابد من العودة الى مراجعة ظروفه والتحقق من ذاته ومقوماته لتعديل أوضاعه الديمقراطية وتوطين حقوق الانسان فيه كمؤسسة ثابتة ذات صيغة سليمة تتجاوب مع شريعة المجتمعات الحد كيف يقف وإياها على قدم المساواة للتفاوض والتعامل بعيداً عن النزوات العاطفية والحماس المفتعل . ولنفس الغرض وتسهيلا للوصول الى المجتمع الأوروبى والعالمى كى يبرز قضاياه من خلال الحوار البناء لابد للوطن العربى من التعرف والتعامل مع المؤسسات الانسانية والاجتماعية القائمة مثل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية التى تتشابه أهدافها فى هذا المضمار كالهيئات المعنية بحقوق الانسان والمنظمات الدولية غير الحكومية (الأهلية) والانسانية المناضلة من أجل الحرية والسلام والتنمية والتعاون الدولى . فان العدل والحرية والديمقراطية هى مقومات البقاء والتعايش والتكافؤ والاستقرار والسلام بين المجتمعات ، ولابد من ايجاد صيغ لترجمتها الى الواقع سواء فى نطاق الوطن العربى أو العالم بأسره .

لقد تجلت فى الندوة من خلال مناقشة المواضيع المختلفة أفكار سديدة حول أهمية الحوار والعمل المشترك الهادف فى المقام الأول الى ايجاد صيغ سليمة لتوطيد التعاون وتعميق الصداقة والإخاء بين مختلف الأفراد والفئات والجماعات والشعوب وخاصة عن طريق حركة حقوق الانسان العالمية . كما

اتسمت المناقشات بالعمق والشمول وصفاء النية بين المشتركين من شتى الاقطار والاتجاهات والمعتقدات . ومما استرعى الانتباه واستوجب التقدير هو حسن الاعداد والتنظيم والعمل الجماعى خلال الندوة قوامه الابتعاد عن الشكليات ، يحبوه الاندفاع الطوعى ووضوح مشاعر الود والتواصل مؤكدة على أن الأفكار النيرة والمناقشات العقلانية لا يمكن ان تنفصل عن الشعور الانسانى الصادق . هذا وستصدر وقائع الندوة ـ الأوراق والمناقشات ـ فى كتاب خاص فى وقت لاحق .

□□□

تقارير (٢)

الملتقى الفكرى الأول
للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان
٨ ــ ٩ ديسمبر ١٩٨٨

عصام محمد حسن

نظمت المنظمة المصرية لحقوق الانسان احتفالا باليوم العالمى لحقوق الانسان على مدى ثلاثة أيام من ٨ ــ ١٠ ديسمبر بالقاهرة بمناسبة مرور أربعين عاما على صدور الاعلان العالمى لحقوق الانسان . وكانت المنظمة المصرية قد بادرت فى سبتمبر الماضى بالدعوة لتشكيل لجنة تحضيرية للاعداد للاحتفال من ممثلى ثمانى هيئات أخرى وهى : المنظمة العربية لحقوق الانسان ، واتحاد المحامين العرب ، وكلية الحقوق بجامعة عين شمس ، ومركز حقوق الانسان بجامعة القاهرة ، وجمعية أنصار حقوق الانسان بالاسكندرية ، ونقابات الصحفيين والمحامين والأطباء بجمهورية مصر العربية .

وقد شمل الاحتفال بهذه المناسبة عقد ملتقى فكرى حول حقوق الانسان بمصر بمقر نقابة الصحفيين يوم ٨ و ٩ ديسمبر ، كما أقيم مساء يوم ١٠ ديسمبر بنقابة المحامين وشارك فيه بالقاء الكلمات ممثل الأمم المتحدة بمصر وممثلو الأحزاب السياسية المختلفة وجمعيات حقوق الانسان . كما تخلل الاحتفال فقرات فنية قدمها كورال الأطفال الفلسطينيين فضلا عن أعمال من شعر العامية المصرية للشاعر المعروف فؤاد قاعود .

وقد أعلن الأمين العام للمنظمة المصرية خلال هذا القسم من الاحتفال عن اختيار الفقيد الراحل فتحى رضوان رئيس المنظمة العربية لحقوق الانسان شخصية عام ١٩٨٨ فى الدفاع عن حقوق الانسان .

وكانت المنظمة المصرية لحقوق الانسان قد تقدمت للجنة التحضيرية للاحتفال باقتراح هذا التقليد الجديد لتكريم أبرز المكافحين من أجل حقوق الانسان فى مصر ، **وبعد موافقة اللجنة التحضيرية على الاقتراح واقرار المعايير التى يجرى بموجبها ترشيح شخصية العام ، انتهت اللجنة الى القرار التالى :**

« انطلاقا من دوره التاريخى فى اشاعة قيم حقوق الانسان والدفاع عنها بالدعوة والتنظيم والعمل على ترجمتها فى صياغات تشريعية وبرنامجية ، محاميا وكاتبا وزعيما سياسيا ومؤسسا ورئيسا للمنظمة العربية لحقوق الانسان ، وحرصه خلال سنوات عمره المديد على مخاطبة كل أقسام الأمة بصرف النظر عن انتماءاتهم الفكرية والمذهبية ساعيا إلى ترقية الاجماع الوطنى حول مبادىء وقيم حقوق الانسان .

قرر ممثلو المنظمات المشكلة للجنة التحضيرية للاحتفال بمرور ٤٠ عاما على صدور الاعلان العالمى لحقوق الانسان اختيار « فتحى رضوان » كشخصية عام ١٩٨٨ للدفاع عن حقوق الانسان فى مصر وأن تخصص جائزة سنوية باسمه تشارك فى تمويلها المنظمات التسع تمنح فى الأعوام التالية لصاحب أفضل الجهود فى الدفاع عن حقوق الانسان فى مصر » .

□ **أعمال الملتقى الفكرى :**

حرصت المنظمة المصرية لحقوق الانسان منذ البداية **على اضفاء الطابع العلمى والموضوعى على أعمال الملتقى والارتقاء به فوق أى انحيازات سياسية أو مذهبية** ، وهو الأمر الذى تجلى فى تنوع الشخصيات التى توجهت لها أمانة المنظمة لاعداد الأوراق البحثية أو للتعقيب عليها ، أو لرئاسة جلسات الملتقى بحيث مثلت مختلف المدارس السياسية والفكرية . وضمت لفيفا بارزا من أساتذة القانون بكليات الحقوق وعددا من الشخصيات البارزة فى مجال الصحافة والاعلام والمحاماة فضلا عن بعض الشخصيات المعروفة بمركز البحوث السياسية والقانونية .

وتأكيدا لهذا الاتجاه فقد أسندت الرئاسة الشرفية لهذا الملتقى إلى عميدى كليتا الحقوق بجامعة القاهرة وعين شمس ترسيخا للطابع العلمى لهذا الملتقى .

خصصت ٥ جلسات صباحية ومسائية خلال يومى الملتقى الفكرى نوقشت خلالها اثنتا عشرة ورقة بحثية غطت خمسة محاور رئيسية للملتقى :

١ ــ مواثيق حقوق الانسان والتشريع المصرى .
٢ ــ القوانين الاستثنائية واستقلال القضاء .
٣ ــ حق الاعلام ومخاطر التوسع فى حظر النشر .
٤ ــ العقاب الجماعى والتعذيب .
٥ ــ انتهاك حقوق الانسان من أطراف غير حكومية .

كما خصصت الجلسة السادسة والختامية لمناقشة مفتوحة حول حركة حقوق الانسان فى مصر .

• **المحور الأول : مواثيق حقوق الانسان والتشريع المصرى .**

ناقش المجتمعون ثلاث أوراق بحثية تناولت الأولى المبادىء التى تحكم تنفيذ اتفاقيات حقوق الانسان فى مصر وتعرضت إلى الاتجاهات الفقهية فى العمل الدولى التى تحدد كيفية نفاذ المعاهدات داخل أقاليم الدول المتعاهدة وموقع التشريع المصرى منها وأكدت أن اتفاقيات حقوق الانسان التى ارتبطت بها مصر تصبح فى حكم القانون الداخلى المصرى بما يستتبع حتمية تطبيقها واحترامها من قبل أجهزة الدولة المختلفة وجندت أفضلية الاتفاقية الدولية فى التطبيق اذا ماتعارضت مع قاعدة داخلية .

وتناولت **الورقة البحثية الثانية** حقوق الانسان والضمانات الدولية وفيها عرض الباحث إلى مفاهيم حقوق الإنسان ودور الضمانات الدولية فى حمايتها والالتزام بها كما ناقش الباحث القيمة القانونية للاتفاقية الدولية فى النظام القانونى الداخلى المصرى وموقف القضاء من تطبيق أحكام الاتفاقية الدولية ، كما قدم الباحث عرضا لمضمون بعض الاتفاقيات الدولية فى مجال حقوق الانسان التى صادقت عليها مصر .

أما **الورقة الثالثة** فقد كانت بمثابة دراسة تطبيقية لحقوق الانسان وحرياته فى ظل القوانين المصرية مقارنة بالاعلان العالمى لحقوق الانسان والمواثيق الدولية ، وقد أولت الورقة اهتماما خاصا بالحقوق المتعلقة بالحرية والأمان الشخصى وحرمة المساكن والحياة الخاصة وحرية الرأى والعقيدة .

• **المحور الثانى : القوانين الاستثنائية واستقلال القضاء**

فى اطار هذا المحور نوقشت ورقتان بحثيتان **الأولى** تتعلق **بالتشريعات المجافية للاعلان العالمى لحقوق الانسان** . وقد حصرت الورقة أبرز هذه التشريعات فى قانون الطوارىء ، وقانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية ، وقانون حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعى ، وقانون حماية القيم من العيب ، وقانون محاكم أمن الدولة وقانون السلطة القضائية ، وقانون الأحزاب السياسية ، وقانون سلطة الصحافة ، وقانون الأحكام العسكرية .

وقد تناولت الورقة **الثانية** بالدراسة **مبدأ استقلال القضاء والجهود الدولية من أجل صياغة المعايير المحددة له والتى تكفل ضمانات حيدته ونزاهته** وهو ما تبلور فى الاعلان العالمى حول استقلال العدالة الصادر عن مؤتمر مونتريال ١٩٨٣ . كما تعرضت للقيود والانتهاكات التشريعية لاستقلال القضاء فى البلدان العربية وأبرزها ذيوع صور القضاء الاستثنائى ومن بينها القضاء العسكرى وأشارت الورقة إلى بعض المحددات الاجتماعية التى تمس مبدأ استقلال القضاء من حيث شمول ولاية القضاء على كافة المنازعات التى تحدث فى المجتمع ، وألقت الورقة الضوء فى هذا الصدد على ما تشهده بعض المجتمعات — وخاصة التقليدية — من وجود ظاهرة التعدد القانونى ومن ثم القضائى وهو ما يؤدى إلى خروج قدر من المنازعات على السطح الاجتماعى بعيدا عن ولاية القضاء . كما لفتت الورقة الأنظار إلى بعض الجوانب

المهنية التى تتعلق بعمل السلطة القضائية وتمس مبدأ استقلال القضاء وأبرزها ما يتعلق بتنظيم المحاكم وإجراءات التقاضى بصورة تجعل نصيب الفقراء من خدمات ادارة العدالة هو أقل من حيث الكفاءة من نصيب الأغنياء .

- **المحور الثالث : حق الاعلام ومخاطر التوسع فى حظر النشر .**

خلصت الورقة البحثية التى تعرضت إلى حق المواطن فى الاعلام إلى تعريفه بأنه يعنى حق كل مواطن فى الحصول على قدر عادل ومعقول من الأفكار والأخبار فى كل القضايا ، وان هذا الحق لا يكتمل بدون ازدهار لحرية الصحافة . وإزدهار حرية الصحافة تحكمه ثلاثة أمور :

- الأول يتعلق بالملكية والمالك حيث لا بد من اقرار حق اصدار الصحف بغير توقف على ترخيص مسبق وألا يشترط فى الاصدار الا الشروط القانونية فى المواطن كامل الأهلية دون تقييد مالى .
- الثانى يتعلق بالصحفيين أنفسهم من حيث كفالة حريات الرأى والتعبير والنشر وحماية التنظيم النقابى المنتخب ديمقراطيا .
- الثالث يتعلق بالقارىء وحقه فى الحصول على الأخبار والأفكار فى كل القضايا ذات المغزى .

وقد لاحظت الدراسة اتجاه عقوبات الرأى فى مصر تاريخيا من التسهيل إلى التغليظ والمضى فى استحداث القيود القانونية على حرية الرأى والتعبير . وقد ضمت الورقة البحثية ملحقا خاصا بقرارات حظر النشر التى صدرت فى مصر منذ ١٥ نوفمبر ١٩٨٤ وحتى ١٥ نوفمبر ١٩٨٧ وتضمنت ٣٦ قراراً خلال السنوات الثلاث (بمعدل قرار كل شهر) شملت قضايا سياسية كبرى مثل تمرد الأمن المركزى ومحاولات الاغتيال وقضية ثورة مصر إلى جانب قضايا عادية تتعلق بالتهرب من الجمارك أو نهب أموال عامة أو تهريب مخدرات . وقد لاحظت الدراسة أن قرارات حظر النشر تصدر دون حيثيات وأن القرارات التى صدرت برفع الحظر عن النشر فى هذه القضايا لم يتجاوز ثلاثة قرارات .

- **المحور الرابع : العقاب الجماعى والتعذيب**

فى اطار هذا المحور ، نوقشت ورقتان **الأولى** تعرضت بالدراسة لما يسمى بظاهرة العقاب الجماعى ، أشكالها ودوافعها وانعكاساتها على النظام السياسى . وقد عرفت العقاب الجماعى بأنه كل عمل حكومى يخرق مبدأ المسئولية الفردية عن جرائم ثابتة أو محتملة أو دون وقوع جريمة على الاطلاق ، ويشمل ذلك كل عمل من شأنه اجبار جماعة من الناس أو قسم من المجتمع على أداء عقوبة أو تحمل ضرر دون التثبت القانونى من مسئولياتهم الفردية عنها . وخصصت الدراسة جانبا منها للاحاطة بأنماط العقوبات الجماعية فى مصر والتى تشمل حملات التأديب البوليسية والتصدى البوليسى لاضرابات ومطالب مهنية وعمالية ، واساءة استخدام القوة فى قمع المظاهرات الجماهيرية والحملات التفتيشية بحثا عن أسلحة ، وحرمان مناطق كاملة من المعاملة المتساوية فى الخدمات الرئيسية كنوع من العقاب

السياسى . وقد حاولت الدراسة تقديم بعض التفسيرات لشيوع الظاهرة منها ما يتعلق بسياسات أمنية تميل للتوسع فى تعريف ماهية المخاطر الأمنية الداخلية وتحبذ الوسائل البوليسية على الوسائل السياسية والاليات المؤسساتية فى التعامل مع المطالب الجماهيرية ، ومنها ما يتصل بسيادة اتجاه داخل الأجهزة الأمنية يقوم على الافراط فى استخدام القوة والاعتقاد بأن القوة فقط ـــ مهما كانت غير مقيدة بقانون ـــ هى الوسيلة الوحيدة لفرض الأمن ، ومنها ما يتعلق بالأزمة الاقتصادية حيث تميل الدراسة إلى الاعتقاد بأن هذه الأزمة قد كشفت تردى الأداء الوظيفى لأجهزة الدولة الأمر الذى جعل مهمة تأمين النظام السياسى يرتكز بالدرجة الأولى على قوة الأجهزة الأمنية لا على الكفاءة الوظيفية لمؤسسات الدولة السياسية .

الورقة **الثانية** تعرضت بالدراسة لما وصفته بالتعذيب الجماعى فى مصر وأكدت أنه ظاهرة قديمة اتسع نطاقها وتطورت أساليبها فى السنوات الأخيرة بحيث باتت لا تحتمل الانكار حيث أكدتها أحكام قضائية نهائية وأثبتتها تحقيقات النيابة العامة فى بعض القضايا السياسية بالاضافة إلى التقارير الطبية الصادرة عن مصلحة الطب الشرعى وما تشير إليه تقارير المنظمات الدولية المعنية بحقوق الانسان . كما تشير الدراسة إلى أهداف التعذيب وأساليبه المتبعة والعوامل التى تسمح بممارسته ومنها ما يتعلق بهيمنة أجهزة الأمن وتضخمها ومنها ما يتعلق بفرض حالة الطوارىء بالاضافة لاصدار الضمانات القانونية للمتهم فى مرحلة التحقيق واهدار ضمانات المحتجز السياسى ، فضلا عن اضفاء نوع من الحماية القانونية والسياسية على القائمين بممارسة التعذيب وهو ما يتمثل فى إهمال التحقيق فى بلاغات التعذيب وحفظ أغلبها والتستر على أشخاص الجناة . وقد تضمنت الدراسة عددا من الضمانات التى ينبغى توافرها للحد من التعذيب وتصعيب ممارسته ورد بعضها ضمن التوصيات الختامية للملتقى الفكرى .

- **المحور الخامس : انتهاك حقوق الانسان وموقف الأطراف غير الحكومية منها**

تعرضت الأوراق البحثية الخاصة بهذا المحور إلى الجانب غير المألوف من انتهاكات حقوق الانسان . فإذا كان المعتاد مناقشة انتهاكات حقوق الانسان من جانب السلطات إزاء المحكومين فإن أربعة أبحاث تضمنتها أعمال هذا المحور قد تصدت بالمناقشة للانتهاكات التى لا تكون السلطات طرفا مباشرا فيها . وفيما اختارت الورقة الأولى مناقشة موقف المجتمع ككل إزاء قضية حقوق الانسان من خلال فكرة المجتمع المدنى ، فإن الورقة الثانية قد تعرضت إلى موقف الجماعات الاسلامية من هذه القضية بينما ركزت الورقة الثالثة على مواقف المعارضة السياسية فى اطار مناقشة حقوق الانسان وانتهاك الديمقراطية فى التشكيلة السياسية المصرية فى حين ألقت الورقة الرابعة الأضواء على الاعتداء المتزايد غير المنظور على حق الحياة من خلال التركيز على مشكلة تزايد تلوث المصادر الأساسية للحياة متمثلة فى الهواء والماء والتربة والتى تؤدى إلى اختلال التوازن بين الانسان والبيئة المحيطة به .

• حركة حقوق الانسان فى مصر

شهدت الجلسة الختامية مناقشة مفتوحة حول حركة حقوق الانسان فى مصر ، استهلت بورقة بحثية حول البناء القانونى فى مصر وتأثيراته على حركة حقوق الانسان ، وتبعها نقاش مفتوح حول واقع عمل منظمات حقوق الانسان شارك فيه ثلاثة من قيادات هذه المنظمات وهم أ . بهى الدين حسن أمين عام المنظمة المصرية لحقوق الانسان ، د . نادر فرجانى عضو مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الانسان ، د . أشرف البيومى نائب رئيس مجلس ادارة جمعية انصار حقوق الانسان بالاسكندرية . وقد ربطت هذه المناقشات ضعف حركة حقوق الانسان بضعف الحركة السياسية فى مصر والعراقيل القانونية أمام نمو حركة حقوق الانسان والنخبوية الضيقة التى تعوق اعطاء هذه الحركة طابع الاستمرارية والعمل اليومى الدءوب . وقد عكست المناقشات وبعض التوصيات التى صدرت فى ختام أعمال الملتقى المهام الملقاة على عاتق المنظمة المصرية والتى تدفع بها إلى صدارة حركة حقوق الانسان فى مصر .

التوصيات الصادرة فى ختام
الملتقى الفكرى الأول
حول حقوق الانسان فى مصر
٨ ــ ٩ ديسمبر ١٩٨٨

أولا : دعم وتأييد انتفاضة الشعب الفلسطينى حتى استخلاص حقوقه المشروعة التى أكدت عليها المواثيق الدولية لحقوق الانسان ، وعلى رأسها حقه فى تقرير مصيره بنفسه ، وارسال برقية بهذا المعنى الى قيادة منظمة التحرير الفلسطينية بمناسبة مرور عام على الانتفاضة الفلسطينية .

ثانيا : بشأن انتهاك حقوق الانسان المصرى

يدعو المشاركون السلطات فى مصر إلى :

١ ــ ضرورة الالتزام بالاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان ، والتى سبق أن صدقت عليها وأن تراجع كل ما يتنافى معها من تشريعات وممارسات .

٢ ــ الغاء حالة الطوارىء ، وانهاء العمل بسائر التشريعات المقيدة للحريات والمهدرة لحقوق الانسان فى مصر .

٣ ــ اطلاق حرية كل القوى السياسية فى تشكيل أحزابها وتنظيماتها السياسية بلا قيد أو شرط ، وإزالة كافة القيود المفروضة على المواطن المصرى فى مباشرة حقوقه السياسية ، وضرورة اشراف السلطة القضائية على الانتخابات العامة فى كافة مراحلها .

٤ ــ الغاء القيود والوصاية المفروضة على النقابات العمالية ، والمهنية والاتحادات الطلابية ، ورفع كل تجريم أو تقييد لحريات التعبير والنشر والاجتماع والاضراب والاعتصام والتظاهر والتنظيم .

٥ ــ الغاء كافة أشكال القضاء الاستثنائى وعدم جواز محاكمة المواطن الا أمام قاضيه الطبيعى والفصل بين سلطات التحقيق والاتهام .

٦ ــ ضرورة وقف عمليات العقاب الجماعى والتى تقوم بها قوات الأمن ضد التجمعات السكانية من حين لآخر .

٧ ــ اطلاق حرية اصدار الصحف وانهاء ظاهرة حظر النشر .

٨ ــ التقيد بالاتفاقية الدولية حول حق اللجوء الاقليمى ، وعدم تسليم اللاجئين العرب فى مصر الى سلطات أجنبية .

٩ ــ الغاء القيد الوارد بالقانون ١٢١ لعام ٥٦ المعدل لقانون الاجراءات الجنائية ضد أشخاص السلطة العامة فى جرائم الجنح ، واجراء التعديل التشريعى الذى يطلق حق المواطن فى تحريك الدعوى العمومية فى جرائم التعذيب .

١٠ ــ الغاء القانون ١٥٧ لعام ٦٨ والقرارات المنفذة له ، والذى يطلق يد وزير الداخلية فى تحديد أماكن السجون .

١١ ــ المطالبة بتحريم انتاج وبيع وتداول آلات وأدوات التعذيب وتجريمها دوليا ، وإلغاء البند المخصص فى ميزانية وزارة الداخلية لاستيرادها .

١٢ ــ دعوة المجتمع الدولى لأن ينظر الى التعذيب باعتباره جريمة دولية ترتب مسئولية على الدولة التى ترتكبها أمام المجتمع الدولى .

١٣ ــ دعوة كل القوى والتجمعات السياسية والدينية للالتزام بالمواثيق الدولية لحقوق الانسان ، وأن تقوم بناء على ذلك بمراجعة برامجها وممارساتها على ضوء المبادىء التى نصت عليها هذه المواثيق .

ثالثا : بشأن حركة حقوق الانسان فى مصر

١ ــ العمل على نشر التوعية الشعبية بقضايا حقوق الانسان ، وابتداع أساليب الاتصال المناسبة فى هذا الشأن ، مع ايلاء عناية أكبر للانتهاكات التى تمس الحياة اليومية للمواطن فى مصر .

٢ ــ توسيع دائرة العمل اليومى لحركة حقوق الانسان ، لتشمل الحقوق العامة والمهنية والاقتصادية والثقافية ، وحقوق المرأة والطفل ، وحق الحياة ذاته ، وخاصة فيما يتعلق بحماية البيئة من أخطار التلوث .

٣ ــ الاشادة بمبادرة وزير التعليم بأن يكون الدرس الأول فى كافة مراحل التعليم فى ١٠ ديسمبر حول حقوق الانسان ، بمناسبة اليوم العالمى لحقوق الانسان ، ودعوة وزارة التربية والتعليم الى ادراج مادة « حقوق الانسان » فى مناهج التعليم فى كافة مراحله .

٤ ــ مطالبة الصحف القومية والحزبية بايلاء اهتمام أكبر للاعلام عن انشطة منظمات حقوق الانسان فى مصر .

٥ ــ شجب وادانة الموقف المتخذ من جهة الاشراف الادارى والوزارى بشأن التصديق على إشهار المنظمة المصرية لحقوق الانسان والمنظمة العربية لحقوق الانسان ، والمطالبة برفع كافة القيود والوصاية المفروضة على النشاط الأهلى والاجتماعى والواردة بالقانون ٣٢ لعام ١٩٦٤ بشأن تنظيم الجمعيات الأهلية والمؤسسات ذات النفع العام .

٦ ــ دعوة المنظمة المصرية لحقوق الانسان الى صياغة وإعداد مشاريع قوانين بديلة للقوانين المجافية لحقوق الانسان المصرى ، وعرضها على مجلس الشعب (البرلمان) من خلال النواب الذين يتبنون مبادىء حقوق الانسان .

٧ ــ دعوة المنظمة المصرية لحقوق الانسان لتطوير صيغة التنسيق بين الهيئات والمنظمات العاملة فى حقل الانسان والتى أثمرت الملتقى الفكرى الأولى ، لتكسب صيغة التنسيق الاستمرارية ، مع توثيق روابط هذه المنظمات بالنقابات العمالية والمهنية والاتحادات والأسر الطلابية ونادى القضاء ونوادى هيئات التدريس بالجامعات ، ومراكز البحوث والجمعيات الثقافية ، بهدف دعم حركة حقوق الانسان فى مصر واعطائها فعالية أكبر .

٨ ــ ضرورة اصدار كتاب سنوى حول أوضاع حقوق الانسان فى مصر ، بمشاركة المنظمات والهيئات العاملة فى حقل الدفاع عن حقوق الانسان .

٩ ــ ضرورة توثيق وتطوير الصلات بالمنظمات الدولية المعنية بحقوق الانسان .

١٠ ــ تحية للجهد المبادر والمثابر للمنظمة المصرية لحقوق الانسان ، فى تنظيم الملتقى الفكرى الأول والاعداد له ومتابعته حتى خروجه بهذا المستوى الرفيع ، والاشادة بمبادرتها فى نسج روابط العمل الجماعى بين المنظمات المشاركة فى التحضير للملتقى الفكرى والاحتفال باليوم العالمى لحقوق الانسان .

برنامج الملتقى الفكرى الأول
للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان

الخميس ١٠ ــ ١١ صباحاً — **جلسة افتتاحية**

عميد حقوق عين شمس ــ عميد حقوق القاهرة ــ سكرتير عام نقابة الصحفيين ــ أمين عام المنظمة المصرية لحقوق الانسان .

١١,٥ ــ ٢ ظهرا — **الجلسة الأولى : مواثيق حقوق الانسان والتشريع المصرى**

رئيس الجلسة : د . أبو زيد رضوان
استاذ ورئيس قسم القانون التجارى
بحقوق عين شمس

١) المبادىء التى تحكم تنفيذ اتفاقيات حقوق الانسان فى مصر :
د . ابراهيم العنانى (وكيل كلية حقوق عين شمس)

٢) حقوق الانسان والضمانات الدولية :
أ . فوزى الاخناوى (المحامى بالنقض)

٣) حقوق الانسان فى ظل القوانين المصرية مقارنة بمواثيق حقوق الانسان .
أ . أميره بهى الدين (المحامية)

المعقبون :
د . عصمت سيف الدولة (المحامى)
د . أحمد قسمت الجداوى (رئيس قسم القانون الدولى بجامعة عين شمس)

٥ ــ ٧ مساءاً — الجلسة الثانية : القوانين الاستثنائية واستقلال القضاء :
رئيس الجلسة : د . محمد لبيب شنب
(عميد كلية حقوق عين شمس)

١) التشريعات المصرية المجافية للاعلان العالمى لحقوق الانسان د . حلمى مراد

٢) استقلال القضاء وحقوق الانسان د . نور فرحات
مدير مركز الدراسات القانونية باتحاد المحامين العرب

المعقبون :

د . أبو زيد رضوان .

د . محمد ميرغنى خيرى (استاذ ورئيس قسم القانون العام بحقوق عين شمس)

٧,٥ ــ ٩,٥ مساء **الجلسة الثانية : حق الاعلام ومخاطر التوسع فى حظر النشر :**

رئيس الجلسة :أ . فيليب جلاب (سكرتير عام نقابة الصحفيين)

★ حق المواطن المصرى فى الاعلام ــ محاولة نقدية ــ

أ . كامل زهيرى (نقيب الصحفيين الأسبق والأستاذ غير المتفرغ بكلية الاعلام)

المعقبون :

د . كمال أبو المجد (وزير الاعلام الأسبق)

. عبد العزيز محمد (المحامى)

الجمعة ١٠ ــ ٣ ظهرا **الجلسة الرابعة : العقاب الجماعى والتعذيب :**

توقف ساعة فترة صلاة الجمعة

رئيس الجلسة : د . جلال رجب (مقرر لجنة الحريات بنقابة المحامين)

١) ظاهرة العقاب الجماعى : أشكالها ودوافعها وانعكاساتها على النظام السياسى . د . محمد السيد سعيد (خبير بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام)

٢) التعذيب الجماعى فى مصر وكيف نواجهه :

أ . نبيل الهلالى (عضو مجلس نقابة المحامين)

المعقبون :

د . محمد عصفور (المحامى)

أ . عادل عيد (عضو مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الانسان)

شهادات حول بعض وقائع العقاب الجماعى مقدمة من :

١ ــ أ . على سلامة عضو مجلس الشعب والذى قدم استجوابا فى البرلمان عن واقعة الكوم الأحمر .

٢ ــ أ . شوقى خالد محامى أهالى الكوم الأحمر والذى حصل لهم على حكم من القضاء بإدانة وزارة الداخلية .

٣ ــ أ . ثروت شلبى الصحفى بجريدة الأهالى . يقدم تقريرا ميدانيا عن أحداث عين شمس .

٥ ــ ٨ مساء

الجلسة الختامية : انتهاك حقوق الانسان من أطراف غير حكومية :

رئيس الجلسة : أ . محمد عودة

١) حقوق الانسان وانتهاك الديمقراطية فى التشكيلة السياسية المصرية د . أحمد عبد الله (دكتوراه فى العلوم السياسية) .

٢) الجماعات الاسلامية وحقوق الانسان فى مصر : د . فرج فودة .

٣) العنف وحقوق الانسان والمجتمع المدنى . أ . السيد ياسين (مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام) .

٤) حق الحياة ــ الحق الأول للانسان ــ والاعتداء المتزايد غير المنظور عليه : د . محمد مندور مقرر لجنة الصحة بالمنظمة المصرية لحقوق الانسان .

المعقبون :

المستشار سعيد العشماوى ــ أ .

عادل عيد

د . اسامة الغزالى حرب (خبير بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام) .

د . اشرف البيومى : استاذ بكلية العلوم جامعة الاسكندرية .

٨,٥ ــ ١٠,٥ مساء

الجلسة السادسة : مناقشة مفتوحة حول حركة حقوق الانسان فى مصر :

رئيس الجلسة : د . نور فرحات

١) أ . أمير سالم (المحامى وعضو المنظمة المصرية لحقوق الانسان) « البناء القانونى الاستبدادى وحركة حقوق الانسان فى مصر » .

ملاحظات من واقع عمل
٣ منظمات لحقوق الانسان

٢) د . نادر فرجانى (عضو مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الانسان)

٣) ملاحظات أولية حول حركة حقوق الانسان فى مصر : الأستاذ بهى الدين حسين (الأمين العام للمنظمة المصرية لحقوق الانسان)

٤) د . أشرف البيومى : نائب رئيس مجلس ادارة جمعية أنصار حقوق الانسان بالاسكندرية .

□□□

تقرير « ٣ »

معرض ومسابقة للكاريكاتير وفن الملصق
حول حقوق الإنسان فى الوطن العربى
٢٧ ــ ٢٩ ديسمبر ــ القاهرة

أحمد عبيد

شهدت القاهرة خلال الفترة ما بين ٢٧ و٢٩ ديسمبر ١٩٨٨ تظاهرة فنية فريدة حيث أقامت **المنظمة العربية لحقوق الانسان** بالتنسيق مع منظمة **اليونسكو العالمية** والجمعية المصرية للكاريكاتير **معرضا ومسابقة للكاريكاتير و فن الملصق حول حقوق الانسان فى الوطن العربى** بمقر نقابة الصحفيين المصريين شارك فيه أكثر من **تسعة وستين فنانا** من مصر والبلاد العربية . **قدموا ١١٩ رسم كاريكاتورى و ٢٨ بوستر .**

وقد أثار هذا المعرض اهتمام الأوساط الفنية والثقافية والمعنيين بقضايا حقوق الانسان نظرا للكم الكبير من الأعمال التى عرضت حول موضوع واحد اضافة للتنوع الفنى من حيث تمثيل أجيال الرواد والمتميزين من رسامى الكاريكاتير فى مصر «حتى المقيمين فى استراليا وفرنسا» الى جانب فنانى الكاريكاتير العرب من السودان و تونس و المغرب و فلسطين و العراق و سوريا . كما تم تكريم الراحلين من الفنانين أمثال الشهيد ناجى العلى الذى « كان حاضرا بقوة بعده رسوم كبيرة من كاريكاتوره الحزين المثقل بهموم الفلسطينى الفقير المقموع » . وأيضا الفنان الراحل نبيل السلمى ـ مصر ـ المتمايز بأعماله الدقيقة والقيمة والفنان الكبير الراحل صلاح جاهين التى عرضت له رسوم اجتماعية ساخرة تمس اوضاع حقوق الانسان .

اهتمت الصحافة المصرية والعربية بالمعرض حيث احتلت أخباره الصفحات الرئيسية كما خصصت جريدة الأهالى القاهرية المعارضة صفحتها الأخيرة للمعرض ورسومه ، وافردت المجلات الفنية والثقافية صفحات للمعرض وأشادت بدور المنظمة العربية لحقوق الانسان واستخدامها لأساليب متطورة ومتميزة فى ميدان نشر الوعى والمعرفة بحقوق الانسان وتوسيع دائرة المهتمين بها ..

وقد اسفرت نتائج التحكيم فى مسابقة الكاريكاتير عن فوز رجائى ونيس « فنان مصرى مقيم باستراليا » بالجائزة الأولى وقدرها ١٠٠٠ جنيه مصرى وفاز احمد طوغان (مصر) بالجائزة الثانية ٧٥٠ جنيه مصرى وكذلك فاز رءوف عياد الرسام بمجلة صباح الخير القاهرية بالجائزة الثالثة وقدرها ٥٠٠ جنيه الى جانب فوز كل من : احمد عز العرب رسام مجلة الأهالى المصرية بجائزة تشجيعية ومحمود رشدى المدرس المساعد بكلية الفنون بالقاهرة بجائزة تشجيعية أخرى .

وفى مسابقة الملصق فاز بالجائزة الأولى الفنان التشكيلى عاصم اسماعيل (مصر) وقيمتها ١٠٠٠ جنيه مصرى ، وبالجائزة الثانية (٧٥٠ جنيه) الفنان محمد ابو طالب المشرف الفنى لجريدة المصور ـ القاهرة . وبالجائزة الثالثة (٥٠٠ جنيه) على سعد مهيب (مصر) المدرس بمعهد السينما ـ اكاديمية الفنون . وقد خصصت لجنة التحكيم ثلاثة جوائز تشجيعية لكل من : الفنان يوسف عبدلكى (سورية) وعز الدين نجيب ومحمد بغدادى (مصر) .

هذا وقد أبدى الكثير من الفنانين وأساتذة المعاهد والكليات الفنية رغبتهم أن يعقد هذا المعرض سنويا فى نفس الموعد،ويتسع بدعوة المزيد من رسامى الكاريكاتير العرب البارزين وأيضا الأجانب ، وأن تشارك كليات الفنون الجميلة العربية ومعاهد السينما فى تطوير امكانية تدريس حقوق الانسان وتنمية الوعى بها بين صفوف الطلاب من خلال جعل موضوع حقوق الانسان احد المشروعات الفنية التى ينجزها الطالب خلال العام الدراسى ، على أن يتلقى الطالب معلومات ومواد فى شأن حقوق الانسان من خلال المحاضرات والندوات والكتيبات والأفلام التسجيلية .. هذا وسيتم توثيق أعمال المعرض فى كتيب سينشر خلال شهر يناير ١٩٨٩ الى جانب الاستفادة من الملصق والكاريكاتير الفائز فى أعمال الدعاية والحملات التى ستقوم بها المنظمة العربية لحقوق الانسان فى مجال الدفاع عن حقوق الانسان العربى وسجناء الضمير المغيبين وراء الأسوار منذ سنوات طويلة .

□□□

المنظمة العربية لحقوق الإنسان

تقدم

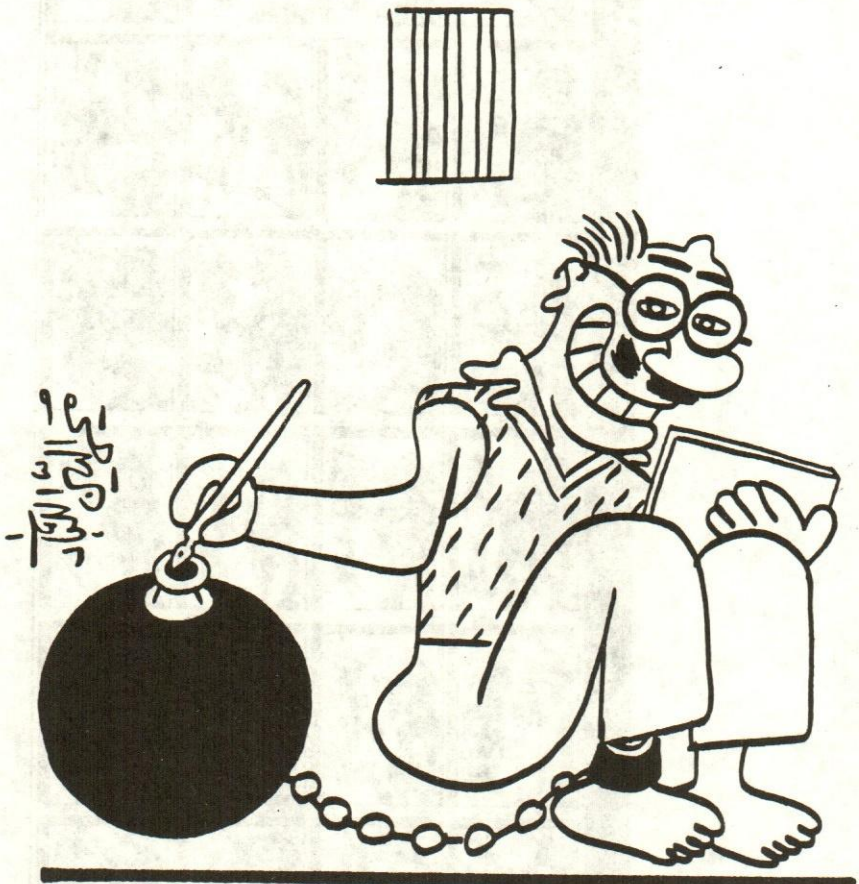

معرض كاريكاتور وملصق

نقابة الصحفيين بالقاهرة / من ٢٧ على ٢٩/١٢

رجائى ونيس « مصرى مقيم باستراليا »
جائزة أولى

أحمد طوغان ــ مصر
جائزة ثانية

رؤوف عياد ــ مصر
جائزة ثالثة

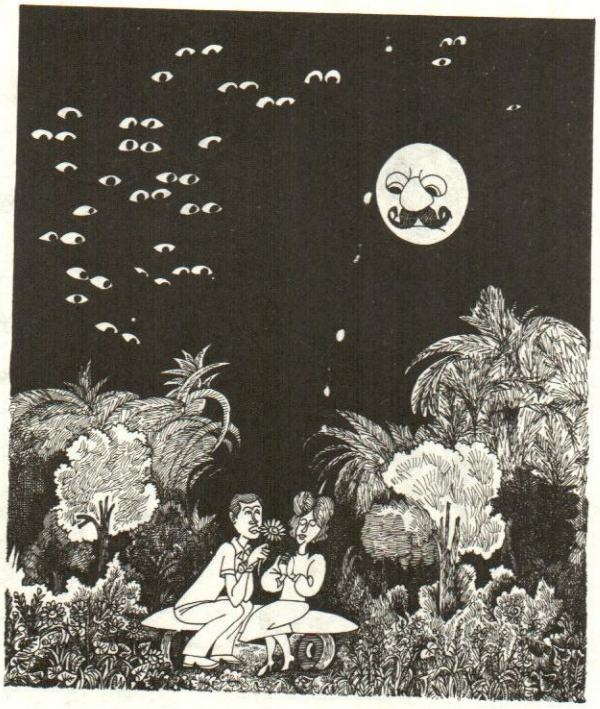

أحمد عز العرب ــ مصر
جائزة تشجيعية

محمد رشدى المنير — مصر
جائزة تشجيعية

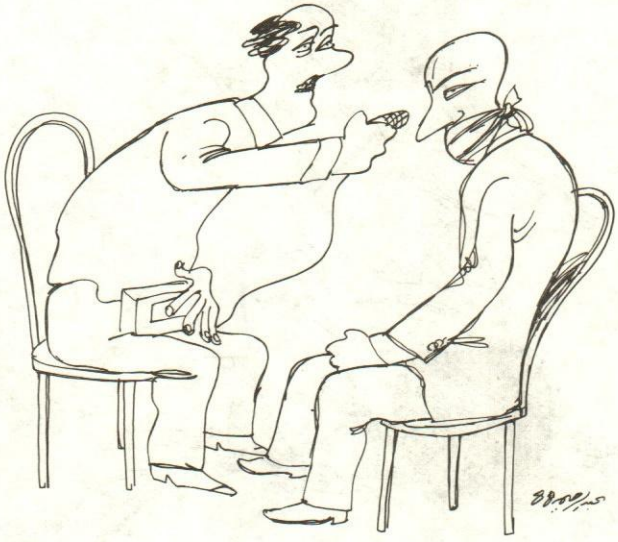

عبد الرحيم ياسر
العراق

مؤيد نعمه
العراق

يوسف عبدلكي - سوريا -

علي فرزات - سوريا -

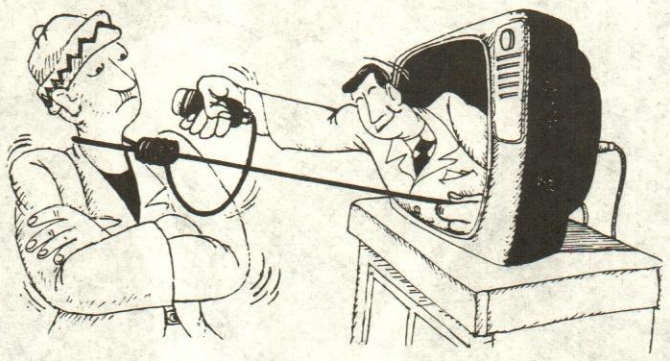

العربى الصبان
المغرب

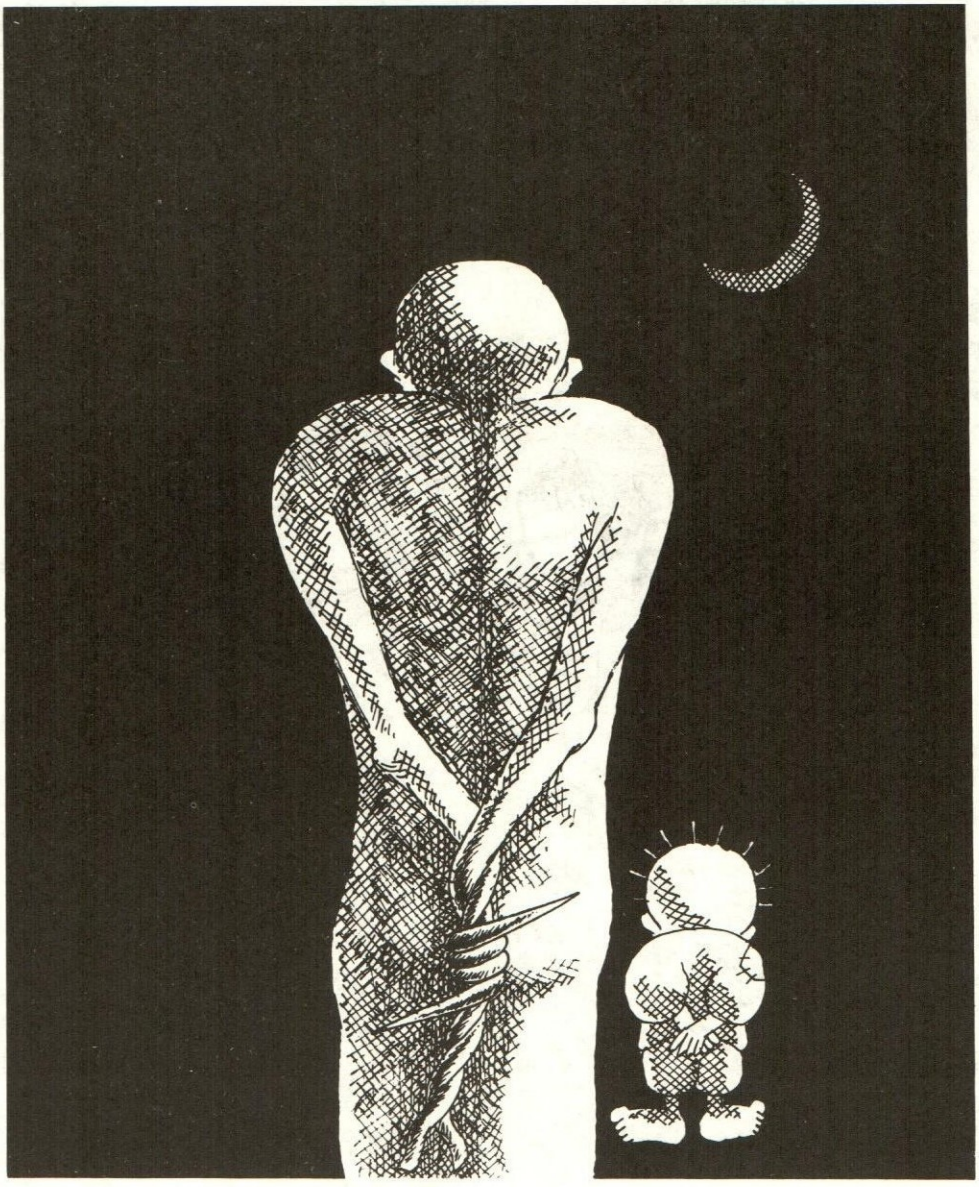

ناجي العلي ـ فلسطين

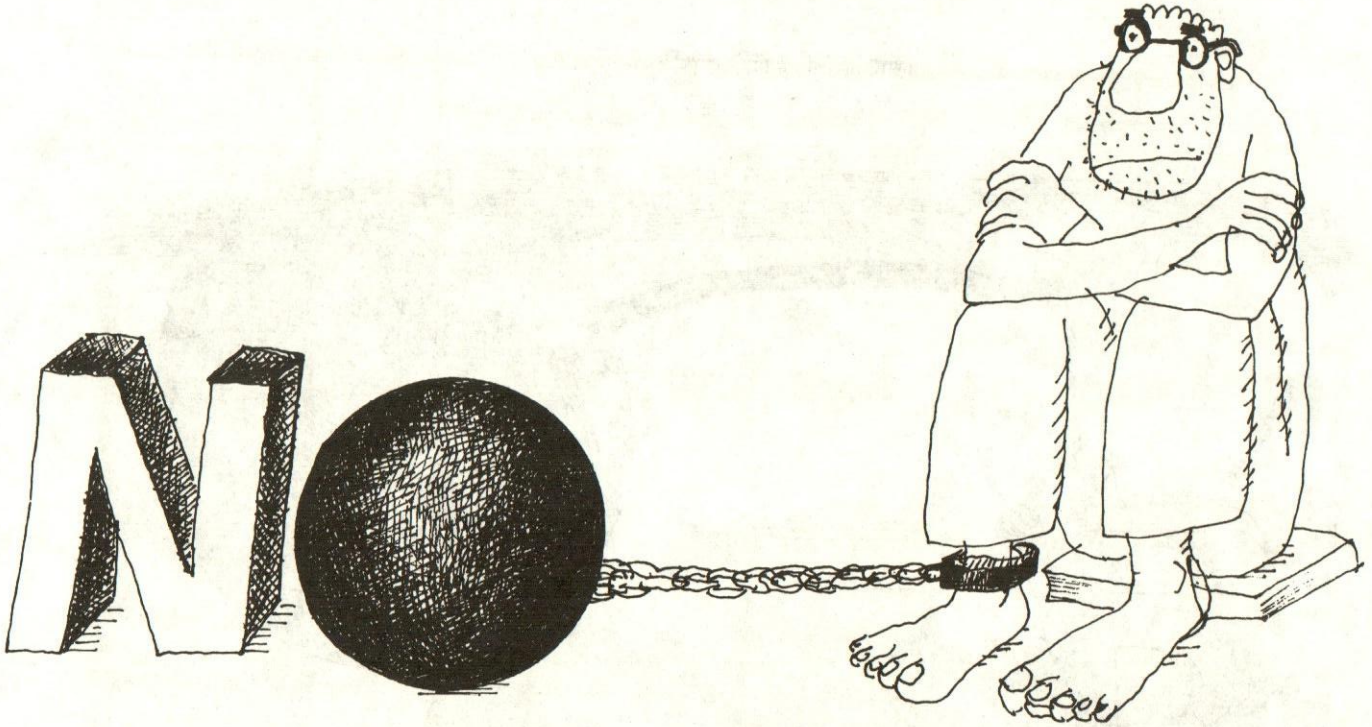

الفنان / نبيل السلمى
الراحل

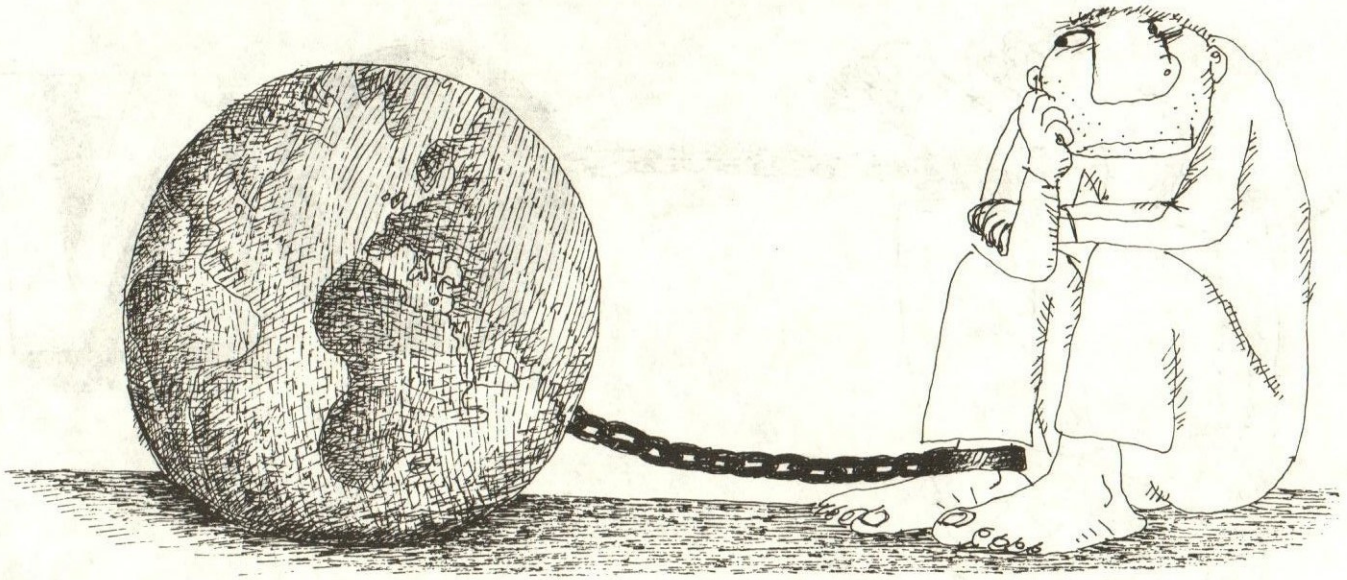

الفنان الراحل / نبيل السلمى

المنظمة العربية لحقوق الإنسان تقدم معرض كاريكاتور

واحد

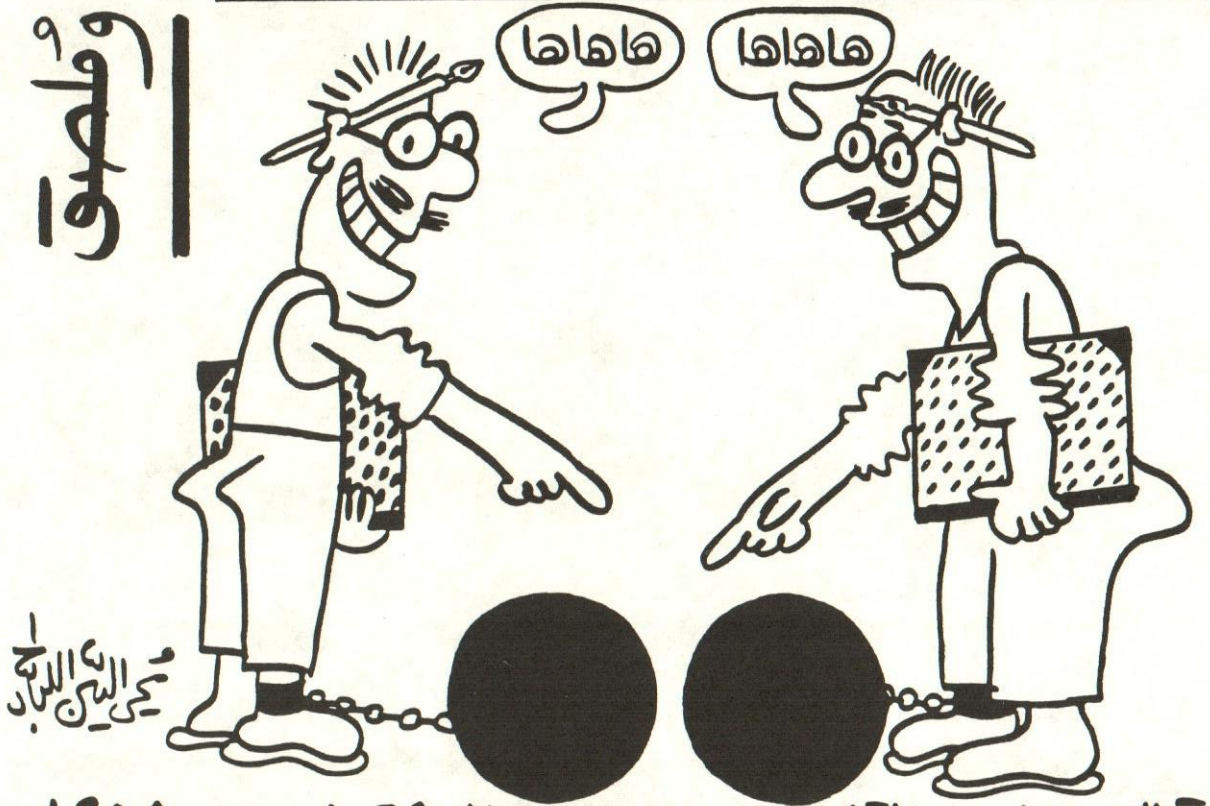

نقابة الصحفيين بالقاهرة . من ٢٧ إلى ٢٩ ديسمبر ١٩٨٨

وثائق (١)

الاعلان العالمى لحقوق الإنسان

الديباجة

لما كان الاقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم ، ومن حقوق متساوية وثابتة ، يشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم ،

ولما كان تجاهل حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا الى أعمال أثارت بربريتها الضمير الانساني ، وكان البشر قد نادوا ببزوغ عالم يتمتعون فيه بحرية القول والعقيدة وبالتحرر من الخوف والفاقة ، كأسمى ما ترنو اليه نفوسهم ،

ولما كان من الأساسي أن تتمتع حقوق الإنسان بحماية النظام القانوني اذا أريد للبشر ألا يضطروا آخر الأمر الى اللياذ بالتمرد على الطغيان والإضطهاد ،

ولما كان من الجوهري العمل على تنمية علاقات ودية بين الأمم ،

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أعادت في الميثاق تأكيد ايمانهم بحقوق الانسان الأساسية ، وبكرامة الإنسان وقدره ، ويتساوى الرجال والنساء في الحقوق ، وحزمت أمرها على النهوض بالتقدم الاجتماعي وبتحسين مستويات الحياة في جو من الحرية أفسح ،

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالعمل ، بالتعاون مع الأمم المتحدة ، على ضمان تعزيز الاحترام والمراعاة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية ،

ولما كان التقاء الجميع على فهم مشترك لهذه الحقوق والحريات أمرا بالغ الضرورة لتمام الوفاء بهذا التعهد ،

فإن الجمعية العامة

تنشر على الملأ هذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بوصفه المثل الأعلى المشترك الذى ينبغي أن تبلغه كافة الشعوب وكافة الأمم ، كيما يسعى جميع أفراد المجتمع وهيئاته ، واضعين هذا الاعلان نصب أعينهم على الدوام ، ومن خلال التعليم والتربية ، الى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات ، وكيما يكفلوا ، بالتدابير المطّردة الوطنية والدولية ، الاعتراف العالمي بها ومراعاتها الفعلية ، فيما بين شعوب الدول الأعضاء ذاتها وفيما بين شعوب الأقاليم الموضوعة تحت ولايتها على السواء ،

المادة ١

يولد جميع الناس أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق . وهم قد وهبوا العقل والهجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضا بروح الاخاء .

المادة ٢

لكل انسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات في هذا الاعلان ، دونما تمييز من أى نوع ، ولاْ سيما التمييز بسبب العنصر ، أو اللون ، أو الجنس ، أو اللغة ، أو الدين ، أو الرأى سياسيا وغير سياسي ، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي ، أو الثروة ، أو المولد ، أو أى وضع آخر .

وفضلا عن ذلك ، لا يجوز التمييز على أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الاقليم الذي ينتمى اليه الشخص ، سواء أكان مستقلا أم موضوعا تحت الوصاية أم غير متمتع بالحكم الذاتي أم خاضعا لأى قيد آخر على سيادته .

المادة ٣

لكل فرد حق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه .

المادة ٤

لا يجوز استرقاق أحد أو استعباده ، ويحّظر الرق والاتجار بالرقيق بجميع صورهما .

المادة ٥

لايجوز اخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو الحاطة بالكرامة .

المادة ٦

لكل انسان ، في كل مكان ، الحق بأن يعترف له بالشخصية القانونية .

المادة ٧

الناس جميعا سواء أمام القانون ، وهم يتساوون في حق التمتع بحماية القانون دونما تمييز ، كما يتساوون في حق التمتع بالحماية من أى تمييز ينتهك هذا الإعلان ومن أى تحريض على مثل هذا التمييز .

المادة ٨

لكل شخص حق اللجوء الى المحاكم الوطنية المختصة لإنصافه الفعلي من أية أعمال تنتهك الحقوق الأساسية التى يمنحها إياه الدستور أو القانون .

المادة ٩

لا يجوز إعتقال أى إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفا .

المادة ١٠

لكل انسان ، على قدم المساواة التامة مع الآخرين ، الحق في أن تنظر قضيته محكمة مستقلة ومحايدة ، نظرا منصفا وعلنيا ، للفصل في حقوقه والتزاماته وفي أية تهمة جزائية توجه اليه .

المادة ١١

١ ــ كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا الى أن يثبت ارتكابه لها قانونا في محاكمة علنية تكون قد وفرت له فيها جميع الضمانات اللازمة للدفاع عن نفسه .

٢ ــ لايدان أى شخص بجريمة بسبب أى عمل أو امتناع عن عمل لم يكن في حينه يشكل جرما بمقتضى القانون الوطني أو الدولي ، كما لا توقع عليه أية عقوبة أشد من تلك التي كانت سارية في الوقت الذى ارتكب فيه الفعل الجرمي .

المادة ١٢

لايجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته ، ولا لحملات تمّس شرفه وسمعته . ولكل شخص حق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات .

المادة ١٣

١ ــ لكل فرد حق في حرية التنقل وفي اختيار محل اقامته داخل حدود الدولة .

٢ ــ لكل فرد حق في مغادرة أى بلد ، بما في ذلك بلده ، وفي العودة الى بلده .

المادة ١٤

١ ــ لكل فرد حق التماس ملجأ في بلدان أخرى والتمتع به خلاصا من الاضطهاد .

٢ ــ لا يمكن التذرع بهذا الحق اذا كانت هناك ملاحقة ناشئة بالفعل عن جريمة غير سياسية أو عن أعمال تناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها .

المادة ١٥

١ ــ لكل فرد حق التمتع بجنسية ما .

٢ ــ لايجوز ، تعسفا ، حرمان أى شخص من جنسيته ولا من حقه في تغيير جنسيته .

المادة ١٦

١ ــ للرجل والمرأة ، متى أدركا سن البلوغ ، حق التزوج وتأسيس أسرة ، دون أى قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين . وهما يتساويان في الحقوق لدى التزوج وخلال قيام الزواج ولدى انحلاله .

٢ ــ لايعقد الزواج الا برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاءً كاملا لا إكراه فيه .

٣ ــ الأسرة هى الخلية الطبيعية والأساسية في المجتمع ، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة .

المادة ١٧

١ ــ لكل فرد حق في التملك ، بمفرده أو بالاشتراك مع غيره .

٢ ــ لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفا .

المادة ١٨

لكل شخص حق في حرية الفكر والوجدان والدين ، ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده ، وحريته في اظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم ، بمفرده أو مع جماعة ، وأمام الملأ أو على حدة .

المادة ١٩

لكل شخص حق التمتع بحرية الرأى والتعبير ، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة ، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها الى الآخرين ، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود .

المادة ٢٠

١ ــ لكل شخص حق في حرية الاشتراك فى الاجتماعات والجمعيات السلمية .

٢ ــ لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما .

المادة ٢١

١ ــ لكل شخص حق المشاركة في ادارة الشؤون العامة لبلده ، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية .

٢ ــ لكل شخص ، بالتساوى مع الآخرين ، حق تقلد الوظائف العامة في بلده .

٣ ــ ارادة الشعب هي مناط سلطة الحكم ، ويجب أن تتجلى هذه الآرادة من خلال انتخابات نزيهة تجرى دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السرى أو بإجراء مكافىء من حيث ضمان حرية التصويت .

المادة ٢٢

لكل شخص ، بوصفه عضوا في المجتمع ، حق في الضمان الاجتماعى ، ومن حقه أن توفر له ، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي ، وبما يتفق مع هيكل كل دولة ومواردها ، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التى لا غنى عنها لكرامته ولتنامي شخصيته في حرية .

المادة ٢٣

١ ــ لكل شخص حق في العمل ، وفي حرية اختيار عمله ، وفي شروط عمل عادلة ومرضية ، وفي الحماية من البطالة .

٢ ــ لجميع الأفراد ، دون أى تمييز ، الحق في أجر متساو على العمل المتساوى .

٣ ــ لكل فرد يعمل حق في مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية . وتستكمل ، عند الاقتضاء ، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية .

٤ ــ لكل شخص حق انشاء النقابات مع آخرين والانضمام اليها من أجل حماية مصالحه .

المادة ٢٤

لكل شخص حق في الراحة وأوقات الفراغ ، وخصوصا في تحديد معقول لساعات العمل وفي اجازات دورية مأجورة .

المادة ٢٥

١ ــ لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته ، وخاصة على صعيد المأكل والملبس والمسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية ، وله الحق في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمّل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتى تفقده أسباب عيشه .

٢ ــ للأمومة والطفولة حق في رعاية ومساعدة خاصتين . ولجميع الأطفال حق التمتع بذات الحماية الاجتماعية سواء ولدوا في اطار الزواج أو خارج هذا الإطار .

المادة ٢٦

١ ــ لكل شخص حق في التعلم . ويجب أن يوفر التعليم مجانا ، على الأقل فى مرحلتيه الابتدائية والأساسية . ويكون التعليم الابتدائي الزاميا . ويكون التعليم الفني والمهني متاحا للعموم . ويكون التعليم العالي متاحا للجميع تبعا لكفاءتهم .

٢ ــ يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية . كما يجب أن يعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات العنصرية أو الدينية ، وأن يؤيد الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لحفظ السلام .

٣ ــ للآباء ، على سبيل الأولوية ، حق اختيار نوع التعليم الذى يعطى لأولادهم .

المادة ٢٧

١ ــ لكل شخص حق المشاركة الحرة في حياة المجتمع الثقافية ، وفي الاستمتاع بالفنون ، والاسهام في التقدم العلمي وفي الفوائد التي تنجم عنه .

٢ ــ لكل شخص حق في حماية المصالح المعنوية والمادية المترتبة على أى انتاج علمي أو أدبي أو فني من صنعه .

المادة ٢٨

لكل فرد حق التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقق في ظله الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الاعلان تحققا تاما .

المادة ٢٩

١ ــ على كل فرد واجبات إزاء الجماعة ، التي فيها وحدها يمكن أن تنمو شخصيته النمو الحر الكامل .

٢ ــ لا يخضع أى فرد ، في ممارسة حقوقه وحرياته ، إلا للقيود التي يقررها القانون مستهدفا منها ، حصرا ، ضمان الاعتراف الواجب بحقوق وحريات الآخرين واحترامها ، والوفاء بالعادل من مقتضيات الفضيلة والنظام العام ورفاه الجميع في مجتمع ديمقراطي .

٣ ــ لا يجوز في أي حال أن تمارس هذه الحقوق على نحو يناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها .

المادة ٣٠

ليس في هذا الاعلان أى نص يجوز تأويله على نحو يفيد انطواءه على تخويل أية دولة أو جماعة ، أو أى فرد ، أى حق في القيام بأى نشاط أو بأى فعل يهدف الى هدم أى من الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه .

□

اعتمد ونشر على الملأ بقرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د ــ ٣)
المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٨

□ □ □

HUMAN RIGHTS
IN THE ARAB WORLD
No. 22

Published by :

Arab Organization For Human Rights